



حقوقك ومسؤولياتك



#### 2017-2016

### المنطقة التعليمية المستقلة للمدارس في هيوستن(HISD) قانون سلوك الطالب

	المحتويات
2	تمهيد
3	نظرة عامة على المسؤوليات
5	حقوق الطالب ومسؤولياتة ، سياسات المجلس واللوائح الادارية
7	خدمات النقل وإرشادات السلامة
8	سوء سلوك الطالب
10	مستويات سوء سلوك الطلاب و الخيارات التأديبية
27	الأحالة الى سلطات تنفيذ القانون
28	تدخل المحكمة
28	وضع الطوارئ في البرنامج التعليمي التأديبي البديل (DAEP) أو التعليق أو الطرد الفوري
28	العقوبة البدنية
28	المطلوب تسجيل الطلاب المرتكبي الجرائم الجنسية
32	إجراءات الإستمرار في وضع (DAEP) بعد إستلام الإشعار المنصوص علية في المادة 1527 "ج"
33	إجراءات الطرد وإستثناف الطرد
35	إجراءات المعلم لإزالة الطلاب
37	شكاوي الطالب: مجلس الإدارة (FNG) محلي
40	إجراءات التحرش الجنسي/شكاوي عنف المواعدة (تحقيقات الفصل التاسع)
42	منشورات الطالب والمراجعة المسبقة
45	ملخص سياسات المجلس ذات الصلة
46	الإجراءات الإنضباطية للطلاب الذين يتلقون خدمات التربية الخاصة (وفق قانون تعليم الأفراد ذوي ألإعاقة)
51	إنضباط الطلاب تحت القسم 504 من إعادة التأهيل
51	الطلاب ذوي الإعاقة: ملخص سياسات المجلس ذات الصلة
52	الخيارات والمتطلبات اللازمة لتقديم المساعدات للطلاب الذين يعانون من صعوبات في التعلم أو الذين يحتاجون أو قد
52	يحتاجون للتربية الخاصة.
52	حقوق إضافية الى طلاب ذوي الإعاقة 
53	إضافة رياضة الى مدرستك

### مجلس التعليم

Manuel Rodríguez Jrالرئيس النائب الأول للّرئيس Wanda Adams النائب الثاني للرئيس Diana Davila السكرتير, Jolanda Jones مساعد السكرتير, Rhonda Skillern-Jones Anna Eastman Michael L. Lunceford **Greg Meyers** Harvin C. Moore المشرف العام على المدارس بالوكالة Kenneth Huewitt

تمت موافقة مجلس التعليم على هذا المنشور الذي ينقل بشكل كامل سياسات المجلس واللوائح الإدارية النافذة. يجب حصول موافقة المجلس على اية تعديلات لتصبح نافذة.

كُن على إتصال بنا! HISD Website: <u>www.HoustonISD.org</u> Twitter: www.twitter.com/HoustonISD Facebook: www.facebook.com/HoustonISD. eNews: www.HoustonISD.org/subscribe Text Messaging: test YES to 68453 YouTube: www.youtube.com/user/TheHISD

إن سياسة المنطقة التعليمية المستقلة للمدارس في هيوستن (HISD)تستند على عدم التمييز على أساس السن أو اللون أو الإعاقة أو العجز أو النسب أو الأصل القومي أو الحالة الإجتماعية أو العرق أو الدين أو الجنس أو الحالة العسكرية أو الإنتماء السياسي أو التوجه االجنسي أو الهوية الجنسية أو التعبير بين الجنسيين في برامجها وأنشطتها التعليمية أو العمل . "كل طالب في مدار سHISD الحكومية مسؤول عن إظهار أعلى معايير السلوك لخلق جو مدرسي إيجابي ومُرحب بة . يحدد قانون HISD لسلوك الطالب التوقعات المتوخاة من السلوك على نطاق المنظومة ويوفر وسائل لعلاقات بناءة مابين الطالب والادارة" مؤتمر طلاب HISD لعام 2014-2015

#### تمهيد

لقد أنشأت المنطقة التعليمية المستقلة للمدارس في هيوستن (HISD) بإعتبار ان واحد من أهدافها الرئيسية هو توفير برنامج تعليمي عالي الجودة لكل طالب وفي بيئة مدرسية أمنة خالية من الإضطرابات التي تتداخل مع سير العملية التعليمية . إن الغرض من قانون سلوك الطالب هذا لإبلاغ الطلاب وأولياء الأمور بتوقعات ال HISD بشأن السلوك والسيرة. لقد تمت مراجعة هذا القانون والموافقة علية من قبل مجلس ال HISD للتعليم ، ويستند على سياسات مجلس التعليم واللوائح الإدارية . أن اللوائح الإدارية دليل عمل الإجراءات الإدارية في المنطقة التعليمية.

لقد تم تطوير هذا القانون لحماية حقوق جميع الطلاب من خلال:

- تقديم خطة إدارة إنضباط موحدة للمنطقة بأكملها.
  - تحديد السلوك المتوقع من جميع الطلاب.
- وصف مجموعة واسعة من سوء سلوك الطلاب وتقديم النتائج والخيارات التأديبية المناسبة لأنواع مختلفة من سوء السلوك
  - تحديد حقوق الطالب فيما يتعلق بالمدرسة.

من المتوقع أن يكون الطلاب وأولياء الأمور على بينة من أحكام قانون سلوك الطالب المستخدم في المنطقة بأكملها والقواعد واللوئح التي تعتمدها وتنفذها كل مدرسة على أساس نظام إدارة الإنضباط المدرسي. كما يتوقع من الطلبة الإلتزام بالسياسات المنصوص عليها في القانون حتى يتمكنوا من الإستفادة القصوى من دراستهم.

### التغييرات في القانون لهذا العام وتشمل ما يلي:

- إضافة شرط للمبادئ التوجيهية لسلامة النقل والذي يطلب من الطلاب إستخدام ربط أحزمة الأمان من ثلاث نقاط -عند توفرها - وفي أي وقت تكون الحافلة في الحركة ويتم تشجيع الطلاب على إستخدام وربط حزام الأمان من الوسط ، عند توفرها ، في أي وقت تكون الحافلة في الحركة .
- يضاف حكماً إلى مبادئ الإنضباط التوجيهية العامة لتقييم العقوبات والتأكيد على أن إزالة الطلاب من الدراسة داخل المدرسة وخارجها ان يكون الملاذ الأخير في العقوبات بعد تنفيذ التدخلات السلوكية الموصى بها.
  - إضافة الساعات الذكية للأحكام التي تحظر إستخدام الأجهزة الإلكترونية أثناء الإختبار والى الأجهزة الإلكترونية التي يجب ان يكون إستخدامها ينسجم بما يتفق مع سياسة المدرسة بشأن الهواتف المحمولة وأجهزة الاتصالات الأخرى.
  - نقل أحكام حظر الألفاظ النابية واللغة المبتذلة أو الحركات الفاحشة أوحيازة صولجان أو رذاذ الفلفل من المستوى الثالث إلى المستوى الثاني.
- توضيح اللغة بشأن إرسال أو إعادة توجيه الرسائل الإلكترونية غير الائقة، بما في ذلك البريد الإلكتروني التي تحتوي على لغة هجومية والبيانات الكاذبة والبريد الإلكتروني غير المرغوب فيه والرسائل المتعددة أو النكات، عند إستخدام موارد المنطقة التعليمية (HISD) لتكنولوجيا المعلومات، وشبكة المنطقة التعليمية أو الأجهزة والحسابات الشخصية. إذا ما تقرر أن هذة الإتصالات تتداخل بشكل كبير مع أنشطة المدرسة وحقوق الطلاب.
- توضيح بشأن سرقة أو إختلاس هوية طالب أخر أو إستخدام رقم الهوية للحصول على الخدمات مثل برنامج الغداء المدرسي.

- نقل حيازة سكين ( legal knife) الذي تم تحديده للإستخدام كسلاح من المستوى الخامس (الطرد الإختياري) إلى المستوى الرابع ( يتطلب النقل الى لبرنامج التعليمي التأديبي البديل) وبما ينسجم مع التغييرات في قانون التعليم لولاية تكساس.
  - تحديث قانون قواعد سلوك طلاب كلياً ليعكس التغيرات في سياسة الإنضباط التي تقلل من إستخدام التعليق من الدراسة في داخل المدرسة أو خارجها كعقوبة تأديبية.

يجب على الأباء وأولياء الأمور ان يدركوا إن المنطقة التعليمية المستقلة للمدارس في هيوستن (HISD) لا تمييز على أساس السن أو العرق أو اللون أو النسب أو الأصل القومي أو الجنس أو الإعاقة أو العجز أو الحالة الإجتماعية أو الدين أو الوضع السابق أو الإنتماء السياسي أو الميل الجنسي أأو الهوية الجنسية أو التعبير بين الجنسين أو المظهر الشخصي وتشمل هذة السياسة فرض حضر على التحرش العنصري والبيئة المعادية لأن هذا النوع من التحرش أيحرم الطلاب من الحق في التعلم الخالي من التمييز ويمكن للطلاب إستخدام إجراءات الشكاوي للمنطقة التعليمية الواردة في هذا القانون أو الرجوع الى إجراءات شكاوي مجلس التعليم اللهال المعالجة أي موضوع يتعلق بهذة القضايا دون خوف من الإنتقام بالإضافة الى ذلك ، فان HSD لن تتسامح مع التحرش الجنسي على أي مستوى . أي شكوى بشان التمييز ومن أي نوع سيتم التحقيق فيها بالكامل وسوف تتخذ المنطقة التعليمية الإجراءات المناسبة بشأنها.

#### نظرة عامة على المسؤوليات

إن قانون سلوك الطالب ونظام إدارة الإنضباط المدرسي هما أدوات يهدف استخدامهما بالتعاون مع جميع أفراد مجتمع ال HISD لتحقيق المهدف العام المتمثل في المحافظة على المدارس وأمنها وسلامتها.

تحقيق هذا الهدف يتوقف على ممارسة المسؤليات من خلال ماياتي:

#### الطلاب

يجب على الطالب ان يُظهر أعلى معايير السلوك لخق جو مدرسي إيجابي مرحب بة. و يحدد قانون سلوك الطالب التوقعات المتوخاة من سلوك الطالب على نطاق المنظومة ويوفر وسائل لعلاقات بناءة مع العاملين في المدرسة ولتعزيز هذا ، فمن المتوقع ان يتَقيّد الطلاب بقواعد ولوائح المدرسة والمنطقة التعليمية والفصول الدراسية وقواعد النشاط المتعلقة بالمدرسة وبما يتقق مع هذا القانون.

#### االأباء

- دعم المدرسة والحي والفصول الدراسية والنشاطات ذاات العلاقة وقواعد سلوك الطلبة والتأكد من ان تصرفات أبنائهم منسجمة مع معايير المنطقة التعليمية.
  - تزويد المدرسة باالعنوان ورقم الهاتف عند توفرهما
- ضمان حضور الطالب الى المدرسة. ينص قانون الولاية إن حضور الطالب الى المدرسة هو مسؤولية الأباء أو أولياء الأمور.
  - تزويد المسؤولين المعنين في المدرسة بأي معلومات قد تؤثر على قدرة الطالب على التعلم أو قد تؤثر على سلوكة.
    - يقرأ ويفهم ويُقِر هذة القواعد وانها ستطبق على اطفالهم اثناء وجودهم في المدرسة

#### المعلمين

ينشئ إجراءات إدارة القصول الدراسية التي تعزز سلوك الطالب الجيد وتساهم في النمو الأكاديمي والإجتماعي
 والعاطفي لجميع الطلاب وتدعم المدرسة وسياسات وإجراءات المنطقة التعليمية.

#### الإداريون

• تطوير نظام فعال لأدارة الإنضباط المدرسي بالتعاون مع جميع أفراد المدرسة ، الذي يعزز ويحافظ على دعم سلوك الطلاب الجيد وتساهم في النمو الأكاديمي والإجتماعي والعاطفي لجميع الطلاب، ويدعم تنفيذ سياسات وإجراءات المنطقة التعليمية المدرسية.

#### مجلس التعليم

• الموافقة على قانون السلوك الذي يحدد معايير سلوك الطلاب ويتخذ الإجراءات والسياسات اللازمة لتنفيذ وتطبيق بيئة تعليمية منضبطة.

#### مسؤوليات الطالب

تهدف مسؤليات الطالب تحقيق بيئة تعليمية إيجابية في المدرسة و النشاطات ذات العلاقة وتشمل على مايلي:

- حضور كافة الفصول الدراسية يومياً وفي الوقت المحدد وفق قوانين الحضور الإلزامي لولاية تكساس
  - التحضير لكل درس وإكمال الواجبات المطلوبة.
    - إرتداء الزي المدرسي الخاص بكل مدرسة .
      - إحترام الأخرين.
      - التصرف بسلوك مسؤول.
      - دفع الإجور والغرامات.
- معرفة وطاعة جميع قواعد المدرسة المنصوص عليها في قانون سلوك الطالب ونظام إدارة الإنضباط المدرسي.
  - التعاون مع الهيئة التدريسية في التحقيق في المسائل التأديبية
- البحث ومتابعة المتغيرات في السياسات والأنظمة المدرسية بطريقة منتظمة ومسؤولة ومن خلال القنوات الملائمة.
- الإبلاغ عن المخاطر التي تهدد سلامة الطلاب والهيئة التدريسية وكذلك الإبلاغ عن سوء السلوك من جانب الطلاب الأخرين أو الهيئة التدريسية الذي يضر بالمبنى والمدير والمعلم أو الاخرين.
- إستخدام نظم التكنولوجيا الخاصة بالمنطقة التعليمية لاغراض المدرسة فقط واستخدام أجهزة الحاسوب والمعدات الأخرى ذات الصلة بشكل مناسب
- الإلتتزام بالإجراءات الأمنية للتكنولوجيا وسياسات المجلس ذات العلاقة بالحاسوب وأمن الشبكات ،فمثلا عدم ترك المحطة على الاطلاق بدون مراقبة او بدون حماية عند إستخدم الشيكة المُظيّفة. وهذا يشمل الحضر عدم إحداث أي تغير في برمجة الحواسيب التي توفرها المنطقة التعليمية.
  - إبلاغ المعلم فوراً عن جميع المشاكل التقنية الأمنية التي يمكن ملاحظتها أو المشكوك فيها.
- يجب العلم ان إستخدام أو حيازة أو بيع المخدرات أو الكحول أو الأسحة غير قانوني ومحضور وقد يَخضع الطلاب لعمليات تفتيش عشوائية وفقاً لسياسة مجلس التعليم والولاية والقانون الإتحادي من أجل ضمان بيئة مدرسية أمنة.

بشكل عام ، يحق لجميع الطلاب التمتع بالحقوق الأساسية للمواطنة المعترف بها والتي يكفلها القانون حسب أعمارهم ونضجهم. تعمل المنطقة التعليمية المستقلة للمدارس في هيوستن HISDعلى تعزيز مناخ من الإحترام المتبادل لحقوق الأخرين. ويتوقع من كل طالب إحترام حقوق وامتيازات غيرهم من الطلاب والمعلمين وموظفي المنطقة التعليمية وأولياء الأمور اثناء وجودهم في المدرسة أو اثناء حضورهم الأنشطة المدرسية.

يجب على الطلاب ممارسة حقوقهم ومسؤولياتهم في الإمتثال لقواعد السلوك المنتظم والمنسجم مع المهمة التربوية للمنطقة التعليمية. لقد وضعت قواعد المنطقة التعليمية، والسلوك والأنضباط، ونظام الإدارة في المدارس لتحقيق النظام في المدارس والمحافظة علية. ان الطلاب الذين ينتهكون حقوق الأخرين أو قواعد المنطقة التعليمية أو المدرسة سيخضعون لإجراءات تأديبية وفقاً لسياسات وإجراءات المنطقة التعليمية المعمول فيها.

من المتوقع من جميع الطلاب الحفاظ على أعلى مستوى من الإنضباط واللياقة في جميع الأنشطة المدرسية. أن عدم الإمتثال للتوجيهات الإدارية التي من شأنها تعزيز النظام والإحترام سينتج عنها حرمان الطالب من المشاركة في النشاطات المدرسية وبضمنها التدريبات التحضيرية.

### حقوق الطالب ومسؤولياتة ، سياسات المجلس واللوائح الادارية

تحتوي سياسات مجلس التعليم واللوائح الإدارية للمنطقة التعليمية المستقلة للمدارس في هيوستن على حقوق ومسؤوليات الطالب . التوازن السليم مابين الطلاب المدونة في قانون سلوك الطالب هذا وقد تضمن هذا الفصل وصفاً لحقوق ومسؤوليات الطالب . التوازن السليم مابين امتيازات(•) والتزامات (+) وحقوق الطالب ، مع مسؤوليات الطالب شئ أساسي لحسن سير المهمة التربوية في المنطقة التعليمية.

#### البرامج التعليمية

• يجب على المنطفة التعليمية المستقلة للمدداس في هيوستن ان تكون مسؤولة عن توفير منهج متوازن وتقديم تعليم فعال لجميع الطلاب المسجلين.

+على الطلاب تفع مسؤولية السعى الى تحقيق النمو الأكاديمي من خلال المشاركة في البرنامج التعليمي المناسب و لأعلى مستوى لقدراتهم.

### حضور الطلاب

- الحضور المنتظم والإلتزم الدقيق بالمواعيد مطلوب من كل طالب.
- + يتحمل الطلاب المسؤولية للأستفادة من الفرصة التعليمية من خلال حضور جميع الفصول الدراسية يومياً مالم يكن هناك ظروف تحول دون ذلك.

### التقييم ، الدرجات والترقية/ استبقاء الطلاب

- يجب ان يتم تقييم الطلاب وبشكل مستمر وبأكثر الطرق فاعلية لتحديد مدى تقدمهم.
- بتحمل الطلاب مسؤلية الحفاظ على معايير معقولة من الأداء الاكاديمي الذي يتناسب مع قدراتهم .

#### الشكاوي

- بامكان الطلاب التقدم بأي شكوى المنطقة التعليمية أما شخصياً أو من خلال ممثل لة ووفق الإجراءات المعمول بها.
  - + يجب على الطلاب تحمل مسؤولية إتباع إجراءات الشكاوي المتبعة وقبول نتائج القرار الناتج عن سير الشكوى

### قواعد الزي المدرسي / والزينة الشخصية

- تعتمد كل مدرسة على حدة معايير محددة فيما يخص الزي المدرسي والزينة الشخصية.
  - + على جميع الطلاب الإلتزام بالمعايير المدرسية وتقع عليهم مسؤلية التمسك بها.

### منشورات الطالب

- يحق للطلاب التعبير عن أراءهم بالكتابة ، المكتوبة بخط اليد أوالمستنسخة أو المواد المطبوعة ، داخل مبني المدرسة او في الأنشطة التي ترعاها المدرسة في أماكن اخرى، وفق شروط وإجراءات محددة يُقرّها مجلس الإدارة
  - + يجب على الطلاب تحمل المسؤولية وإتباع سياسات وإجراءات مجلس الإدارة (إنظر منشورات الطالب ص 42)

### الطلاب وممتلكات المدرسة

- من المتوقع ان يُظهر الطلاب الإحترام للاشخاص والممتلكات معاً.
- + الطلاب يتحملون مسؤولية تصرفاتهم الشخصية أزاء ممتلكات المدرسة وعن الاضرار الناتجة عنها.

### الطلاب وتفتيش الملكية

- يحق للطلاب الضمانات المنصوص عليها في التعديل الرابع من دستور الولايات المتحدة ويخضعون لعمليات تفتيش وضبط معقولة.
- + يتحمل الطلاب مسؤولية حيازة مواد مثل المخدرات ، الاسلحة ، الكحول أو اية مواد محضورة أخرى التي تنتهك سياسة المدرسة وقانون الولاية سواء كان في حوزتة ، أو في ممتلكات المدرسة أو فيالأنشطة التي ترعاها المدرسة.

- يتمكن مسؤولي المدرسة إجراء عمليات تفتيش معقولة للطلاب وممتلكات المدرسة عندما يتوفر سبب مقنع بالإعتقاد ان بحوزة الطلاب مخدرات أو أسلحة أو كحول أو غيرهما من المواد " المحضورة" التي تنتهك سياسة المدرسة وقانون الولاية. سيتعرض للتفتيش الطلاب الذين يجلبون الممنوعات الى أرض المدرسة من أجل الحفاض على البيئة المدرسية. ويأخذ التعليم مكانتة ونحمي الطلاب الأخرين من أي ضرر محتمل ينتج من الممنوعات. ستبقى ممتلكات المدرسة مثل الخزانات، المكاتب ، أجهزة الحاسوب والأجهزة الألكترونية تحت سيطرة مسؤولي المدرسة وخاضعة للتفتيش
- ليس لدى الطلاب توقعات معقولة عن الخصوصية بشأن إستخدام خزانات المدرسة ، المناضد المدرسية ، أجهزة الحاسوب المدرسية أو الأجهزة الألكترونية وحسابات البريد الألكتروني التي توفرها المنطقة التعليمية المستقلة للمداس في هيوستن . ستخضع أجهزة الحاسوب والأجهزة الالكترونية وحسابات البريد الألكتروني للتفتيش العشوائي لضمان سياسات الإستخدام المقبول لإجراءات أمن الشبكات.
- قد تستخدم لإادارة الكلاب واجهزة الكشف عن المعادن المقدمة من المنطقة التعليمية والقوانين المعمول بها وقد تستعمل أجهزة الكشف عن المعادن وكلاب المُدربة في أماكن وأوقات عشوائية من قبل أفراد HISD على النحو الذي يحددة الموظفين الإدارين والمسؤلين عن تطبيق القانون في HISD.

#### التعليم اثناء تعليق الدراسة

- يعتبر غياب الطالب خلال اي تعليق غياباً بعذر.
- + يجب على المعلمين توفير فرص للطلاب لتعويض الأعمال المدرسية أثناء فترة التعليق عن الدراسة.
- بتحمل الطلاب مسؤولية إنجاز كافة الأعمال التي يخسر ها اثناء خلال فترةالتعليق عن الدراسة وخلال خمسة أيام من
   عودتهم الى المدرسة من أجل الحصول على التقدير.

### الطالب البالغ 18 عاماً

- يجوز للطالب البالغ 18 عاماً والذي بلغ سن الرشد التسجيل والحضور في المدارس العامة.
- على الطالب البالغ 18 عاماً والمسجل في المدارس العامة مسؤولية إتباع السياسات والإجراءات والقواعد والأنظمة المعمول بها في منطقة المدرسة التعليمية .

الطالب البالغ من العمر 18 عاماً والذي لدية أكثر من خمس غيابات بدون عذر ربما يسحب من الفصل الدراسي بعد إجراء تقصي مناسب ومُوثق. وعلى لجنة القبول والمراجعة والطرد ان تعقد اجتماعاً قبل انسحاب الطالب البالغ 18 عاماً لدراسة عوائق الغيابات.

### "Student Government " جمعية الطلبة

- يجب ان يتاح الحق للطلاب من خلال إرشادات موضوعة ومناسبة لصياغة إجراءات جمعية الطلبة.
- + نقع على موظفي جمعية الطلبة وممثليهم مسؤولية المشاركة والإلمام بحاجات المدرسة وإهتمامات الطالب والعمل ضمن الإجراءات المعمول بها لمعالجة تلك الحاجات والاهتمامات.

#### حق المعلومات وخصوصية السجلات

- يُؤكد للطلاب حق الحصول على المعلومات وخصوصية سجلاتها وفقا لقانون المعلومات لولاية تكساس وقانون حقوق وخصوصية الاسر التعليمية لعام 1974.
- بحق للأباء او الطلاب المؤهليين إعطاء المعلومات للأفراد أو الهيئات التي تعمل بفاعلية بناءة لمصلحة الطالب ، بما في ذلك على سبيل المثال المعلمين ، الإدارين وممرضات المدرسة ..الخ.

+

#### خدمات النقل و ارشادات السلامة

يجب على الطلاب الذين يستقلون الحافلات انيكز مواعلى دراية في إنباع قواعد سلامة الحافلات بما ان موضوع السلامة غاية في الأهمية في النقل الأمن. وعندما يكون الطالب في داخل الحافة فانة سيكون تحت إشراف السائق بشكل مباشر. ان الطلاب الذين يبلغ عنهم السائق بأنهم خالفوا تعليمات الحافلة سوف يحرموا من إمتياز حق إستخام الحافلة من قبل الموظف الإداري المعين. بالإضافة الى ذلك ، يجب على الآباء والطلاب ان يدركوا أن وجود الطلاب في موقف إنتظار حافلة النقل أو في داخل حافلة المدرسة فأن ذلك يعتبر من ضمن النشاط الذي ترعاة المدرسة ويخضع للقواعد العامة لإدارة الإنضباط وعلى النحو المحدد في قانون قواعد سلوك الطالب.

على الطلاب ان يكونوا في مواقف حافلات النقل عشرة دقائق قبل الوقت المقرر للإنطلاق وفي منطقة ظاهرة للعيان. سيستغرق ركوب الحافلات مدة سبع دقائق بعد إنتهاء الدوام ، يجب على الاطلاب عدم الاقتراب من الحافلات بمجرد إغلاق الأبواب و بعد ركوب الطلاب لمغادرة المدرس.

#### قوانين الحافلة

ان أي سوء سلوك داخل الحافلة سينتج عنة إحالة الطالب الى موظف المدرسة الإداري لإ تخاذ الإجراءات التأديبية المناسبة. والتي قد تشمل حرمانة من إمتياز ركوب الحافلة. وسيستخدم جهاز الفديو للمراقبة في الحافلات ، وربما يستخدم الفديو في أساس تحديد الإجراءات التأديبية

من أجل سلامة الطالب، لدى سائقي الحافلات والأشخاص الأخرين الصلاحية لفرض القواعد التالية ويتوقع من الطلاب الذين يستخدمون الحفلات إطاعة هذة القواعد من أجل سلامتهم وصالحهم.

- يجب على الطلاب الإنتظار في مكان أمن وبعيدا عن حركة ومن حيث تقف حافلة المدرسة.
  - يجب على الطلاب الإنتظار بشكل منتظم وتجنب الضجيج
  - · يجب على الطلاب الصعود الى الحافلة والنزول منها بطريقة منتظمة.
- يطلب من الطلاب إستخدام وربط أحزمة الأمان من ثلاث نقاط عند توفر ها وفي أي وقت تكون الحافلة في الحركة. ويتم تشجيع الطلاب على إستخدام وتأمين ربط حزام الأمان من الوسط ، عند توفر ها، في أي وقت تكون الحافلة في الحركة.
- يجب على الطلاب البقاء في مقاعدهم بشكل منتظم اثناء حركة الحافلة حتى تتوقف الحافلة تماماً. يجب على الطلاب
  الجلوس في المقاعد المخصصة لهم وفي جميع الأوقات. لدى سائقي الحافلات الصلاحية لتحديد المقاعد أو إجراء
  التغيرات عليها.
- يجب على الطلاب عدم العبث بنوافذ الحافة ، وأبواب الطوارئ أو معدات الحافلة الأخرى. ستستخدم أبواب الطوارئ و المخارج عند إعلان حالة الطوارئ أو الإخلاء.
  - يجب ان تكون أذرع الطلاب ووسيقانهم ورؤوسهم وأمتعتهم الشخصية داخل الحافلة وبعيدا عن الممر.
    - یجب علی الطلاب ان لا یخدش او یشوة الحافلة أو معداتها.
    - أي ضرر يلحق بالحافلة يتحملها والد الطالب الذي كان مسؤولاً عن الضرر.
- يجب على الطلاب عدم المشاجرة أو العراك أو رمي الأشياء أو إستخدام الليزر داخل أو خارج الحافلة المدرسية أو موقف الحافلات.
  - الطلاب الذين يحتاجون الى عبور الشارع قبل ان يستقل الحافلة أو بعد مغادرتة ، يجب علية العبور بمسافة عشرة أقدام من مقدمة الحافلة بعد أن تتوقف الحافلة تماماً وبناء على توجية من سائق الحافلة.
- لا أحد بأستثناء الطاقم المدرسي والبالغين المصرح لهم وطلاب المدارس المخصصة يحق لة ان يستقل الحافلة
   أو يدخل في مسار جدولها الزمني مالم أن يحصل على تخويل خطي من المسؤول الاداري المختص.
  - يحظر على الطلاب الأكل والشرب، حتى العلكة والحلوى ومشتقات التبغ، داخل الحافلة.
    - لايحق لأي طالب ان يأخذ أو يُزيل الأمتعة الشخصية لراكب أخر ومن اي نوع.

- يجب على الطلاب إستخدم اللغة اللائقة داخل الحافلة وان لا ينخرطوا في حديث أو نشاط يعتبر مبتذلاً او مسيئاً أو مهيئاً.
  - يجب على الطلاب إرتداء الزي المدرسي المقبول اثناء وجودهم في الحافلة.
- لايسمح للطلاب مغادرة أو ركوب الحافلة في أي مكاان غير الأماكن المخصصة للتوقف أي المنزل أو المدرسة.
   أذا ارتكب الطالب أي مخالفة للقواعد السابقة ، ستبلغ الجهة الإدارية المعنية بذلك وستفرض العقوبات وفقاً للقواعد الواردة في هذا القانون.

#### سوء سلوك الطالب

يقدم قانون قواعد سلوك الطالب وصفاً لمجموعة واسعة من السلوك التي يعتبر سلوكاً سيئاً للطالب. ينبغي النظر الى السلوك الذي يتداخل في معظم الاحيان مع سير العملية التعليمية المنتظمة ويعطلها ويعتبر سلوكا سيئاً. ان أفعال السلوك السيء الواردة في المستويات الأول ، والثانث ، والرابع ، والخامس ليست شاملة . ان الطالب الذي يرتكب عملاً من أعمال سوء السلوك والتي قد تُصنف الى أي من المستويات الخمسة سيخضع الى إجراءات تأدبية من قبل معلم الصف او مساعد المدير او مدير المدرسة .

#### متى وأين يتم تطبيق هذة القواعد

يتم تطبيق السياسات والإجراءات الإدارية المتعلقة بالسلوك على أفعال الطالب في داخل المدرسة وحافلات المدرسة ، ومواقف الحافلات المحددة ، وفي بعض الحالات لبعض التصرفات خارج المدرسة. بالإضافة الى ذلك ، فأن هذة القواعد تنطبق على الطلاب الذين وضعوا في برنامج التعليم التاديبي البديل .(DAEP) أو الذين وضعوا تحت قانون الولاية ، أو ربما قد يطرد الطالب من قبل المنطقة التعليمية المستقلة للمدارس في هيوستن وفقاً للمستوى الخامس لسوء السلوك الذي يحدث في مناطق تعليمية اخرى ضمن ولاية تكساس. كذلك تُطبق هذة القواعد على أفعال الطلاب في جميع الفعاليات والأنشطة ذات العلاقة بالمدرسة : مثل الرحلات الميدانية ، النشاطات الرياضية ، العروض في الصالات الرياضية ، المعارض ،أو الأنشطة المسائية التي ترعاها المدرسة. يجب ان يدرك الطلاب أن إرتكاب أي مخالفة سواء كانت في المدرسة أو خارج المدرسة قد تؤدي الى وضع الطالب في البرنامج التاديبي ل PAED DAEP أو الطرد ( انظر إجراءات الإحالة إلى برنامج التعليم البديل التأديبي ، صفحة 16- 17 وإجراءات الطرد صفحة 17- 18 ) أخيراً ، يجب ان يدرك الطلاب إن المسؤولين الذين على اطلاع بالنشاط الاجرامي سواء في المدرسة أو خارجها سيقدمون تقريراً الى الوكات المعنية بتطبيق القانون ، وبالإضافة الى هذة القوانين قد يكون خاضغاً لإجراءات جنائية عن انتهاكات القانون.

### انشاء منطقة خالية من العصابات

بالإضافة الى نظام الانضباط العادي ، يجب ان يكون الطلاب على علم بأن المنطقة التعليمية المستقلة للمدارس في هيوستن HISD هي " منطقة مدرسية خالية من العصابات" ان قانون 2086 HB للمجلس التشريعي الدورة 81 يحدد مناطق خالية من العصابات ويفرض عقوبات إضافية على النشاط الإجرامي التي تقوم بة العصابات والتي قد تحدث على بعد ألف قدم من أي بناء المدرسة أو المباني التي تم إستأجارها من قبل إدارة المدرسة أو مجلس المنطقة التعليمية وبموجب هذا القانون، يتم زيادة العقوبة على العقوبة المقررة في المستوى الأقصى للجريمة اذا كان الجاني في عمر 17 عاماً أو أكثر وإذا ثُبت للنيابة بعد المحاكمة وبما لا يدع للشك ان الجاني كان قد إرتكب الجريمة في موقع مملوك او مستأجر من قبل المدرسة او إدارة المنطقة.

### مبادئ الإنضباط العامة في تقيم العقوبات

يجب على إدارة الإنضباط وموظف المنطقة التعليمية الإلتزام بالتوجيهات العامة التاية:

1. يجب ان ينفذ الإنضباط عندما تكون هناك ضرورة لحماية الطلاب والعاملين في المدارس أو الممتلكات والحفاظ على النظام الاساس والإنضباط.

- 2. يجب ان يعامل الطلاب بطريقة عادلة ومنصفة ويجب أن يستند الإنضباط على تقييم للظروف وكل حالة على حدة. على المسؤولين توخي الحذر ومراعاة وبشكل منتظم التدخلات المناسبة للأطفال الصغار المنخرطين في سوء السلوك. الممارسات الإستبعادية والتعليق عن الدراسة داخل المدرسة (ISS) والتعليق عن الدراسة خارج المدرسة (OSS) يجب على المسؤولين العمل على إبقاء الطلاب في المدرسة وتوفير الدعم والتدخلات السلوكية اللازمة لهم والى أقصى حد ممكن، ماعدا الحالات التي تكون فيها السلامة أو قضايا "الضحية" تملي خلاف ذلك. ويجب الإحتفاظ بالتعليق عن الدراسة داخل المدرسة (ISS) والتعليق عن الدراسة خارج المدرسة (OSS) كعقوبة على سلوك الطالب عندما تكون الخيارات الموثوقة الأخرى أما غير فعالة أو لا تعمل على حماية الطلاب وغير هم من الموظفين في المدرسة أو لا تحافظ على بيئة مدرسية منتظمة. عند استخدام (ISS) و (OSS) ينبغي تبدأ مع فترة الحد الأدنى (على سبيل المثال تعليق جزء من اليوم) وذلك للحد من أي تأثير سلبي قد يترتب على النجاح الأكاديمي للطالب.
- 3. يجب مراعاة العوامل التالية في كل قرار تعليق بشأن الدراسة أو النقل الى برنامج بديل أو الطرد أو برنامح الاحداث العدلي البديل بغض النظر فيما اذا كان القرار يتعلق بعمل إلزامي أو إختياري:
  - أ- خطورة المخالفة.
  - ب- عمر الطالب والقصد أو عدم وجود النية وقت قيام الطالب بالفعل.
    - ت- تأريخ العقوبات التأديبية للطالب.
      - ث- موقف الطالب
    - ج- التأثير المحتمل لسوء السلوك على البيئة المدرسية.
    - ح- متطلبات قانون الولاية على بعض النتائج التأديبية.
  - خ- فيما اذا كان إحتمال إن الوقائع تبرر النظر في الدفاع عن النفس بأعتبارة عاملاً مخففاً في فرض العقوبة.
    - د- ما اذا كان لدى الطالب إعاقة جو هرية تضعف قدرتة على تقدير خطأ السلوك.
- 4. يجب على المسؤولين الذين يعملون على تنفيذ الضوابط ان يكونوا على علم ان مجلس السياسات FO (محلي) في المنطقة التعليمية (HISD) يحضر التعليق في برنامج التعليم التأديبي البديل أو طرد الطلاب قبل الصف الثالث ما لم يتص علية القنون.
- 5. الجرائم الخطيرة هي تلك التي تعطل او تتداخل جوهرياً أو مادياً في سير العملية التعليمية في الفصول الدراسية أو النقل في المنطقة التعليمية أو في المدرسة أو أي أنشطة أخرى ذات علاقة ، ويمكن ان تشمل سوء السلوك المستوى الثاني أو أو سوء السلوك الثاني أو الأعلى. ان الإصرار يمكن تعريفة بأنة خرقاً مستمراً لسلوك المستوى الثاني أو الذيأكثر سوءاً. وقد يجد المسوؤل الإداري من الوقائع وملابسات القضية أن جريمة المستوى الثالث تشكل جريمة خطيرة . وأخيراً اذا تم إكتشاف الطالب قد إرتكب جريمة والتي يمكن أن تصنف من المستوى الرابع أو الخامس بذلك بكون الطالب فد قام بسلوك خطير و بؤخذ على محمل الجد.

### مستويات الجرئم / نظرة عامة

تصنف أفعال سوء السلوك الى خمسة مستويات وكالآتي:

- 1- المستوى الاول: خرق قواعد الفصل الدراسي. مخالفات تحدث داخل الفصل الدراسي ويمكن معالجتها من قبل المعلم.
- 2- المستوى الثاني: التدخل الإداري. المستوى الثاني: التدخل الإداري. المخالفات التي هي أكثر خطورة في الطبيعة أو الإستمر ارفي سوء السلوك للمستوى الاول.
- 3- المستوى الثالث: تعليق الدراسة أو الإحالة الى برنامج تعليمي تأديبي بديل. المخالفات التي تعطل بشكل كبير سير العملية التعليمية في الفصول الدراسية أو الأنشطة المدرسية المرتبطة بالمدرسة أو الحالات المتكررة لسوء السلوك للمستويات الاول والثاني والثالث. اذا ثبت ان الطالب قد انخرط في مخالفة من المستوى الثالث قد يشكل جريمة جدية.
  - 4- المستوى الرابع: الإيداع في البرنامج التعليمي التأديبي البديل.

المخالفات الجنائية على النحو المُحدد في المستوى الرابع وقد تشمل أي جريمة سواء كانت ذات علاقة بالمدرسة ام لا ، مالم أن يكون إحداهما يتطلب الطرد. إذ ثبت ان الطالب قد شارك بجريمة من المستوى الرابع فذلك يشكل ان الطالب قد تورط في سوء سلوك خطير.

5- المستوى الخامس: الطرد بسبب إعتداءات خطيرة

الإعتداءات التي قد تتطلب طرد الطالب تحت قانون الولاية ، وهي تشمل إستمرار أو إصرار طالب ما ، ويودع في برنامج تعليمي تأديبي بديل على سوء التصرف الخطير الذي ينتهك قانون سلوك الطالب في المنطقة التعليمية. إذ ثبت ان الطالب قد شارك بجريمة من المستوى االخامس فذلك يشكل ان الطالب قد تورط في بسوء سلوك خطير. على أعضاء الهيئة التعليمية إستخدام الأحكام المهنية لتحديد أفضل الطرق فاعلية لإصلاح سوء سلوك الطالب. تطبق الإجراءات التأديبية على قدم المسواة وعلى الجميع بأستثناء ماهو منصوص علية في إطار سياسة المجلس واللوائح الإدارية ذات العلاقة بطلاب ذوي الإعاقة (أنظر الصفحات 42-48).

### أجراءات عامة لحل المشاكل المدرسية

إن أفضل حل للمشاكل المدرسية هو أن يكون على مستوى المدرسة حيث تبدأ المشكلة. من أجل حل المشاكل يمكن ان يجتمع الأباء وأولياء الامور أو الطلاب مع المعلم في الأوقات المناسبة لحل المشاكل القائمة. اذا لم يقتنع الأباء أو أولياء الأمور أو الطلاب بقرار المعلم أو تتفسيراتة فبأمكانهم الإجتماع مع مدير المدرسة لمراجعة الموضوع. واذا كانت هناك حاجة ماسة الى مزيد من المساعدة يستطيع الآباء أو أولياء أو الطلاب الإجتماع مع الرئيس التنفيذي للمدارس الابتدائية أو المتوسطة أوالثانوية أو من ينوب عنة.

ان الآباء وأولياء الأمور أو الطلاب الذين يودون إستئناف الإيداع في البرنامج التعليمي التأديبي البديل الذي يمتد الى ما بعد الامتحانات المقبلة أو الذين يرغبون إستئناف الطرد عليهم الرجوع الى الفصل ذو العلاقة من قانون قواعد سلوك الطالب للأطلاع على الإجراءات والتوجية المناسب.

### مستويات سوء سلوك الطلاب و الخيارات التأديبية

### المستوى الاول: إنتهاكات الفصل الدراسي وقوانين النقل

يُحدد كل معلم أو عضو في الهيئة التعليمية قواعد الفصل الدراسي والنشاط المدرسي المرتبط فية. ومعظم تلك السلوكيات تكون مرتبطة بالمعلم. من الممكن أن يستخدم المعلم بعض من الخيارات التأديبية التالية للحفاظ على إنضباط الفصل الدراسي.

### المستوى الاول: أفعال سوء السلوك ربما تشمل مايلي:

- و إنتهاك قواعد أو إجراءات المعلم
- عدم المشاركة في نشاط الفصل الدراسي.
  - التأخر عن الفصل الدر اسي بدون عذر.
- عدم جلب المواد المدرسية أو الواجبات الى الفصل الدراسي.
- سوء سلوك بشكل عام ، مثل الأكل داخل الفصل الدراسي أو الضجيج أو الضوضاء أو عدم الإلتزام بالزي المدرسي
   أو أي فعل آخر يُخل بالفصل الدراسي أو يفاطع العملية التعليمية.
  - عدم إيصال أو إرجاع الرسائل المكتوبة بين البيت والمدرسة.
  - السلوك المضطرب أو غير المنضبط في حافلة المدرسة أو محطة وقوف الحافلات.
    - كشف أو مشاركة كلمة سر حساب حاسوب الآخرين.

### التدابير والخيارت التأديبية

- التصحيح اللفظي.
  - إعادة التوجية.
    - التقریب.

- التغدية الراجعة المخطط لها.
  - التصحيح التمهيدي .
- المراجعة وإعادة التدريس وممارسة التوقعات.
- توفير الفرص للطلاب لممارسة السلوك المتوقع وتقديم التغذية الوصفية.
  - الإجراءات التأديبية المناسبة الأخرى داخل الفصل الدراسي.
    - مؤتمر بين المعلم والطالب.
  - الإتصال بأولياء الأمور من خلال إرسال رسالة أو مكالمة هاتفية .
    - مؤتمر بين الطالب و المرشد.
    - الإحتجاز (مع المعلم) قبل أو بعد الدوام المدرسي .
    - تقید إمتیاز إستخدام حافلة المدرسة من قبل مسؤول السیر.

#### الأجر اءات:

- 1. أي عضو هيئة تعليمية يلاحظ طالباً ينتهك قواعد الفصل الدراسي علية تصحيح الطالب.
- 2. ينبغي الحفاظ على سجل المخالفات والإجراءات التأديبية من قبل المعلم او أعضاء الهيئة الإدارية بالشكل المناسب
  - يجب أن يكون يقوم المعلم بمناقشة مخطط لها مع الطالب عن سلوك معين ووضع الخطة للحل أو تغييره.
    - 4. ينبغي أن يناقش المعلم سوء السلوك مع الأهل والمسؤول الإداري والمساعدين.
- 5. سوف لايقتصر على التوجيهات والخيارت التأديبية لمعالجة الإعتداءات الواردة أعلاة في المستوى الاول. ان
   الإعتداءات والإنتهاكات المتكررة والخطيرة قد تقود الى نتائج أكثر حدة لتصل الى المستوى الثاني.

### المستوى الثاني: تدخل المسؤول

قد تحال بعض المخالفات الى المسؤول الإداري. تعتمد الإجراءات التأديبية على نوع المخالفة وعلى الإجراءات السابقة وخطورة سوء السلوك. ان أفعال سوء السلوك للمستوى الثاني تشمل أفعال الطالب التي تتعارض مع سير العملية التعليمية داخل الفصل الدراسي أو في المدرسة. على المعلم الذي يلاحظ طالباً يمارس سوء سلوك من المستوى الثاني أو الأعلى منة أن يملئ إستمارة الإنضباط أو الإحالة ويقدمها الى المدير أو أي مسؤول آخر. وسيقوم المدير بارسال رسالة شفهية أو مكتوبة الى الوالدين.

### المستوى الثاني من أفعال سوء السلوك قد تشمل:

- تكرار المخالفات لقواعد الصف المدرسي والنقل على المستوى الاول.
- الغش أو الإنتحال أو نسخ أعمال الطلاب الآخرين والذي يتضمن الفشل في تطبيق سلامة إجراءات الإختبار وإستخدام الهاتف المحمول والأجهزة الألكترونية خلال الإمتحان.
  - ترك الصف أو المدرسة بدون رخصة من المسؤولين.
    - عدم حضور الفصل الدراسي أو المدرسة.
  - حيازة عيدان الثقاب والمواد القابلة للأشتعال الاخرى.
- التصرف غير اللائق والذي يجب ان يطبق بغض النظر عن الميل الجنسي والهوية الجنسية أو التعبير بين الجنسين.
  - نشر أو توزيع مواد غير مصرح بها على أرض المدرسة.
  - عدم الإلتزام بقواعد وأنظمة الأنشطة اللامنهجية أو البرامج المصاحبة للمناهج الدراسية مثل الرحلات الميدانية.
    - التسكع في أماكن غير مسموح بها.
- إستخدام أو تشغيل أجهزة النداء أو الحاسوب المحمول أو الموبابيل أو الحاسوب اللوحي(Tablet) أو الساعات الذكية أو أي نوع من الأجهزة الشخصية الأخرى التي تسعمل الواي فاي أو النقل القائم شبكة الإنترنت في المدرسة أو خلال ساعات الدوم الرسمي. من الممكن إستخدام مثل هذة الأجهزة في الزمان والكان الذي تحددة كل مدرسة على

حدة وبالتنسيق مع لجنة القرارات المشتركة (SDMC). وبالإضافة الى الإجراءات التأديبية فان إستخدام أو تشغيل الأجهزة الغير مصرح بها سيؤدي الى مصادرتها. ان مدير المدرسة أو أي مسؤول آخر سوف يبلغ الوالدين ويخطر الشركة المالكة لجهاز النداء لأبطال الخدمة بعد 30 يوماً. وستدفع غرامة مقدارها 15 دولاراً الى HISD في حالة المطالبة بالجهاز خلال 30 يوماً. الجهاز الذي لم يطالب بة سيرسل الى دائرة العقارات لأتلافة.

- ان حيازة اجهزة iPods ومشغلات MP3 واجهزة الراديو الشخصية واجهزة الموسيقى ستقرر كل مدرسة على
   حدة محدودية استخداماتها بشكل نهائي.
  - الشغب في المقصف (الكافتريا).
  - القذف أو اللغة البذيئة أو الحركات الفاحشة
    - عدم الإلتزم بالزي المدرسي الإلزامي.
  - السلوك غير المنضبط في حافلة المدرسة أو محطة وقوف الحافلات.
  - أي أعمال أخرى تتداخل مع سير العملية التعليمية في الصف او المدرسة.
  - إستخدام أو دخول مواقع على شبكة الانترنت تعتبر غير مناسبة ل HISD.
- إرسال أو إعادة توجيه الرسائل الإلكترونية غير الانقة، بما في ذلك البريد الإلكتروني التي يحتوي على لغة هجومية والبيانات الكاذبة والبريد الإلكتروني غير المرغوب فيه والرسائل المتعددة أو النكات، عند إستخدام موارد المنطقة التعليمية (HISD) لتكنولوجيا المعلومات، وشبكة المنطقة التعليمية أو الأجهزة والحسابات الشخصية. إذا ما تقرر ان هذة الإتصالات تتداخل بشكل كبير مع أنشطة المدرسة وحقوق الطلاب.
  - حيازة رذاذ الفلفل أو صولجان.

#### الخيارات التأديبية / الردود

- تعليم وممارسة السلوك المتوقع.
- يقوم الطالب أو المعلم بجمع المعلومات عن سوء السلوك والمناقشة فيما إذا كان إدراك الطالب هو المشكلة.
  - وصع أهداف للطالب.
    - مناقشة مخطط لها.
    - فقدان الإمتيازات.
  - التعويض والتعديل لحل النزاع.
  - إخطار أولياء الأمور هاتفياً او بوسطة إشعار مكتوب أو شفهياً.
    - مؤتمر بين المسؤول والطالب والوالدين.
- إحتجاز في المدرسة أو تعليق عن الدراسة (داخل المدرسة). والتي يجب أن تتضمن دروس إضافية، وإنجاز الأعمال الصفية التي يقدمها المعلم، أو تعليمات على بناء المهارات ذات الصلة بمشكلة السلوك. وينبغي المسؤول ان يراقب بأن يقوم الطلاب باستخدام التعليق عن الدراسة كطريقة لتنب الصف أو مهمة دراسية. هذة العقوبة الإقصائية ينبغي أن تستخدم فقط بع إستنفاذ كافة تدخلات السلوك والدعم قد.
  - حرمان من ممارسة الأنشطة اللامنهجية ، والرحلات الميدانية وتمارين التحضيرات ومراسم التكريم.
    - ا عداد عقود "حسن سلوك".
  - حرمان الطالب من الفصل الدراسي من قبل المعلم وفقا للفقرات الواردة في الصفحات 35 و 36.
    - تعليق إمتيازات النقل.
    - الحرمان من امتيازات النقل.
    - أي إجراءات ـ تأديبية أوأخرى تحددها الإدارة

#### الإجراءات:

1. الإحالة الى المسؤول بواسطة تقرير مكتوب لا يتجاوز صفحة واحدة.

- 2. يجتمع المدير مع الطالب و المعلم لأتخاذ إجراء مناسب
- يتم إبلاغ أولياء الأمور خطياً أو شفهياً عن الحادث، ويُشعر المعلم بأن إجراءً قد أتخذ
  - 4. يحتفظ بنسخة من إستمارة الانضباط لدى المسؤول الإداري.
- سوف لايقتصر على التوجيهات و الخيارت التأديبية لمعالجة الإعتداءات الواردة أعلاة في المستوى االثاني .
  - 6. ان الإعتداءات والإنتهاكات المتكررة والخطيرة قد تقود الى نتائج أكثر حدة لتصل الى المستوى الثالث.

### المستوى الثالث: تعليق الدراسة او الإحالة الى برنامج تعليمي تأديبي بديل

إن أفعال المستوى الثالث من سوء السلوك قد تقود المسؤول الإداري الى إتخاذ قرار بتعليق دراسة الطالب إذا وجد المسؤول إن سوء السلوك في المستوى الثالث كان خطيراً أو مُصراً علية كما عُرف في هذا القانون ويتم إحالة الطالب الى البرنامج العليمي التأديبي البديل (DAEP) على مستوي المنطقة التعليمية. سيحدد المدير أو المسؤول المختص الإجراء التأديبي المناسب على أساس شدة سوء السلوك. تقتصر فترة التعليق عن الدراسة لمدة ثلاثة أيام. مجلس السياسات FO( محلي) يحضر التعليق في برنامج التعليم التأديبي البديل أو طرد الطلاب قبل الصف الثالث ما لم يتص علية القنون.

### التعليق/ الإحالة الى برنامج DAEP

بالإضافة الى الإحالة الى البرنامج التعليمي التأديبي البديل فأن المدير أو المسؤول المختص قد يُعطل دراسة الطالب لمدة ثلاثة أيام على ذمة الإيداع في البرنامج التأديبي (DAEP). إن قرار تعليق دراسة الطالب نهائي وغير فابل للطعن فية ، وإذا كان السلوك خطيراً أو مستمراً في الحدوث يحول الطالب من الفصل الدراسي العادي ويوضع في البرنامج التأديبي لقيامة بسوء سلوك في المدرسة او نشاط ذات علاقة بها :

- ارتكاب الطالب انتهاكات مستمرة ومكررة على المستوى الأول والثاني. لتكرار حوادث سوء السلوك العامة، لا بد من إجتماع فريق دعم الطالب (IAT) قبل أن يأخذ وضع الطالب في DAEP في الإعتبار. والغرض من الاجتماع هو تحديد التدخلات السلوكية الإيجابية والدعم يمكن أن تيُستخدم لإعادة توجيه سوء السلوك. ويجب ان تكون خطة التدخل أو الدعم مُوتَقة بشكل مناسب ومراقبتها على مدى فترة من 3-5 أسابيع.
  - المشاجرة
  - المقامرة
- جنحة السرقة/ سرقة الممتلكات بما في ذلك أجهزة الحاسوب والمعدات ذات الصلة وبحدود مبلغ أقل من 750 دولار. ويمكن أن يشمل ذلك استخدام الهوية أو إستخدام رقم هوية طالب آخر للوصول إلى الخدمات- مثل برنامج الغذاء المدرسي.
- الغياب المستمر عن المدرسة و عدم جضور الفصول الدراسية ( ان الطلاب الذين قرروا عدم الحضور يُحالون فوراً
   الى موظف الغيابات لتطبيق قوانين الحضور الإلزامي ولم يتعامل معهم من خلال برنامج الاحالة DAEP.
  - حیاز ق سکین.
  - السلوك غير المنضبط والمستمر في الحافلة.
- التدخين أو إستخدام أو حيازة التبغ أو منتجات التبغ أو السكائر أو السكائر الإلكترونية أو أي جهاز توصيل للنيكوتين أو
   اية مادة تحتوي على النيكوتين.
  - التدخل مع سلطات المدرسة.
- العدوانية أو عمل تخريبي أو مظاهرة جماعية التي تعطل جو هرياً أو تتعارض مع الأنشطة المدرسية مادياً ، وهذا يشمل أفعالاً مثل المقاطعة أوالمظاهرات أو التعدي على ممتلكات الغير والاضرابات.
  - عدم الإمتثال لطلبات معقولة من العاملين في المدرسة أو تحدي لسلطات موظفي المدرسة.
    - تغير سجلات المدرسة أو الوثائق أو التوقيع بدل الوالد على الوثائق المدرسية.
      - عدم الإتزام بشروط السلوك.
      - تصرفات غير لائقة/غير مرغوب بها/تحرش جنسي.

- عنف التحرش الجنسي او المواعدة: بما في ذلك التهديد الذي يلحق الأذى أو الجروج البدنية بطالب اخر ، الشروع في سلوك يخيف جنسيا ويضر بالأخرين ، إخضاع طالب الى الحبس البدني أو التقييد ، أو القيام بأعمال اخرى تُضر بصحة الطالب بدنياً أو عاطفياً.
  - بيع أو الترويج لبضاعة في المدرسة بدون الحصول على موافقة بذلك.
    - إظهار عدم الإحترام لموظفي المدرسة أو الزائرين.
    - المشاركة في نشاط المجاميع مثل العصابات والطوائف.
- عرض إشارات إو رموز العصابات على الجسم أو الملابس أو الإكسسوارات أو الأغراض الشخصية للطالب (مثل اجهزة الحاسوب المحمولة أو أغلفة الكتب أو المجلات) وقد يُحال من لة علاقة بالعصابات الى قسم شرطة المنطقة التعليمية HISD للتوثيق.
- عدم أو رفض تغطية علامات الوشم الفاحشة أو العدائية أو السوقية أو التي لها علاقة بالعصابات أثناء وجود الطالب في المدرسة أو الأنشطة المدرسية.
- حيازة أو إستخدام مواد الألعاب النارية أو قنابل الغاز أو الروائح الكريهة أو أي جهاز آخر للإلعاب النارية يمكن إستخدامة لتعطيل سير العملية الندريسية.
  - حيازة أقلام أو مؤشرات الليزر.
    - حيازة عتاد او ذخيرة حية
  - الشروع في التهديدات أو أعمال الترهيب الأخرى التي تتدخل في رغبة الطالب في المشاركة في العملية التعليمية.
- اي شتم للأخرين بما في ذلك القدح أو الازدراء بسبب العِرق أو اللون أو الدين أو أصل البلد أو الإعاقة أوالمظهر الشخصى أو الميل الجنسي أو الهوية الجنسية أوالتعبير.
- التنمر (البلطجة) يعني الشروع في تعبيركتابي أوشفهي أو من خلال السلوك الجسدي أو من خلال الرسائل الإلكترونية، ويحدث على أرض المدرسة أو خلال الأنشطة التي ترعاها المدرسة أو المرتبطة فيها أو في حافلة المنطقة التعليمية، وهذا: (1) سيكون لة تأثيراً جسدياً على الطالب ويُضر بة، أو يضع الطالب في حالة الخوف من الأذى الشخصي أو الإضرار بممتلكاتة الشحصية. (2) سيكون هناك قدر كاف من القناعة بأن هذا العمل أو التهديد سيخلق حالة من التهديد والترهيب تُسئ الى بيئة الطالب التعليمية. (3) سيحدث إختلال للتوازن بين الطالب الجاني والطالب الضحية من خلال العبير المكتوب أو الشفهي أو السلوك البدني و(4) سيؤثر على تعليم الطالب و يعطل عمل المدرسة.
- Oyberbullying, "اتنمر الكتروني" في المدرسة او بعيداً عنها ، والذي يُعرف بإستخدام الإنترنت أو الهواتف المحمولة أو الأجهزة الآخرى لأرسال أو نشر نص أو صورة أو مواد بهدف إيذاء أو إحراج طالب آخر. وقد يشمل ذلك على سبيل المثال لا الحصر: الإستمرار في إرسال البريد الإلكتروني لشخص لم يعد يرغب بأستلام مثل هكذا بريد أو إرسال تهديدات وتصريحات جنسية أو تسميات تحقيرية ضد الضحايا وجعلهم موضع سخرية من خلال المنتديات الإلكترونية أو نشر بيانات كاذبة كأنها حقيقة بهدف إذلال طالب آخر أو نشر البيانات الشخصية لطالب أخر مثل الاسم والعنوان والمدرسة على الإنترنت للأحراج والمضايقة أو إنتحال صفة طالب آخر و نشر المواد بأسمة لغرض التشهير والسخرية أو إرسال نصوص تهديد ومضايقة أو إرسال بريد إلكتروني ورسائل فورية بإسماء طلاب آخرين تتضمن شائعات ونميمة وتحرض على الكراهية والتي يمكن تحديدها لتتداخل مع الأنشطة المدرسية ومع حقوق الطلاب.
- الدخول في إعتداء لاينطوي على إصابة جسدية والذي عرف بأنة تهديد مقصود بأصابات وشيكة (الفسم 2201) من القانون الجنائي.
- جنحة الإيذاء الأجرامي ( التخريب) الناتج عن تخريب أو تدمير أية ممتلكات بما في ذلك أجهزة الحاسوب والمعدات التابعة لها في حدود ملبغ أكثر من 20 دولار واقل من 1500 دولار و هذا يشمل العبث بأجهزة الحاسوب والمعدات ذات الصلة والغير صالحة للاستعمال أو التالفة وازالة االمعلومات الممغنطة منها بقصد إدخال الفاير وسات او العبث بالبرامج والبيانات دون سلطة.

- Hacking "إختراق أجهزة الحاسوب" أو إستعمال حواسيب الأخرين والوصول غير المُخول الى قواعد بيانات المنطقة التعليمية بما في ذلك ملفات الطلاب والهيئة التعليمية أو ملفات البيانات المحلية دون اذن. قد تُعلق إمتيازات الطلاب بإستخدام الحواسيب بالإضافة الى العقوبات الجنائية.
- إستخدام الحواسيب المدرسية أو معدات الفاكس اوغيرها من الآجهزة الألكترونية بما في ذلك الهواتف المحمولة والكاميرات الرقمية لنقل أو إستلام أوعرض مواد فاحشة ومبتذلة أو جنسية صريحة أو عنصرية اوعرض المعلومات الإعلامية التي تدعو الى نشاط غير مشروع أو يوفر توجيهات بشان بناء أو إنتاج الأسلحة ،أو الاجهزة غير القانونية أو المواد الخاضعة للرقابة.
- إستخدام شبكة الحواسيب المدرسية لأغراض التحريض على العنف أو الأعمال العدوانية أو الإضراار بالطلاب أو إستخدام لغة الإفتراء أو إستخدام اللغة التي تُعزز الإضطراب العنصري أوالتحرش الجنسي والتي تدمر البيئة المدرسية.
  - إستخدم شبكة الإتصالات المدرسية للترويج أو شراء المواد التجارية أو الخدمات الاخرى .
- "تبادل الصور الفاضحة" بإستخدام الهاتف االمحمول أو أجهزة الإتصالات الشخصية الأخرى لأرسال رسائل نصية أو بريد الكتروني أو تكون في حوزة الطالب اثناء وجودة في المدرسة أو الأنشطة المدرسية ذات العلاقة على نصوص أو رسائل أو صور تُفسر بأنها غير لائقة ومثيرة جنسياً بالإضافة الى الإجراءات التأديبية ، سيتم مصادرة الهواتف ويجب ان يعلم الطلاب ان الصور المشتبة بها لخرق القوانين تستحال الى السلطات المختصة بتطبيق القانون.
- عند إستخدام الحاسوب أو إرسال بريد إلكتروني أوالوصول الى الأنترنت او الشبكة الداخلية للمنطقة التعليمية باستخدام اسم وكلمة سر طالب اخر.
- عند نشر صفحات أو صور بيانات أو لغة هجومية أو تعليقات غير مرخصة على خادم شبكة الانترنت الخاص بالمدرسة أو المنطقة التعليمية او سجل الزوار.
- تغير برامج التكوين أو التصوير أو تعطيل خواص الأمان لأجهزة الحواسيب المقدمة للخدمة في المنطقة التعليمية. وسيحرم الطلبة من إمتيازات إستخدام أجهزة الحواسيب إذا وجد إنهم قد عطلوا خواص الأمان أو عبثوا في تكوين ووصور البرامج أكثر من مرة واحدة.
  - إستخدام شبكة الإنترنت والإشتراك مع مجاميع إثارة الكراهية.
- أو اي مخالفة اخرى لسياسة الإستعمال المقبول الخاصة بالمنطقة التعليمية بشان موارد تكنولوجيا المعلومات لل HISD.
- جنحة الأبتزاز ، والتي تعرف بالحصول على المال أو المعلومات من الأخرين بالأكراة أو الترهيب وبما قيمة أقل من 1500 دولار.
  - الرشوة أو محاولة الرشوة على النحو المحدد بقانون 36.02 / قانون و لاية تكساس.
- إستخدام أو حيازة ،بوصفة طبية او بدون وصفة المخدرات والأدوية والفايتمينات أوالمواد الكيمياوية الأخرى ومخالفة المبادئ التوجيهية لصرف الأدوية في المدرسة.
  - رفض التعاون أو التدخل في عملية تفتيش الكشف عن المعادن العشوائي .
  - أي أعمال أخرى من سوء السلوك التي تعطل البيئة الدراسية سواء في الفصل الدراسي أو المدرسة او الحافلة.
- المعاكسات ، وتعني أي فعل بعلم وكان متعمداً أو موجهاً الى طالب ما من قبل شخص لوحدة أو مع أخرين والذي يشكل خطراً على الصحة العقلية أو البدنية أو أمن الطالب لغرض الشروع في: الإنتماء الى أو الحصول على وظيفة في أو الحفاظ على عضوية في منظمة ما أو تصنيف عام للطلاب اللذين هم أعضاء أو لإضافة أعضاء أخرين.
  - مساعدة مباشرة أو غير مباشرة أو تشجيع أي سلوك محظور بموجب قانون سلوك الطالب.

### الخيارات التأديبية والردود

• خطة تدخل السلوك الفردي.

- الارشاد
- خدمة المجتمع في أي عمر مناسب والإشراف من قبل الكبار وبموافقة الوالدين.
  - مطلوب عقد مؤتمر بين الطالب والمسؤول والوالدين.
- إعادة أو ترميم الممتلكات المعطلة وحسب الاقتضاء . ويجب على المسؤولين وبطريقة لطيفة التي تسمح للطالب ( وليس الوالد) لإعادة البيئة المدرسية من خلال معالجة المشكلة المسببة مباشرة ( مثلاً تخريب الممتلكات). الإستعادة تشير الى إعادة بناء العلاقات بعملية وساطة من الكبار.
  - الحرمان من المشاركة في النشاطات الامنهجية مثل الرحلات الميدانية والتمرينات التحضيرية ومراسم التكريم
- وضع الطالب في تعليق عن الدراسة داخل المدرسة. (بعد تطبيق والأخذ بالإعتبار الإجراءات a-f 2 في أدناة ).
  - تعليق الطالب عن المدرسة لمدة ثلاثة أيام لكل حالة.
  - حرمان الطالب من خدمات النقل لمدة تصل الى عام واحد.
  - التقييد أو الحرمان من إمتيازات إاستخدام الحاسوب لمدة سنة واحدة.
  - يقوم المعلم بحرمان الطالب من حضور الفصل الدراسي (يتبع الإجراءات المبينة في الصفحات 35 و 36.
    - الإحالة الى البرنامج التعليمي البديل الخاص بالمنطقة التعليمية.
      - أية إجراءات تأديبية مناسبة تحددها الإدارة.

#### الإجراءات

- الإحالة الى المسؤول بواسطة بطاقة الإنضباط مع إرسال تقرير الى الأهل.
- 2. وفقاً لقانون الولاية ، لا يجوز وضع الطلاب والذي يكونوا تحت سن السادسة في DAEP. تحضر سياسة المجلس FO (المحلي) التعليق والإيداع في برنامج التعليم التأديبي البديل ، أو طرد الطلاب قبل الصف الثالث ما لم ينص عليه القانون.
- قبل النظر في التعليق عن الدراسة في داخل المدرسة (ISS) أو التعليق خارج المدرسة (OSS)، يجب الإداريين ضمان دراسة وتنفيذ الإرشادات التالية:
- a. يجب على المسؤولين العمل على إبقاء الطلاب في المدرسة وتوفير الدعم والتدخلات السلوكية اللازمة لهم وإلى أقصى حد ممكن إلا في الحالات التي تكون فيها السلامة أو قضايا الضحايا تتطلب غيرذلك. وينبغي أن تستخدم العقوبات الإقصائية (أي OSS أو USS ) إلا بعد أن تستنفد تدخلات السلوك والدعم.
- d. يجب على موظفي المدرسة تصميم نظام متدرج للتعامل مع المخالفات الأولى والثانية، أو الثالثة بإجراءات مناسبة وتتناسب مع سوء السلوك وتحافظ على إبقاء الطلاب في المدرسة كلما كان ذلك ممكناً من خلال دراسة أسباب الضرر والأخذ بالإعتبار العوامل التي ساهمت في المشكلة مع تشجيع ومساعدة الطلاب على تحمل المسؤولية لتغيير سلوكهم. وبعد النظر في العوامل فإن المخالفة الأولى قد يستدعي التعليق لفترة أجزء من اليوم الواحد. أما المخالفة الثانية قد تستدعي تعليق يتراوح من أجزاء اليوم الى مدة يومين، أما المخالفة الثالثة قد تستدعي التعليق لفترة تتراواح من أجزاء اليوم الى ثلاثة أيام.
- c. يجب ان لايكون التعليق خارج المدرسة (OSS)إستجابة أوتوماتيكة أزاء مخالفات الطلاب الصغار (القُصّر) وعلى المعلمين والإداريين والموظفين والطلاب وأولياء الأمور أن يكونوا واضحين بشأن ما يشكل مخالفة صغيرة.
- d. عند إستخدام التعليق عن الدراسة داحل المدرسة أو خارجها يجب ان تبدأ حالة التعليق من الحد الأدنى (على سبيل المثال تعليق جزء من اليوم) وذلك للحد من أي تأثير سلبي قد يترتب على النجاح الأكاديمي للطالب.
- e. ان التعليق في داخل المدرسة يجب ان يتضمن دروس إضافية وإنجاز الواجبات الدراسية التي يعطيها المعلم أو على تعليمات لبناء المهارات ذات الصلة بمشكلة سلوك الطلاب.
- f. يجب على المسؤولين مراقبة الطلاب الذين قد يستخدمون التعليق عن الدراسة كوسيلة لتجنب الصفوف أو القيام بمهمة معينة.

- 4. يجتمع المسؤولين والطالب والوالدين بشأن سوء السلوك لإعطاء فرصة للطالب لشرح الحادثة. سيحدد المسؤول سوء السلوك وبعد النظر في جميع العوامل، بما في ذلك الدفاع عن النفس أو القصد أو عدم وجود النية وتاريخ العقوبات التأديبة للطالب وقدرة الطالب على تقدير عدم مشروعية سلوكة، وعما إذا كانت الاعتبارات والتدخلات المنصوص عليها في بالفقرة الثالثة (a-f) 3 ويتم تقرير العقوبات، والتي قد تشمل التعليق خارج المدرسة لمدة أقصاها ثلاثة أيام أو التعليق داخل المدرسة لمدة أقصاها خمسة أيام. لقراءة المعلومات عن ترخيص المعلمين وإحالة الطلاب وفقا لقانون 37.002 راجع إجراءات المعلمين لإزالة الطلاب.
- يقرر المسؤول فيما إذا كان يُعلق الطالب عن الدراسة أو يحال الى البرنامح التعليمي التأديبي DAEP. ويتطلب من إدارة المدرسة النظرفي العوامل المخففة التالية عند اتخاذ قرارات بشأن التعليق أو الإزالة الى البرنامج التاديبي البديل أو الطرد الى JJAEP بغض النظر عما إذا كان القراريتعلق بإجراء إلزامي أو إختياري ، والعوامل هي: الدفاع عن النفس؛ القصد أو عدم وجود النية وتاريخ العقوبات التأديبة للطالب وقدرة الطالب على تقدير عدم مشروعية سلوكة. اذا كانت المخالفة تستوجب الإحالة الى البرنامج التأديبي فعلى المسؤول ان يحدد مؤتمر مع الطالب والوالد أو ولى الأمر وخلال ثلاثة أيام من تاريخ المخالفة ويجب على المسؤول تقديم إشعار مكتوب الى الوالد أو ولى الأمر عن نتيجة التحقيق وخلال سبعة أيام من تأريخ إبلاغ الحادثة الى المسؤول. ان تأريخ المؤتمر قد يمتد الى أكثر من سبعة أيام دراسية بأتفاق جميع الاطراف ، ومع ذلك لايجوز وضع الطالب في موضع غير قابل للرقابة خلال فترة التعليق لمدة ثلاثة أيام بإنتظار المؤتمر والقرار النهائي. خلال إجتماع الإنضباط سيقدم المسؤول الحقائق كما أبلغ بها ، وسيعطى الطالب الفرصة لشرح الحادث. يجب إعطاء مذكرة مكتوبة بالمخالفات والإجراءات المتخذة الى الوالدين والمعلم في ختام الاجتماع. أذا أحيل الطالب الى البرنامج التأديبي DAEP فان الوالد سيستلم رسالة تتضمن أسباب الإحالة ومدتها. ستحدد الرسالة مدة البقاء بعدد من الأيام من الحضور الملتزم في البرنامج ان اليوم الأخير من الإحالة سنيُحدد بنقطة تحول طبيعية مثل نهاية فترة الإمتحانات أو نهاية الفصل الدراسي أو نهاية السنة الدراسية. وبالإضافة إلى ذلك، ووفقاً لتقدير مكتب دعم الطلاب وعلى ضوء المراجعة ، قد يتم الافراج عن الطالب قبل نهاية فترة الأيام المحددة للطالب عندما يكون تكون الفترة ستنتهي في غضون 15 يوماً بعد بداية الفصل الدراسي المقبل لطلاب المدارس الثانوية وخلال 15يوماً بعد بدء دورة تحديد الدرجات القادمة للطلاب المدارس المتوسطة.
- 6. اذا كانت الإحالة الى برنامج البديل إمتدت الى مابعد فترة الامتحانات المقبلة أو نهاية العام الدراسي ، سَنتبع القواعد التي تتضمنها الإجراءات الواردة في هذا القانون في الصفحة 16 فيما يخص فترة الإحالة الطويلة الى DAEP
  - 7. سيترتب رد أشد على الأنتهاكات المتكررة أو الإحالة الى المستوى الرابع.
- 8. يجب على منسقي السلوك في جميع المدارس بتحديد إجتماع انتقالي مع أصحاب العلاقة الرئيسيين لطلاب التعليم النظامي العائدين من DAEP أو JJAEP. وينبغي عقد هذا الإجتماع لتحديد خطة تدخل السلوك أوالدعم الإيجابية التي يمكن تنفيذها لإعادة توجيه القضايا السلوكية التي كانت تحدث قبل الإحالة إلى DAEP أو JJAEP ويجب توثيق خطة التدخل بشكل مناسب ورصدها على مدى فترة من 3-5 أسابيع. وينبغي عقد اجتماع لجنة القبول والمراجعة والطرد (ARD Ccommittee) بشأن الطلاب الذين يتلقون خدمات التعليم الخاص لمراجعة كلما دعت الحاجة.

#### المستوى الرابع: النقل المطلوب الى البرنامح التعليمي التأديبي البديل

يجب تحويل/ نقل الطالب من الفصل الدراسي العادي ويوضع في البرنامج المسمى ب DAEP من قبل المسؤول الإداري للمدرسة عندما يتورط الطالب بأي سلوك يندرج ضمن المستوى الرابع من قانون سلوك الطالب. وضع الطالب في هذا البرنامج قد لايتجاوز مدة عام واحد مالم إذا تقرر مابعد المراجعة ان الطالب يشكل تهديداً لأمن الطلاب الأخرين أو تهديداً للعاملين في المنطقة التعليمية وتقرر ان الإبقاء في صالح الطالب. بالإضافة الى ذلك ، ليس هناك قيود على أمد بقاء الطالب في DAEP اذا ثبت ان الطالب قد شارك في عمل من أعمال الإعتداء الجنسي على طالب أخر أو الإعتداء الجنسي المتفاقم. يبقى الطلاب المنقولين لمدة عام في المدرسة التي تقبلهم. إذا وضع الطالب المنقول في برنامج DAEP أو DAEP وأكمل متطلبات

الخروج من برنامج DAEP أو JJAEP خلال السنة الدراسية الحالية فيمكن ان يعود الى مدرستة مالم يكن النظام الأساس أو المجلس يقرر إزالة الطالب بشكل كامل من إمكانية أختيار المدرسة.

### المستوى الرابع- تشمل أعمال سوء السلوك ما يلى:

سلوك جناية: هناك ثلاث حالات للسلوك الجنائي التي بموجبهما يحال الطالب الى DAEP. سيتحدد وضع الطالب بموجب هذا القسم ولأية فترة تعتبر ضروريه على أساس الظروف والحقائق المعروفة ، ومع ذلك فان وضع الطالب سيخضع للمراجعة على فترات لا تتجاوز 120 يوماً. وتشمل هذة الظروف مايلي:

- القيام في أي سلوك يعاقب علية بوصفة جناية في المدرسة أو أنشطتها أو في الأنشطة ذات العلاقة بها أو على بعد 300 قدماً من المدرسة.
- كل مخافة أرتكبها مادام الطالب قد التحق بالمنطقة التعليمية وبغض النظر عن مكان وقوعة ، أو ما تلقتة النيابة العامة المؤجلة أو أتخذ من قبل المحكمة ، أو لجنة التحكيم لقواعد السلوك المنحرف تحت قانون الآسرة ، أو مايعتقدة مدير المدرسة معقولاً بأن الطالب قد ارتكب جناية تحت البند الخامس من قانون العقوبات والتي تشمل القتل أو القتل العمد أو القتل الخطأ أو القتل بسبب الإهمال أو الخطف أو المتاجرة بالأشخاص أو ممارسة الجنس مع الأطفال أو تصوير أو تسجيل غير قانوني أو الإعتداء على موظف حكومي أو الإعتداء على موظف أمن أو الإعتداء على عامل خدمات الطوارئ أو الإعتداء على ضابط الإصلاحية أو الإعتداء الجنسي أو جرح طفل أو شخص كبير السن أو من ذوي الإعاقة أو التخلي عن طفل أو تهديد إرهابي أو مساعدة على الإنتحار أو العبث بالمنتجات الإستهلاكية أو جريمة السطو المسلح تحت القسم 29.03 من قانون العقوبات وبغض النظر عن مكان حدوث الجريمة.
- الإنخراط في اي سلوك يعاقب علية بوصفة جناية أخرى من غير المعرفة في البند الخامس من قانون العقوبات الذي قد تقع على بعد أكثر من 300 قدماً من المدرسة والتي يمكن قياسها من أي نقطة من الحدود الحقيقية للمدرسة أو جريمة يعتقد مدير المدرسة وبشكل معقول ان الطالب قد شارك فيها وليس لها علاقة بوظائف المدرسة أو الأنشطة المرتبطة بها ويحدد مدير المدرسة أيضاً ان استمرار الطالب في الفصول المنتظمة يهدد أمن الطلاب الأخرين أو المعلمين أو يكون ضاراً بالعملية التربوية.

ان سوء السلوك في المستوي الرابع يشمل نتائج تثبت ان الطالب قد تورط في أعمال تقع في المدرسة أو أثناء الأنشطة ذات الصلة، أو ضمن حدود 300 من حدود ملكية المدرسة:

- التورط في إعتداء والذي يمكن ان يُعرف بانة مقصود وبعلم وبتهور ويسبب إصابة جسيمة للأخر والتي قد تسبب إصابة جسيمة من قبل المتهور بواسطة التأشير عمداً بواسطة مؤشر الليزر أو قلم الليزر على طالب آخر أو عضو هيئة تعليمية. (القسم 22.01) (أ) (1) والقسم 1.070 (أ) (8) من قانون العقوبات.
- بيع أو إعطاء أو تقديم لسخص آخر أو حيازة أو إستخدام أو أن يكون تحت تأثير الماريجوانا أوعقار محضور ( الفصل 481.قانون الصحة والسلامة أو البند U.S.C 21 القسم 801 مالم يعاقب علية كجناية.
- بيع أو إعطاء أو تقديم لشخص أخر أو حيازة أو استخدام او تحت تاثير مخدر خطير. ( الفصل 483 قانون الصحة والسلامة ) مالم يعاقب علية كجناية
  - حيازة أو إستخدام أو تحت تأثير الكحول.
  - بيع او إعطاء أو إيصال مشروب كحولي لشخص أخر.
    - ارتكاب فعل خطير أو جريمة تحت تأثير الكحول.
- المشاركة في سلوك يحتوي عناصر جريمة تتعلق بسوء استخدام المادة الكيمياوية أو حيازتها أو إيصالها الى قاصر والتي تتعارض وقانون المواد الكيمياوية ( القسم 485.031 الى 485.034 قانون الصحة والسلامة).
- حيازة أوبيع أو إعطاء أو إيصال أو إستعمال أو يكون تحت تأثير المخدرات أو الماريجوانا الأصطناعية أو المواد المخدرة الإصطناعية ("bath Salt") أو أي مادة محضورة بغض النظر

- ما إذا كان من المقرر أن يصنف من المخدرات المحضورة بموجب قانون الولاية أو القانون الإتحادي وبغض النظر عن ما إذا كانت المادة تباع بشكل قانوني أو تسويقها لغرض آخر. مثل ( herbal incense أو bath salt) والمصنفة ليس للإستهلاك الإنساني.
- المشاركة في سلوك يحتوي عناصر جريمة الفجور العام أو العرض الغير لائق والذي يُعرف ليشمل جرائم ضد العفة والحشمة والأخلاق المتعارف عليها. (الأقسام 21.07 و 21.08 من قانون العقوبات.
  - جناية سرقة معدات الحاسوب أو أي ممتلكات اخرى بمبلغ اكثر من من 750 دولار.
    - السطو على معدات المنطقة التعليمية HISD
- تشوية ممتلكات المدرسة بالكتابة على الجدران او غيرها من الوسائل التي تؤدي الى خسائر وتدمير ممتلكات المدرسة وبملغ اقل من20.000 دولار ( القسم 28.08 من قانون العقوبات).

ويشمل المستوى الرابع من سوء السلوك أيضاً ان الطالب يشارك في الأفعال التالية في المدرسة أو في فعالياتها أو الأنشطة التي ترعاها:

- القيام في إعداد تقرير كاذب ضد أحد أفراد الهيئة التعليمية ، وتثبت نتائج التحقيق في وقت لاحق لاصحة للمعلومات الواردة فية .
- المشاركة في إعتداء لاتنطوي نتائجة على اصابة جسدية ، والذي يعرف بانة فعل بدني متعمد وبمعرفة ضد الآخر وعندما يعتقد الشخص الآخر وبشكل منطقي بأن الفعل كان عدوانياً وإستفزازياً ( القسم 22.  $\pm 1$ (أ)(3) من قانون العقوبات).
- المشاركة في تنظيم غير قانوني مثل الأخويات أو الجمعيات النسوية أوالجمعيات السرية أوالعصابات أوالطوائف أو عصابات إجرامية أخرى محضورة قانونياً والتي تعرف بأنها منظمات يكون بعض أعضائها من الطلاب المسجلين في المدرسة ومحاولة تكريس ذاتها من خلال تجنيد الطلاب المسجلين في المدرسة والذين يختارهم أعضاء المنظمة دون النظر للإرادة الحرة للطلاب التي تمنحها قواعد المدرسة بل لأجل تحقيق الأهداف الخاصة بالمنظمة. ( القسم 37.121 تكساس. قانون التعليم). وتشمل المشاركة غير المباشرة في التوظيف والارشاد والتوجية والقيادة في أنشطة العصابات والطقوس ، والجمعيات السرية والأخويات و الجمعيات النسائية.
- حيازة سكين، والتي تشمل سكين المطواة أو شفرات الحلاقة أو utility knives أو X-ACTO knives ، أو غير ها من الأشياء التي تم تصميمها للقطع والتي يتم تحديدها بشكل معقول في ظل الظروف قد يمتلكها الطالب لإستخدامها كسلاح.
  - الحيازة المتكررة للذخيرة والعتاد.
    - حيازة البنادق الهوائية.
  - حيازة البنادق الكهربائية الصاعقة أو أجهزة الحماية الأخرى المصممة لإحداث صدمة كهربائية.
    - تفريغ او رش رذاذ الفلفل الذي يستعمل في إضطر ابات المدرسة.
  - حيازة مسدسات غير حقيقية تشبة الى حد كبير المسدسات الحقيقية واذا وجهت او عرضت على شخص ما يعتقد ان هذا الطالب في حوزتة سلاح ناري.
    - حيازة أدوات المخدرات.
- إستخدام أجهزة الحاسوب أو أي أجهزة أخرى للوصول الى سجلات المنطقة التعليمية والعبث في سجل درجات الطلاب أو أي سجلات أخرى تابعة للمدرسة أو أنشطتها (القسم 37.10 من قانون العقوبات).
- "إختراق" أو خرق أمن الحواسيب التابعة للمنطقة التعليمية وإلحاق أضرار بها وبمبلغ أكثر من 1500 دولار . وأذا أثبتت النتائج ان الطاب قد تمكن من الوصول الى أنظمة أجهزة المنطقة التعليمية وبدون تخوبل أو اجهزة الحاسوب التابعة للمدرسة أو أنشطتها. ( القسم 33.0.2 و 33.03 من قانون العقوبات)

بالإضافة الى الى ذلك يشمل المستوى الرابع من سوء السلوك على مايلي وبغض النظر عن مكان وقوع الفعل سواء في المدرسة أو فعاليتاها أو الأنشطة التي ترعاهاك

- سوء السلوك المرتبط بالمدارس العامة والذي ينطوي على عناصر إنذار أو تقرير كاذب (القسم 22.06 قانون العقوبات) أو تهديد إرهابي ( القسم 22.07 من قانون العقوبات) لقد عُرف التهديد الأرهابي على انة أي تهديد لإرتكاب أعمال العنف أو الأذى الذي يلحق بالأشخاص والممتلكات ويكون سبباً في إحداث إستجابة لحالات الطوارئ أو وضع اي شخص في حالة خوف من إصابات بدنية خطيرة ووشيكة أو الإخلال في وضع أو إستعمال المبنى أو الغرف الدراسية أو مكان التجمع او مكان وصول الجمهور من خلال التهديدات بالعنف أو أية وسيلة أخرى أو يسبب تعطيل أومنع خدمات الإتصالات والنقل والمياة والغاز والكهرباء أو اي خدمات عامة أخرى. ( القسم 22.07 قانون العقوبت)
- قائمة " المستهدفين" يقوم الطالب باعداد قائمة بأسماء اشخاص بأنهم سيتعرضون لأذى بواسطة طلق ناري أو سكين أو أي أداة اخرى وبقصد إلحاق أضرار بدنية.
- المشاركة في جريمة الإنتقام تحت القسم 36.06 من قانون العقوبات ضد أي موظف من خلال سلوك مقصود وتهديد إيذاء الأخر وبفعل غير قانوني والإنتقام من ذلك الشخص الذي يقوم بواجباتة الرسمية مالم يُعاقب الطالب على أعمالة الجنائية الإنتقامية ضد ذلك الشخص، والتي بموجبها قد يطرد تحت المستوى الخامس.

ان شروط الأكتتاب في البرنامج التعليمي التأديبي البديل (DAEP) وكذلك تحت المستوى الثالث تمنع الطالب من حضور أو المشاركة في أي من الأنشطة المدرسية. ويمكن ان يوضع طلاب التعليم الخاص في برنامج (DAEP) وإتباع إجراءات إنضباط طلاب التعليم الخاص بدقة الواردة في الصفحة 24. ولايجوز وضع طلاب التعليم الخاص في برنامج (DAEP) مالم إن لجنة القبول والمراجعة والطرد (ARD) تقرر إن ذلك مناسب تربوياً ، وإن الطالب قد قام بسوء سلوك وبموجبة أحيل الى "DAEP"

#### الآجراءات:

- 1. يتم إحالة الموضوع الى المسؤول بتقرير مكتوب لايتجاوز صفحة واحدة. ويرسل التقرير الى الوالدين. وسيكون هناك تحقيق من قبل الشرطة التابعة للمنطقة التعليمية إذا كان ذلك مناسباً. وسيكون تقرير الشرطة مطلوباً إذا كان فعل الطالب جريمة جنائية ، وإذا تم نقل الطالب من قبل الشرطة يجب إبلاغ الوالدين في غضون ساعة واحدة.
- 2. سيحدد المسؤول مؤتمراً مع الطالب والوالدين أو ولي الأمر في غضون ثلاثة أيام من تأريح الإعتداء و يجب على المسؤول تزويد الوالدين أو ولي الأمر بمذكرة مكتوبة بشأن نتائج الإنضباط المدرسي وخلال سبعة أيام. وربما يتم تأجيل المؤتمر الى ما بعد السبعة الأيام وبالإتفاق المتبادل مابين الأطراف ، ومع ذلك يجب عدم وضع الطالب في بيئة غير خاضعة للرقابة وبعد إنتهاء مدة تعليق الطالب من الدراسة والبالغة ثلاثة أيام لحين إنتظاار قرار المؤتمر النهائي. إذا أنسحب الطالب من المنطقة التعليمية قبل ان يوضع في برنامج (DAEP) فعلى المسؤول ان يحدد العقوبة المناسبة للجريمة. إذا سجل الطالب في المنطقة التعليمية في نفس العام أوالسنة الدراسية التالية من الممكن أن تأمر المنطقة التعليمية تطبيق الأوامر بشأن تنفيذ العقوبة في ذلك الوقت بإستثناء أي فترة زمنية نفذها الطالب من العقوبة في هذة المنطقة التعليمية أومنطقة أخرى. قد يستطيع مدير المدرسة والإرسال كان مطلوبا واذا كان المسؤول لا يعلم بهذا السلوك قبل الذكرى السنوية وقع خارج حرم المدرسة والإرسال كان مطلوبا واذا كان المسؤول لا يعلم بهذا السلوك قبل الذكرى السنوية الأولى لتأريخ وقوع الحدث.
- 3. قبل أن يتم الأمر باالتعليق أو الطرد أو الترحيل إلى برنامج تعليمي تأديبي بديل ، يجب على المسؤول أن ينظر في ما إذا كان الطالب تصرف دفاعاً عن النفس أو القصد أو عدم وجود النية في الوقت الذي قام الطالب بسوء السلوك وتاريخ العقوبات التأديبية أو إذا كان لدى الطالب إعاقة تجعلة من الصعب علية أن يقدر عدم مشروعية

تصرفاتة ، وبغض النظر عما إذا كان القراريتعلق بإجراء إلزامي أو إختياري. بعد النظر في العوامل، سيحدد المسؤول ما إذا كان سلوك الطالب يقع في المستوى الرابع من سوء السلوك، وما إذا كان ينبغي وضع الطالب في DAEP وطول فترة التنسيب. وعندما يتم وضع الطالب في DAEP ، يجب أن يتم تسليم رسالة الى ولي الأمر وشرح الأسباب وتحديد الفترة الزمنية. يجب ان تنص رسالة وضع الطالب على مدة الإيداع في عدد محدد من أيام الحضور الفعلي في برنامج التعليمي التأديبي البديل. ويجب ان يمتد اليوم الأخير من التنسيب الى نقطة تحول طبيعية في البرنامج مثل نهاية دورة الدرجات أو الفصل الدراسي أو العام الدراسي. وقد لا يتم إحالة الطلاب الذين تقل أعمارهم عن ست سنوات لوضعهم في برنامج التأديبي البديل.

- 4. أذا كانت فترة إحالة الطالب الى برنامج (DAEP) أكثر من 60 يوماً أو إذا أمتدت الى مابعد فترة الإمتحانات المقبلة أو أيهما أسبق ، لدى الوالدين أو ولي الأمر الحق وفرصة المشاركة في جلسة إستماع أمام الرئيس التنفيذي للمدارس الإبتدائية أو المتوسطة أو الثانوية او من ينوب عنة في المجلس ( أنظر ص 32)
- 5. قبل وضع الطالب في برنامج(DAEP) لفترة تمتد الى ما بعد نهاية السنة الدراسية ، يجب على المدير تحديد مايلي :
- وجود الطالب في البرنامج الدراسي المنتظم أو دراسة المنازل يمثل خطراً أو أذى جسدي للطالب او الطلاب ألأخرين او
- ان الطالب قد شارك بسوء سلوك جدي أو خطير ينتهك قانون قواعد سلوك الطالب في المنطقة التعليمية
- إن إكتشاف الطالب قد شارك في أي سوء سلوك مدرجاً ضمن المستوى الرابع أو المستوى الخامس فهذا يمثل أن الطالب قد شارك بسوء سلوك خطير وربما يجد المسؤول ، وعلى أساس الحقائق والظروف للحالة ، ان المستوى الثالث يشكل عدواناً خطيراً.
- 6. أن منهاج برنامج (DAEP) يتضمن دروس اللغة الانجليزية والرياضيات والعلوم والتأريخ والإنضباط، ويجب توفير حاجات الطالب السلوكية من خلال الإشراف والإرشاد. ويجب السماح للطالب إكمال أي درس كان قد سجل فية قبل دخولة برنامج (DAEP) أو أي درس يحتاجة لإكمال متطلبلات التخرج من الدراسة الثانوية قبل السنة الدراسية القادمة.
- 7. بعد ان يودع الطالب في برنامج (DAEP) فأن (DAEP) سيقوم بمراجعة سير تقدم الطالب وبضمنة السلوك وعلى فترات على ان لا تزيد عن 120 يوماً. أن هذا الرصد المستمر لمسار تقدم الطالب يجري عن طريق نتائج الامتحانات، ومؤتمرات الطلاب والوالدين ونتائج مراجعة الكتب ومراجعة خطط التخرج ومراجعة خطط إدارة الإنضباط الفردي أوالتقييمات الرسمية.
- من الممكن مراجعة مسارتقدم الطالب قبل إتمام برنامج (DAEP) بناء على طلب من ولي أمر طالب الغير قاصر أو طالب المنازل ، لكن ليس قبل إكمال دورة إمتحانية ناجحة في (DAEP). يجب على مجلس الإدارة المعني بذل جهوداً معقولة لدعوة الوالدين أو أولياء الامورلحضور المراجعة . وبعد تعذر حضور الوالد أو ولي الأمر الإنظام الى الإجتماع بالرغم بذل الجهود المعقولة من مجلس الإدارة لذلك يمكن للمجلس السير قدماً بعقد الإجتماع بغيابهم. في المراجعة ستعطي فرصة للطالب ووالدية اأو أولياء الأمور ومعلمي مدرسة المنازل لتقديم أراءهم بشأن عودة الطالب الى مدرستة النظامية. وسيرأس هذة المراجعة من يمثل مجلس الإدارة ويمكن ان تضم ممثلين عن المنطقة التعليمية والأباء و (DAEP) وتمثيل عن المدرسة المنقول اليها الطالب أو التي جاء منها. سيقوم ممثل مجلس الإدارة المعني ببذل حهود معقولة للحصول على مداخلات من جميع الأطراف المعنية . وبعد ان يتم بذل الجهود المعقولة للأتصال بالأطراف المعنية يمكن الممثل مجلس الإدارة المعني المضي قدماً في المراجعة. بعد تقييم وضع الطالب الأكاديمي ولإنضباط و الحضور واستعراض المداخلات سيقرر هؤلاء الحاضرين بأن الطالب: (1) البقاء في برنامج (DAEP) (2) عودة الطالب الي عنول منها أو المدرسة التي جاء منها أو المدرسة المخصصة في منطقة سكناة. سيتم إبلاغ القرا رالي جميع الأطراف المعنية المدرسة التي جاء منها أو المدرسة المخصصة في منطقة سكناة. سيتم إبلاغ القرا رالي جميع الأطراف المعنية المدرسة التي جاء منها أو المدرسة المخصصة في منطقة سكناة. سيتم إبلاغ القرا رالي جميع الأطراف المعنية

- خلال ثلاثة أيام من تأريخة . أما بالنسبة لذوي الإعاقة فأن لجنة البرنامج التعليمي الفردي ستتخذ القرار بهذا الشأن.
- 9. بعد يومي عمل من تأريخ عقد جلسة الإستماع وإتخاذ القرار يوضع الطالب في برنامج (DAEP) يقوم المدير بإرسال نسخة من أمر وضع الطالب في برنامج (DAEP) الى الوالدين وإرسال نسخة منة الى إدارة المدرسة والتي يجب عليها إرسال المعلومات المطلوبة الى الموظف المخول في محكمة الأحداث.
- 10. اي طالب يحال الى برنامج (DAEP) لمدة 90 يوماً دراسياً أو أكثر يجب ان يخضع لتقييم لمعرفة مهارات الطالب الأساسية في القراءة والرياضيات على أقل تقدير. ويتم إجراء التقييم في بداية وضع الطالب في برنامج (DAEP) و يتم إجراءة مرة ثانية في يوم مغادرة البرانامج او أقرب يوم ممكن الى هذا التأريخ.
- 11. يجب على منسقي السلوك في جميع المدارس بتحديد إجتماع انتقالي مع أصحاب العلاقة الرئيسيين لطلاب التعليم النظامي العائدين من DAEPأو JJAEP وينبغي عقد هذا الإجتماع لتحديد خطة تدخل السلوك أو الدعم الإيجابية التي يمكن تنفيذها لإعادة توجيه القضايا السلوكية التي كانت تحدث قبل الإحالة إلى DAEP أو JJAEPويجب توثيق خطة التدخل في شكل مناسب ورصدها على مدى فترة من 3-5 أسابيع. وينبغي عقد إجتماع لجنة القبول والمراجعة والطرد (ARD Ccommittee) بشأن الطلاب الذين يتلقون خدمات التعليم الخاص لمراجعة TEP الطالب أو BIP كلما دعت الحاجة.

### المستوى الخامس: الطرد عن المخالفات الخطيرة

وتشمل أفعال المستوى الخامس من سوء السلوك أعمالاً خطيرة من سوء السلوك أو افعالاً غير قانونية التي تهدد بإضعاف كفاءة المدرسة التعليمية أو تعطل بشكل جدي نظام سير العملية التعليمية في الفصل الدراسي أو المدرسة. وبموجب قانون الولاية من المكن طرد الطالب لأية مخالفة مُصنَفة ضمن هذا المستوى. وقد يحدث الطرد إذا حدث سوء سلوك المستوى الخامس على أرض المدرسة أو خلال الأنشطة التي تقيمها أو التي ترعاها. الطرد يعني فصل الطالب من المدرسة لمدة ثلاثة أيام دراسية متتالية لكن ليس أكثر من سنة تقويمية واحدة.

# تشمل أفعال سلوك المستوى الخامس الافعال التالية والتي قد ينتج عنها طرد إختياري أو طرد مطلوب. الطرد الإختياري:

ربما يطرد الطالب من المنطقة التعليمية المستقلة للمدارس في هيوستن HISD ويوضع في البرنامج التعليمي البديل لإصلاح الأحداث في مقاطعة هاريس، وإذا لم يطرد الطالب سيحال الى برنامج (DAEP) ضمن المستوى الرابع لقيامة بسوء سلوك في المدرسة او بحدود 300 قدماً من أرض المدرسة أو أثناء حضورة نشاطاً للمدرسة او نشاطاً تحت رعايتها سواء على أرض المدرسة أو خارجها.

- بيع أو إعطاء أو إيصال الى شخص أخرأو حيازة أو إستعمال أو وجد تحت تأثير الماريجوانا أو مخدر خاضع للرقابة أو أي مواد محضورة ( الفصل 481 قانون الصحة والسلامة أو CS. U.21. القسم 801 وما يليها).
- بيع أو إعطاء أو إيصال الى شخص أخرأو حيازة أو إستعمال أو وجد تحت تأثير مخدر خطير ( الفصل 483 قانون الصحة والسلامة ).
- بيع أو إعطاء أو إيصال الى شخص أخرأو حيازة أو إستعمال أو وجد تحت تأثير مشروب كحولي ، كما حددها القسم 1.04 قانون المشروبات الكحولية.
  - التورط بسلوك ينطوي على عناصر جريمة ذات علاقة بسوء إستخدام مواد كيمياوية متطايرة أو حيازة مادة استنشاق (الأقسام 185.031 و 485.034 قانون الصحة والسلامة).
- المشاركة في إعتداء والذي يعرف بانة بقصد أو بعلم أو بتهور مما تسبب في إصابة لأحد أعضاء الهيئة التعليمية أو لمتطوع ( القسم 22.01 (أ) (1) قانون العقوبات).
  - التورط بسلوك يحتوي عناصر الفعل المميت (القسم 22.05 من قانون العقوبات).

- حيازة سلاح ناري كما محدد في ( U.S.C. 921 18 ) وخارج أرض المدرسة وليس ضمن أنشطتها لكن بحدود 300 قدماً من حدود المدرسة .
- المشاركة في أي سلوك مُدرج ضمن الطرد المطلوب وخارج أرض المدرسة وليس ضمن نشاطها لكن بحدود 300 قدماً من حدود المدرسة.

وعلى الأفعال التالية بعيداً عن المدرسة وليس ضمن أنشطتها:

- شارك الطالب في إعتداء ( القسم 22.01(أ) (1) قانون العقوبات) ضد موظف في المنطقة التعليمية أو متطوع كنتيجة أو إنتقاما لعمل الشخص او تعاونة مع المنطقة التعليمية.
- مشاركة الطالب بسلوك ينطوي على أذى جنائي (تخريب) وتدمير الملكية وبقيمة مبلغ أكثر من 1500 دولار وبوصفها جناية يعاقب عليها( القسم 28.03 ، قانون العقوبات)
- المشاركة في الإعتداء على طالب أخر ويشكل عناصر الإعتداء الجسيم ( القسم 22.02 ، قانون العقوبات) الأعتداء الجنسي ، ( القسم 22.011 هانون العقوبات) الإعتداء الجنسي المتفاقم ( القسم 22.021 ، قانون العقوبات) القتل العمد ( القسم 19.02 ، قانون العقوبات) او محاولة القيام بجرم القتل العمد ( القسم 15.01 هانون العقوبات).
- مشاركة الطالب بسلوك يتعلق بالمدارس العامة والذي ينطوي على جريمة إنذار أو تقرير كاذب (القسم 42.06، قانون العقوبات). قانون العقوبات) أو تهديد إرهابي (القسم 42.06، قنون العقوبات).
- مشاركة الطالب في سلوك يتضمن عناصر جريمة خرق أمن الحاسوب ( القسم 33.02 ، قانون العقوبات) أذا: (أ) السلوك ينطوي الوصول الى الحاسوب أو شبكات االحاسوب أو أنظمةالحاسوب المملوكة او التي تدار نيابة عن المنطقة التعليمية. (ب) الطالب على علم يقوم ب (1) بتغير ، أو إتلاف ، أو حذف ممتلكات أو بيانات المنطقة التعليمية أو (2) إختراق أي جهاز حاسوب أو شبكة الحاسوب أو نظام الحاسوب.

وربما يطرد الطالب أيضاً من المنطقة التعليمية المستقلة للمدارس في هيوستن ووضعة في البرنامج التعليمي البديل لأصلاح الأحداث في مقاطعة هاريس لتورطة في أفعال سوء السلوك التالية في المدرسة او أثناء حضورة أنشطة المدرسة أو الأنشطة التى ترعاها ، سواء كان ذلك في المدرسة أو خارجها.

• سوء سلوك خطير مُوثق اثناء وضعة ضمن الفصل 37 من برنامج (DAEP) بالرغم من التدخلات السلوكية المُوثقة. سوء سلوك يعرف كونة: (1) سلوك عنيف متعمد ويشكل خطراً مباشرا على صحة وسلامة الأخرين ، (2) الإبتزاز وهذا يعني كسب المال والممتلكات الأخرى بالقوة أو التهديد. (3) السلوك الذي يشكل الإكراة كما هو محدد في المادة 1.07 من قانون العقوبات أو (4) السلوك الذي يُشكل(أ) الفجور العام بموجب المادة 21.07 من قانون العقوبات (ب) التعرض الفاضح تحت المادة 21.08 من قانون العقوبات (ج) الإيذاء الجنائي تحت المادة 20.03 من قانون العقوبات (1) المعاكسات الشخصية ، المادة 37.152 ، (هـ) المادة 42.07 (أ) (1) من قانون عقوبات الطالب او المنطقة التعليمية.

#### الفصل الخامس/ طرد

ربما يطرد الطالب بعد فرصة جلسة الإستماع من المنطقة التعليمية المستقلة للمدارس في هيوستن ويوضع في البرنامج التعليمي البديل لإصلاح الأحداث في مقاطعة هاريس وبغض النظر عن وقت ومكان االمخالفة أو إذا كان الطالب مُسجِلاً في المنطقة التعليمية المستقلة للمدارس في هيوستن في وقت حدوث المخالفة وان الطالب:

- استلم تأجيلاً من النيابة العامة بموجب قانون الأسرة عن سلوك يُعرف كونة مخالفة جنائية.
- قد وجد من قبل المحكمة أو هيئة المحلفين انة شارك في جنحة بموجب قانون الأسرة عن سلوك يُعرف بأنة جناية بموجب الباب الخامس من قانون العقوبات.
  - قد وجهت لة تهمة المشاركة بسلوك يُعرف بانة جريمة بموجب الفصل الخامس من قانون العقوبات.

- قد أُحيل الى محكمة الأحداث لأشتراكة في جنحة بموجب قانون الأسرة وتصنف بأنها جريمة جنائية بموجب الفصل الخامس من قانون العقوبات.
  - قد أطلق سراحة بشرطٍ أو حصل على تأجيل قضائي عن جريمة تحت الفصل الخامس من قانون العقوبات.
    - قد أُدين بأرتكاب جناية تقع تحت الفصل الخامس من قانون العقوبات أو
    - قد أُعتقل لأتهامة بإرتكاب جريمة تقع تحت الفصل الخامس من قانون العقوبات.

قبل ان يطرد الطالب، يجب على مدير المدرسة أن يقرر أيضاً ان حضور الطالب الى الصف المدرسي يهدد سلامة الطلاب الأخرين أو المعلمين أوسيضر بالعملية التعليمية أو سيكون ليس في مصلحة طلاب المنطقة التعليمية. إن جنايات الفصل الرابع تشمل القتل أو القتل العمد أو القتل الخطأ أو الإهمال جنائياً أو الخطف أو الخطف المتفاقم أو الإنتحار بالإشخاص أوممارسة الفحشاء مع طفل أو التصويو أو التسجيل المرئي غير الائق أو الإعتداء على موظف عمومي أو الإعتداء على ضابط الأمن أو الإعتداء على شخص خدمات الطوارئ أو الإعتداء على ضابط الإصلاحية أو الإعتداء الجنسي أوإصابة طفل أو كبار السن أو أفراد ذوي الإعاقة أو إهمالاً أو تعريض طفل للخطر أو سلوك مميت أو تهديد إرهابي أو مساعدة على الإنتحار أو العبث بالمنتجات الأستهلاكية.

### سيستمر الطرد الي:

- ان يتخرج الطالب من المدرسة الثانوية.
- ان يتم رفض الإتهامات الجنائية الواردة في الفصل الخامس أو تخفيضها الى جنحة.
  - الى ينهي الطالب فترة الإحالة أو تحويلة الى برنامج أخر.

ان القرارات تحت هذا الفصل نهائية و لا يمكن الطعن فيها. ومع ذلك فأن الإحالة سيتخضع للمراجعة على فترات على أن الانتجاوز 120 يوماً.

### الطرد الألزامي

سيتم طرد الطالب من المدرسة ، إذا كان الطالب على أرض المدرسة أو اثناء حضورة نشاط ذو علاقة بها أو ترعاة سواء كان ذلك في داخل المدرسة أو خارجها ، أو سواء على أرض المنطقة التعليمية المستقلة للمدارس في هيوستن أو على أرض منطقة تعليمية أخرى في ولاية تكساس.

- يستخدام أو يعرض أو بحوزتة \*\* سلاحاً نارياً والذي يُعرف بأنة أي جهاز صمم أو صنع أو كُيّف َ لرمي قذيفة من خلال سبطانة وبأستخدام الطاقة المتولدة عن أنفجار داخلي أو حرق أي مادة وتحويلها للأستخام على النحو المحدد في في المادة 301 (3) أو U.S.C المادة 921.
  - يستخدام أو يعرض أو بحوزتة \*\* سكيناً غير قانونية والتي عُرفت تحت قانون الولاية (المادة 46.01 (6) من قانون العقوبات) ب سكين بشفرة تزيد عن خمسة ونصف أنج وكذلك تشمل المعدات اليدوية المصممة للقطع أو الطعن أو الرمي (الدفاع عن النفس) خنجر، سكين باوي، السيف، الرمح.
- يستخدام أو يعرض أو بحوزتة \*\* الهراوة التي هي أداة تم تصميمها لألحاق إصابات بدنية خطيرة أو الموت عندما يضرب شخص ما ، وتشمل هراوة الشرطي أو الصولجان أو الفأس.
- يستخدام ، يعرض ، بحوزتة \*\* سلاحاً مُدّرجاً ضمن الأسلحة المحضورة تحت الفقرة 46.05 من قانون العقوبات . الأسلحة المحضورة هي سلاح ناسف أو مدفع رشاش أو أسلحة قصيرة الماسورة أو كواتم الصوت أو الأسلحة النارية أو القابضات الحديدية أو الذخيرة الخارقة للدروع أو جهاز الأستنشاق الكيمياوي أو سلاح ناري محلي.
  - المشاركة بسلوك يتضمن عناصر الجريمة:
- A. الإعتداء الجسيم والذي يتضمن إلحاق إصابة جسدية خطيرة بشخص أخر والقيام بإعتداء أو إشهار سلاح مميت أثناء عملية العدوان ( المادة 22.02 من قانون العقوبات ) وربما يشمل الضرر الذي يلحق بعين الشخص الأخر عن طريق توجية قلم الليزر أو جهاز ليزر.

- B. الإعتداء الجنسى (الفقرة 22.011 من قانون العقوبات)
- لإعتداء الجنسي الجسيم والذي يتسبب أو يهدد بإلحاق إصابة بدنية بشخص أخرر اثناء القيام بالإعتداء الجنسي أو إستعمال أو إشهار سلاح مميت أثناء الإعتداء الجنسي. ألفقرة 22.021من قانون العقوبات)
  - D. إحراق الممتلكاات عمدا (الفقرة 28.02) من قانون العقوبات)
    - E. القتل (الفقرة 19.02 من قانون الغقوبات)
- F. القتل العمد (الفقرة 19.03 من قانون العقوبات)أو محاولة إجرامية لإرتكاب جريمة أو جريمة قتل عمد (الفقرة 15.01 من قانون العقوبات)
  - صارسة الفحشاء مع طفل (الفقرة 11.11 من قانون العقوبات)
    - H. الخطف المسلح (الفقرة 20.04 من قانون العقوبات)
    - [. السطو المسلح (الفقرة 29.03 من قانون العقوبات)
    - J. القتل غير العمد (الفقرة 19.04 من قانون العقوبات)
  - القتل نتيجة الإهمال "التقصير" ( الفقرة 19. 05 من قانون العقوبات )
  - L. إستمرار الإعتداء الجنسى على طفل أو أطفال (الفقرة 21.02 من قانون العقوبات)
- M. إذا العقوبة كجناية حيازة \*\* أو استعمال أو بيع أو إعطاء أو توصيل أو يكون تحت تأثير الماريجوانا أو المواد المحضورة أو المخدرات الخطرة أو إرتكاب عملاً خطيراً أو جريمة تحت تأثير مشروب كحولي ، ولكن إذا كان السلوك يستوجب العقوبة فقط.
- جلب سلاح ناري للمدرسة كما مُعرف بموجب U.S.C 18 الفقرة 921 والتي تشمل أي سلاح بما في ذلك مسدس الصوت في الألعاب الرياضية والذي سيصمم ليتم تحويلة أو تم تحويلة لأطلاق قذيفة بفعل مادة متفجرة. ان إستقبال مثل اي نوع من هذة الأسلحة وكواتم الصوت للأسلحة النارية أو أي جهاز مدمر، فأن الطلاب الذين ينتهكون هذا الفصل سيتم طردهم لمدة سنة على الأقل:
  - 1. يجوز للمشرف العام للمدارس ان يعدل مدة الطرد في حالات معينة.
- 2. يجب على المنطقة التعليمية طرد الطالب لمدة عام واحد وربما يعدل الطرد من أجل توفير الخدمات التعليمية للطالب المطرود في برنامج (DAEP).
- 3. يتطلب طرد الطالب الذي يجلب سلاح ناري الى المدرسة لمدة حسب القانون القانون ألاتحادي ولا يجوز طرد الطلاب الذين تقل أعمارهم عن 10 سنوات حسب قانون الولاية ولكن يطلب من المنطقة التعليمية المستقلة للمدارس في هيوستن ان تضع الطلاب التي تتراوح اعمارهم 6-10 والذين ارتكبوا مخالفات تستحق الطرد في برنامج (DAEP). إن قانون الولاية لايسمح وضع الطلاب التي تقل أعمارهم 6 سنوات في برنامج (DAEP) يطرد الطلاب الذين تقل اعمارهم عن 10 سنوات والذين يجلبون سلاح ناري الى المدرسة لمدة عام واحد ، وان مدة الطرد ستعدل من أجل السماح لبرنامجهم التعليمي في (DAEP) والمنطقة التعليمية. سيطرد الطلاب الذين تقل أعمارهم عن 6 سنوات وان فترة الطرد ستعدل من قبل المشرف أو من ينوب عنة لتنسجم مع قانون الولاية والقانون الإتحادي.
- يضاف الى ذلك، سيطرد الطالب لإرتكابة سلوك يتضمن عناصر عملاً عدائياً كرد فعل لطردة انتقاماً ضد موظف في المنطقة التعليمية سواء حدث ذلك على أرض المدرسة أو خارجها أو الأنشطة ذات العلاقة.

\*\* الحيازة تعني العناية الفعلية أو االحضانة أو السيطرة والإدارة . سيعتبر في ذمة الطالب أي مادة محضورة أو تحت الرقابة بموجب قانون قواعد سلوك الطالب إذا كانت المادة (1) عند الطالب أو أغراضة الشخصية مثل الملابس أو الحقيبة المدرسية أو حقيبة الكتب أو حقيبة الحاسوب. (2) في أي سيارة شخصية يستخدمها الطالب للمواصلات من والى المدرسة أو الأنشطة ذات العلاقة مثل السيارة أو الشاحنة أو الدراجة النارية أو الدراجة الهوائية (3) أو في ممتلكات للمدرسة مستخدمة من قبل الطالب مثل الخزانة والمكتب المدرسي.

### الخيارات التأديبية / الإجراءات بشأن الطرد الاختياري

- الإخطار والتحقيق مطلوب من قبل قسم شرطة المنطقة التعليمية المستقلة للمدارس في هيوستن. وإذا أتخذ قرا ر بترحيل الطالب من قبل قسم الشرطة ينبغي على المسؤول إبلاغ الوالدين خلال ساعة.
  - يتطلب عقد مؤتمر يضم المسؤول والوالدين والطالب
- الحرمان من المشاركة في النشاطات اللامنهجية وبضمنها الرحلات الميدانية والتدريبات التحضيرية ومراسم التكريم.
  - الردأو الإعادة حسب المقتضيات.
    - الإحالة الى الأجهزة المختصة.
  - إحالة القضية الى محكمة الأحداث لأتخاذ إجراء قانوني .
    - تعليق عن الدراسة لمدة ثلاثة أيام متتالية لكل حالة.
      - الإحالة الى البرنامج التأديبي البديل.
  - الطرد (أكثر من ثلاثة أيام دراسية متتالية لكل مرة ، لكن يجب أن لا يستمر لأكثر من عام). في حالات إرتكاب طالب ما إعتداء جنسياً على طالب أخر ليس هناك فترة محددة للطرد أو وضعة في برنامج (DAEP).
  - إلا في حالة الاسلحة النارية ، الطلاب الذين تقل أعمار هم عن 10 سنوات ربما لا يطردون لسلوكهم طبق الوصف الوارد في هذا الفصل ويجب ان توفير الخدمات التعليمية لهم ضمن برنامج(DAEP).

### الأجراءات \*\*\*

- 1. يتصل المسؤول بقسم الشرطة في المنطقة التعليمية للتحقيق في المخالفة أو الفعل الغير قانوني بعد ان يجتمع مع الطالب والتشاور مع سلطات تطبيق القانون. أذ تم توقيف الطالب يجب إبلاغ الأهل خلال ساعة واحدة. أي حالة طرد يجب أن تتضمن تحقيقاً رسمياً من قبل الشرطة أو سلطات تطبيق القانون. ومع ذلك، ليس من الضروري إنتظار النتائج قبل المباشرة في جلسة إستماع الطرد.
- 2. يقوم المسؤول الإداري عن التحقيق بإبلاغ الطالب والوالدين أو ولي الأمر كتابةً عن أسباب الطرد المقترح والإجراءات التأديبية لسوء السلوك. إذا أنسحب الطالب من المنطقة التعليمية قبل تطبيق الطرد، يمكن للمسؤول المضي قدما في إتخاذ العقوبة المناسبة للجريمة. إذا سجل الطالب في المنطقة التعليمية في نفس السنة أو السنة الدراسية القادمة يمكن للمنطقة التعليمية أن تأمر بتنفيذ أمر الطرد في ذلك الوقت ماعدا الفترة الزمنية التي قضاها أثناء الإحالة في المنطقة التعليمية المستقلة للمدارس في هيوستن أو في منطقة تعليمية أخرى. (أنظر الصفحة 26)
- 3. سيعقد مدير المدرسة المسؤول عن جلسة الأستماع المحايدة جلسة إستماع كاملة قبل إتخاذ قرار الطرد ، مالم يلغي الوالدين أو ولي الأمر هذة الجلسة. وقبل أن يتم الأمر بالتعليق أو الطرد أو الترحيل إلى برنامج تعليمي تأديبي بديل ، يجب على المسؤول أن ينظر في ما إذا كان الطالب تصرف دفاعاً عن النفس أوالقصد أو عدم وجود النية في الوقت الذي قام الطالب بسوء السلوك، وتاريخ االعقوبات التأديبية أو فيما إذا كان لدى الطالب إعاقة تجعلة من الصعب علية ان يقدر عدم مشروعية تصرفاتة ، وبغض النظر عما إذا كان القراريتعلق بإجراء إلزامي أو إختياري. ستُحدد الجلسة خلال ثلاثة أيام دراسية وستعقد خلال سبعة أيام دراسية من تأرخ الحادث. موعد عقد جلسة الإستماع قد يمتد الى أكثر من سبعة أيام بأتفاق الأطراف المتبادل أو في حالة الطلاب ذوي الإعاقة الذي يتطلب تقديم قرار مراجعة. ومع ذلك لايمكن وضع الطالب في بيئة غير خاضعة للمراقبة بعد مدة التعليق البالغة ثلاثة أيا م بأنتظار جلسة الإستماع. وأخيراً ، فأن جلسة الإستماع ربما قد تؤجل في حالات الطلاب البالغين والغير قادرين على المشاركة في جلسة الأجتماع بسبب السجن. ومع ذلك ، يجب عقد جلسة الإستماع في أقرب وقت يمكنهم المشاركة. وفبل الأمر بالتعليق أو الطرد أو الإحالة الى برنامج الاحداث التعليمي البديل يجب على مُنسق السلوك أن ينظر ما إذ الطالب وعما إذا كان تصرف دفاعاً عن النفس أو عن قصد أو بدون قصد وقت قيامة بالسلوك وينظر الى تاريخ سلوك الطالب وعما إذا كان مُنسق السلوك مُلز ماً أو إختيار باً.
  - 4. يمكن للوالدين الطعن في قرار الطرد كما هو منصوص علية في قسم إجراءات الطرد (أنظر الصفحة 33)

- 5. ستقوم المنطقة التعليمية بإبلاغ معلم الطالب بسوء السلوك الذي أرتكبة الطالب بأي انتهاك مدرج في هذا القسم. يجب على المعلم المحافظة على سرية هذة المعلومات وأي معلم يخالف عمداً سرية المعلومات فأن شهادتة ستكون عرضة للسحب أو الإلغاء.
- 6. وفي غضون يومي عمل من تأريخ عقد جلسة الإستماع والتي تم طرد الطالب فيها ، سيرسل المدير نسخة من أمر إحالة الطالب الى برنامج (DAEP) أو طرد الطالب مع أي معلومات مطلوبة وفق الفقرة 52.04 من قانون الأسرة مع نسخة من تقرير الشرطة الى الوالدين وإدارة المدرسة والتي سترسل المعلومات الى الشخص المختص في محكمة الاحداث.
- 7. يحق للطلاب الذين طردوا من المنطقة التعليمية المستقلة للمدارس في هيوستن الحصول على الخدمات التعليمية ولكن لا يحق لهم المشاركة في أي من البرامج العادية أو اللامنهجية للمنطقة التعليمية خلال فترة الطرد. لدى المنطقة التعليمية المستقلة للمدارس في هيوستن الخيار أما إحالة الطالب الى برنامج الاحداث التعليمي البديل في مقاطعة هاريس أو الى برنامج (DAEP) خلال فترة الطرد. وسيستمر الطالب في الحصول على التعليم والنقاط الدراسية المطلوبة(الإئتمان/ credit) اثناء وجودة في برنامج الاحداث أو (DAEP). إذا وَجّدت محكمة الأحداث ان الطالب ارتكب جنحة من أي سلوك موصوف ضمن هذا القسم فأن محكمة الأحداث ستأمر بوضع الطالب في برنامج المحلك المستقلة للمدارس في هيوستن و HCJJAEP ، ويمكن وضع الطلاب الذين تم طردهم في برنامج الأحداث التعليمي البديل JJAEP لمدة لاتقل عن 45 يوماً ولا تزيد عن 180 يوماً مالم يكن هناك حالة او قيود قانونية أخرى.
- 8. سيعاد الطلاب المطرودين الى المنطقة التعليمية إذا وجدوا غير مذنبين من قبل محكمة الأحداث. الطلاب الذين استأنفوا القرار ووجدت نيابة هاريس انهم أقل جرماً يمكن إعادتهم الى المنطقة التعليمية وإتخاذ ماتراة مناسباً. يمكن وضع الطلاب الذين تم إعادتهم في برنامج (DAEP) في المنطقة التعليمية. وان الطلاب الذين لم يُعادوا لديهم الخيار في الإستمرار في الخدمات التعليمية في برنامج HCJJAEP.
- 9. يجب على منسقي السلوك في جميع المدارس تحديد إجتماع انتقالي مع أصحاب العلاقة الرئيسيين لطلاب التعليم النظامي العائدين من DAEPأو JJAEP. وينبغي عقد هذا الاجتماع لتحديد خطة تدخل السلوك أو الدعم الإيجابية التي يمكن تنفيذها لإعادة توجيه القضايا السلوكية التي كانت تحدث قبل الإحالة إلى DAEP أو JJAEP ويجب توثيق خطة التدخل في شكل مناسب ورصدها على مدى فترة من 5-5 أسابيع. وينبغي عقد اجتماع لجنة القبول والمراجعة والطرد (ARD Ccommittee) بشأن الطلاب الذين يتلقون خدمات التعليم الخاص لمراجعة على الطالب أو كلما دعت الحاجة.

\*\*\*على جميع الأطراف طلب الإستشارة من قسم الإجراءات الخاصة بهذا القانون أو من المجلس لإكمال الإجراءات الخاصة بالطرد أو إستأناف الطرد. ( أنظر الصفحة 33). يجب إحالة الطلاب الذين تقل أعمارهم عن عشرة سنوات والذين إرتكبوا مخالفات من المستوى الخامس الى برنامج (DAEP) وربما لا يطردون.

#### الاحالة الى سلطات تنفيذ القانون

ان مجلس التعليم في المنطقة التعليمية المستقلة للمدارس في هيوستن HISD وطبقا لأولويات النظام الرئيسة ، يوفر بيئة دراسية أمنة لجميع الطلاب وخالية من الاضطرابات التي تتداخل مع سير العملية التعليمية.

في الحالات التي يشارك فيها طلاب من عمر عشر سنوات أو أكير من المدارس الإبتدائية أو المتوسطة أو الثانوية في سلوك يتضمن عناصر مخالفة وإنتهاك لقانون العقوبات والأحكام الجنائية للتربية والتعليم، فأن المنطقة التعليمية ستقوم إبلاغ المخالفات الى المسؤولين عن تنفيذ القانون ليقرر محامي المنطقة التعليمية متابعة إتهامات الجريمة. وينبغي أن يكون الطلاب والآباء على علم من ان ضباط شرطة المنطقة التعليمية هم ضباط سلام وبتكليف من ولاية تكساس ومخولين بتطبيق القانون أو إخداد اي إجراءات أمنية لتطبيق القانون سواء على أرض المدرسة أو خارجها.

#### تقارير تنفيذ القانون المحلى

لدى مدير المدرسة التزام بموجب القانون أن يقوم بإبلاغ إدارة شرطة HISD وقسم الشرطة المحلية اذ كان لدى المديرأي أسباب معقولة للإعتقاد بأن الطالب قد شارك في أي جريمة جنائية في المدرسة أو على ممتلكات المدرسة أو أي نشاط ذو صلة أو ترعاه على أرض المدرسة أو خارجها.

على المدير أو المسؤول الأخرالذي يقوم بإبلاغ السلطات المحلية عن تطبيق القانون عن هذة المخالفات ويجب ان يبلغ كل معلم او مساعد لة إتصال منتظم مع الطالب الذي ارتكب المخالفة التي تستحق الطرد.

#### تدخل المحكمة

أذا وجد الطالب انة قد شارك في سلوك يقع ضمن المستوى الرابع أو الخامس من هذا القانون وان الطالب قد تم إحالتة الى برنامج (DAEP). يجب على المدير وخلال يومي عمل أن يرسل نسخة من أمر إحالة الطالب الى برنانج (DAEP) الى المسؤول المختص عن برنامج (DAEP). في المقاطعة والذي سيبلغ السلطات الخاصة بالأحدات في المقاطعة. وربما ستقرر المقاطعة فيما اذا كان الطالب يحتاج الى إشراف أو إن الطالب قد شارك في جنحة أو فيما اذا يحال الطالب الى وكالة حكومية مناسبة. بالإضافة الى ذلك ، يجب ان يكون الطلاب وأولياء الأمور على علم والعمل طبقاً لمذكرة التفاهم ما بين المنطقة التعليمية المستقلة للمدارس في هييوستن ومقاطعة هاريس. وقد يُأمر الطلاب الذين شاركوا في مخالفة بعيداً عن المدرسة من محكمة جنايات الأحداث الأحداث.

### وضع الطوارئ في البرنامج التعليمي التأديبي البديل (DAEP) أو التعليق أو الطرد الفوري

قد يأمر مدير المدرسة أو من ينوب عنة وضع الطالب فوراً في برنامج (DAEP) أذا قُرر ان سلوك الطالب جامح جداً أو مُخل بالنظام ، أو مسيئاً ويعتبرة:

- تدخلاً خطيراً في قدرة المعلم على التواصل الفعال مع الطلاب في الفصل الدراسي.
  - تدخلاً خطيراً في قدرة زملاءة الطلاب على التعلم.
  - تدخلاً خطيراً في عمل المدرسة أو الأنشطة التي ترعاها.

من الممكن أن يأمر المدير أو من ينوب عنة بطرد الطالب فوراً من المدرسة لأي سبب من الأسباب التي يؤذن بها الطرد وليس على أسس الطوائ . في حالات إحالة الطوارئ او طرد الطوارئ سيعطى الطالب مذكرة شفهية عن سبب الإحالة الى برنامج (DAEP) أو الطرد . وفي غضون فترة زمنية معقولة ولكن يجب ان لا تتجاوز عشرة أيام من تأريخ الإحالة أو الطرد ، يجب ان تتبع الإجراءات القانونية الواجبة ويجب ان يعامل الطلاب ذوي الإعاقة وفق لوائح الولاية والحكومة الإتحادية المطبقة على الطلاب ذوي الإعاقة وان الإحالة أو الطرد في حالات الطوارئ يجب ان يتسق مع النتائج التي تتطبق على الطالب من غير ذوي الإعاقة .

#### العقوية البدنية

ان مجلس التعليم يحظر العقاب البدني كأسلوب إنضباطي ضمن المنطقة التعليمية المستقلة للمداس في هيوستن. أفعال بدنية معينة من قبل الهيئة المدرسية ضد الطالب مثل (الخنق أو الركل أو اللكم أو القرص أو الضرب بشئ ...الخ ليس مسموح بة ويعتبر إنتهاكاً لسياسات العقاب البدني عند استخدامها كأجراء تأديبي.

### المطلوب تسجيل الطلاب مرتكبى الجرائم الجنسية

يجب على أي طالب من مرتكبي الجرائم الجنسية أن يسجل بأنة من مرتكبي الجرائم الجنسية وفقاً للفصل 62 من قانون الإجراءات الجنائية والذي يكون فية تحت رقابة المحكمة بما في ذلك فترة الإختبار أو إشراف المنطقة المشروط ويجب إحالتة الى برنامج (DAEP) لمدة فصل دراسي على أقل تقدير.

أذا كان المطلوب من الطالب ان يُسجل كمرتكب جريمة جنسية تحت الفصل 62 من قانون الإجراءات الجنائية وليس تحت اي شكل من أشكال إشراف المحكمة ، فيمكن للمنطقة التعليمية المستقلة للمداس في هيوستن إحالة الطالب الى برنامج(DAEP)

لمدة فصل دراسي واحد أو تختار ترك الطالب في برنامجة الدراسي المنتظم. وربما المنطقة التعليمية لا تترك الطالب في الفصل الدراسي: الفصل الدراسي:

- 1. يهدد سلامة الطلاب الأخرين والمعلمين.
  - 2. سيكون ضاراً بالعملية التعليمية.
- 3. لايخدم مصالح الطلاب في المطقة التعليمية.

يمكن للطالب أو الوالد أو ولي الأمر إستئناف إحالة الطالب الى برنامج (DAEP) وطلب عقد مؤتمر يضم كل من ينوب عن المجلس ووالد الطالب أو ولي أمرة والطالب المؤتمر سيقتصر على مسألة واقعية فيما إذا يتطلب من الطالب ان يسجل على أنة من مرتكبي الجرائم الجنسية تحت الفصل 62 من قانون الإجراءات الجنائية . إذا قرر من ينوب عن المجلس في نهاية المؤتمر بأن على الطالب ان يسجل بانة من مرتكبي الجرائم الجنسية بموجب الفصل 62 من قانون الأجراءات الجنائية ، فان الطالب سيوضع في برنامج(DAEP). ان قرار من ينوب عن المجلس هو قرار نهائي ولا يمكن الطعن فية.

### إجراءات المراجعة

- 1. في نهاية الفصل الأول من مرحلة إحالة الطالب الى برنامج (DAEP) يدعو نائب المجلس لجنة لمراجعة وضع إستمرار الطالب في برنامج (DAEP) ويجب ان تتكون اللجنة من:
  - معلم من مدرسة الطالب التي كان فيها قبل ان يُرحل الى برنامج (DAEP).
- ضابط الإفراج المشروط لمراقبة السلوك ، وفي حالة عدم وجود ضابط الإفراج المشروط سيكون ممثل عن قسم الإختبار المحلى للأحداث.
  - معلم من (DAEP) حيث الطالب موجود.
    - من ينوب عن المنطقة التعليمية
      - مرشد من المنطقة التعليمية.
- 2. وستقرر اللجنة بأغلبية الأصوات وتوصي الى من ينوب عن المجلس فيما إذا يجب إعادة الطالب الى الفصل الدراسي العادي أو بقاءة في برنامج (DAEP).
  - 3. إذا أوصت اللجنة عودة الطالب الى الفصل الدراسي العادي، سيقوم من ينوب عن المجلس بإعادة الطالب الى الفصل العادي مالم حضور الطالب في الصف العادي:
    - a) يهدد سلامة الطلاب الأخرين والمعلمين.
    - b) يكون لة آثار سلبية على العملية التعليمية.
    - c ليس في مصلحة الطلاب في المنطقة التعليمية .
- 4 إذا أوصت اللجنة بقاء الطالب في برنامج (DAEP) فان مندوب المجلس سيستمر في إبقاء الطالب في(DAEP) مالم يقرر مندوب المجلس ان وجود الطالب في الفصل الدرسي :
  - a) لا يهدد سلامة الطلاب الأخرين.
  - b) لايؤثر على سير العملية التعليمية.
  - c ليس بالضد من مصلحة الطلاب في المنطقة التعليمية.
- 5 إذا قرر مندوب المجلس بقاء الطالب في برنامج(DAEP) بعد إستلامة لتوصية اللجنة علية عقد إجتماع للجنة المراجعة قبل بداية كل عام دراسي لمراجعة وضع الطالب في برنامج (DAEP).
- 6. ان إحالة أي طالب مُسجل بأنة من مرتكبي الجرائم الجنسية أو من ذوي الإعاقة ويتلقى الخدمات التعليمية الخاصة يجب
   ان ينسجم مع قانون التعليم الفردي U.S.C. 1400 20 .
   أن مراجعة وضع الطالب الموصوفة أعلاة يجب أن تتم من قبل

لجنة الطلاب للقبول والمراجعة والطرد . إن لجنة القبول والمراجعة والطرد ربما تطلب من مندوب مجلس الإدارة عقد جلسة مراجعة منتظمة لمساعدة اللجنة في المراجعة.

7. ان الطالب الذي وضع في برنامج (DAEP) أو برنامج JJAEP كونة من مرتكبي الجرائم الجنسية وتم تحويلة الى المنطقة التعليمية المستقلة للمدارس في هيوستن خلال إحالة الطالب الإلزامية ، على مندوب مجلس الإدارة عقد لجنة المراجعة كما موضح أعلاة لتحديد وضع الطالب المناسب ، وربما توصي اللجنة :

- a) أن يلتزم الطالب ببرنامج (DAEP) للفترة المتبقية في منطقتة التعليمية السابقة بالإضافة الى فصل دراسي أخر وبدون إجراء اي مراجعة لوضع الطالب في مابين الفصليين.
  - b) أن يلتزم الطالب ببر نامج (DAEP) للفترة المتبقية في المنطقتة التعليمية السابقة أو
    - c) ان يوضع الطالب في الفصل الدر اسى العادي.

ان مندوب مجلس الإدارة سوف لايسمح بعودة الطالب الى الفصل الدراسي العادي إذا قرر إن حضور الطالب الى الفصل الدراسي العادى:

- a) يهدد سلامة الطلاب الأخرين والمعلمين.
- b) يكون لة آثار سلبية على العملية التعليمية أو
- c ليس في مصلحة الطلاب في المنطقة التعليمية .

#### إجراءات الإحالة الى برنامج الإنضباط التعليمي البديل (DAEP)

(لفترة تمتد لأكثر من 60 يوماً ، مابعد فترة الإمتحانات المقبلة ، أو مابعد السنة الدر اسية)

اذًا تم إحالة الطالب لمدة أكثر من 60 يوماً والتي تمتد الى مابعد فترة الإمتحانات المفيلة أوالى نهاية السنة الدراسية ، أيهما أقرب ، فيحق للطالب أوالوالدين أو ولي الأمر لأستلام مذكرة وفرصة طلب عقد إجتماع مع الرئيس التنفيذي للمدارس الأبتدائية أو المتوسطة أو الثانوية أو من ينوب عنة . إذا انسحب الطالب من المنطقة التعليمية قبل قرار الإحالة لبرنامج (DAEP) ، فأن المسؤول يمكن أن يمضي قدماً ويقرر العقوبة المناسبة للمخالفة. إذا سجل الطالب في المنطقة التعليمية في نفس السنة أو السنة الدراسية القادمة فأن المنطقة التعليمية يمكن أن تأمر بتطبيق الأوامر في ذلك الوقت ما عدا فترة الإحالة التي أمضاها الطالب في المنطقة التعليمية المدارس في هيوستن أو في منطقة تعليمية أخرى. أن قرار الرئيس التنفيذي للمدارس الأبتدائية أو المتوسطة أو الثانوية أو من ينوب عنة هو قرار نهائي ولايجوز الطعن فية. على الرئيس التنفيذي للمدارس وقيل أن يضع الطالب في برنامج (DAEP) لفترة تمتد الى مابعد السنة الدرسية أن يقرر:

- 1) ان حضور الطالب في برنامج الصفوف الدراسية العادية أو في مدرسة الطالب يشكل خطراً بدنياً على سلامة الطلاب والأفراد الأخرين أو
  - 2) مشاركة الطالب بسوء سلوك أو سوء سلوك متكرر الذي ينتهك قانون سلوك الطالب.

عادة ، قد لايتم وضع الطالب في برنامح الإنضباط التعليمي البديل لفترة تمتد لأكثر من سنة واحدة مالم الرئيس التنفيذي للمدارس الأبتدائية / المتوسطة / الثانوية أو من ينوب عنة أن يتخذ قراراً بعد مراجعة :

- 1) ان الطالب يهدد سلامة الطلاب الأخرين أو موظفي المنطقة التعليمية أو
  - 2) أن الإحالة المطوّلة في مصلحة الطالب.
- 3) مشاركة الطالب في جريمة إعتداء جنسي أو جريمة إعتداء جنسي سافر ضد طالب أخر وان أي محدودية لفترة الإحالة لاتنطيق و هدة الحالة

ان الجرائم الخطيرة هي تلك الجرائم التي تعطل بشكل كبير أو تتداخل مادياً مع سير العملية التعليمية المنتظمة في الفصل الدراسي أو مواصلات المنطقة التعليمية أو المدرسة أو أنشطة المدرسة ذات العلاقة ، وربما تشمل سوء السلوك للمستوى الثاني

او سوء سلوك أعلى من ذلك. سوء السلوك المتكرر أو الثابت يجب تعريفة انة اكثر من حادثة واحدة من المستوى الثاني أو سوء سلوك أعلى. وقد يجد المسؤول أيضاً ، على أساس وقائع وظروف القضية ، ان المستوى الثالث يشكل جريمة خطيرة. أخيراً ، أن اكتشاف مشاركة الطالب بسوء سلوك من المستوى الرابع أو من الخامس يعد مشاركة الطالب في سوء سلوك خطير.

بموجب قانون الولاية لايمكن إحالة الطلاب التي تقل أعمارهم من 6 سنوات من صفوفهم العادية الى برنامج (DAEP) ويرسل رسالة مكتوبة بوضع ويحدد المدير فترة وضع الطالب في برنامج (DAEP) طبقا للقانون ولبرنامج (DAEP) ويرسل رسالة مكتوبة بوضع الطالب في برنامج (DAEP) الى الوالدين أو ولي الأمر. يجب ان تحدد الرسالة مدة الإحالة بعدد من الأيام وبحضور تام (DAEP) وسيتم متابعة تقدم سير الطالب في برنامج (DAEP) على فترات على ان لاتتجاوز 120 يوماً أو نهاية مدة الإحالة أو أيهما اسبق. وسيتم مراقبة سير تقدم الطالب بواسطة تقرير الدرجات ومؤتمر الوالدين مع الطالب وعلامات تقرير مراجعة الكتب ومراجعة السلوك ومراجعة خطط التخرج ومداخلات الوالدين عن سبب ضرورة عودة الطالب الى مدرستة النظامية. سيعطى الطالب في هذة المراجعة أو والدية أو ولي أمرة الفرصة لتقديم مبرراتة بشأن عودة الطالب الى مدرستة النظامية. وستجرى المراجعة من قبل لجنة المراجعة التي تضم ممثلين عن المنطقة التعليمية المستقلة للمدارس في هيوستن وبرنامج (DAEP). والوالدين وممثل عن مدرسة الطالب. بعد بذل جهود معقولة لإشراك الوالدين أو ولي الأمر في الإجتماع واذ تعذر حضورة عمورها يمكن للجنة المراجعة المضي قدماً في عقد الإجتماع بغيابة/ غيابها. وبعد تقييم تقدم سير الطالب، قد تقرر اللجنة هو المدرسة أو المدرسة التي يحددها سكن الطالب, أن قرار اللجنة هو قرار نهائي ولايمكن الطعن فية. عندما تقرر لجنة المراجعة عودة الطالب الى مدرستة النظامية فان موافقة الوالدين غير مطلوبة. في حالة الطلاب ذوي الإعاقة فأن لجنة القراو والمراجعة والفصل ستتخذ أو ولي الأمر.

بناء على طلب طوعي مكتوب(أو توثيق لمثل هكذا طلب) من قبل والدي الطالب أو ولي الأمر يمكن لجنة المراجعة النظر في مسألة تمديد فترة مدة الإحالة الى (DAEP) الى مابعد الفترة الإصلية بتمثلك لجنة المراجعة الصلاحية للموافقة على طلب الأهل او رفضة إذا تم قبول الطلب ستحدد لجنة المراجعة فترة الإحالة الطوعية ستمتد فترة الإحالة الطوعية لنقطة تحول طبيعي مثل نهاية دورة إمتحانية أو فصل دراسي أو نهاية سنة دراسية والتي تنتهي الفترة الأصلية بها. وبالإضافة إلى ذلك، ووفقاً لتقدير مكتب دعم الطلاب وعلى ضوء المراجعة ، قد يتم الافراج عن الطالب قبل نهاية فترة الأيام المحددة عندما يكون تكون الفترة ستنتهي في غضون 15 يوماً بعد بداية الفصل الدراسي المقبل لطلاب المدارس الثانوية وخلال 15يوماً بعد بدء دورة تحديد الدرجات القادمة للطلاب المدارس المتوسطة. ويجب الوالدين بقرار موقع بأن الطالب غير مسموح لة بالعودة الى مدرستة النظامية خلال فترة الإحالة الطوعية . الطالب الذي يشارك في فترة الإحالة الطوعية في(DAEP) سيخضع لمراجعة مدرستة النظامية خلال فترة الإحالة الطوعية .

أي طالب قد تم إحالتة الى برنامج (DAEP) لمدة 90 يوماً أو أكثر سيخضع لأداة تقييم مصممة لتقييم مهارات الطالب الأساسية في القراءة والرياضيات على الأقل . يتم إجراء هذا التقيم في بداية الإحالة الى البرنامج ويعاد مرة ثانية في يوم مغادرة الطالب لبرنامج على الأقل أو قرب يوم ممكن. أن قانون قواعد السلوك للمنطقة التعليمية المستقلة للمدارس في هيوستن HIDS يحكم سلوك الطالب في برنامج (DAEP) . إن الإستمرار في سوء السلوك ربما ينتج عن فترة زمنية إظافية في (DAEP) وربما بنتائج أكثر بالطرد من المنطقة التعليمية المستقلة للمدارس في هيوستن والإحالة الى البرنامج التعليمي للأحداث العدلي البديل في مقاطعة هاريس.

#### مراجعة مدير المدرسة

أذا وضع نائب المدير أو مساعد المدير طالباً في برنامج (DAEP) الذي يمتد الى ما بعد فترة الامتحانات المقبلة فأن المدير او نائبة سيعقد مراجعة لهذا القرار بناء على طلب من الطالب أو الوالد او ولي الأمر . يجب ان يقدم هذا الطلب للمراجعة الى المدير في غضون ثلاثة أيام عمل من تأريخ فرض العقوبة. إذا كان المدير بدايةً هو الذي فرض القرار لوضع الطالب

في(DAEP) لفترة تمتد الى مابعد فترة الإمتحانات المقبلة يمكن نقل المراجعة مباشرة الى الريس التنفيذي للمدارس الأبتدائية أو المتوسطة أوالثانوية.

اذا كان الطالب جديداً في المنطقة التعليمية المستقلة للمدارس في هيوستن فان المنطقة التعليمية ستستلم نسخة من أمر إحالة الطالب في برنامج (DAEP)الذي يسمح للمنطقة التعليمية بموجب الطالب في برنامج (DAEP)الذي يسمح للمنطقة التعليمية بموجب قانون سلوك الطالب ان تضع الطالب المنقول اليها للأستمرار في برنامج (DAEP) سواء كان منقولاً من منطقة تعليمية اخرى وبنفس الشروط والاحكام التي وضعت من قبل المنطقة التعليمية السابقة قبل التحاقة بالمنطقة التعليمية المستقلة للمدارس في هييوستن. ان إستمرار فترة التنسيب يجب ان لاتتجاوز في مجموع الفترتين أكثر من عام واحد مالم بعد المراجعة ، المنطقة التعليمية تقرر:

- 1) الطالب يشكل خطراً على الطلاب الأخرين والموظفين.
  - 2) تمديد فترة التنسب يصب في مصلحة الطالب أو
- 3) لقد شارك الطالب في إعتداء جنسي أو إعتداء جنسي سافر والحال لاتنطبق على محدودية فترة الإحالة.

### الأستنناف الى الرئيس (أو النائب) التنفيذي للمدارس الإبتدائية/ المتوسطة/ الثانوية

في غضون خمسة أيام من إستلام قرار وضع الطالب في برنامج (DAEP) ، يجب على الطالب أو الوالد أن يقدم طلباً مكتوباً يطلب فية الإجتماع مع الرئيس التنفيذي للمدارس أو نائبة أو المسؤول المختص وإلا فإن القرار سيصبح نهائياً. سيراجع الرئيس أو نائبة أي حالة إحالة لبرنامج (DAEP) تستمر الى ما بعد فترة الإمتحانات القادمة بناء على طلب من الطالب أو الوالد أو ولي الأمر. سيسمح الرئيس التنفئذي لأدارة المدرسة والوالد، ولي الأمر او الطالب بإجراء عرض للقضية لمدة عشرة دقائق. وربما يمدد الرئيس التنفيذي أو نائبة فترة العرض. وسيترك موضوع الأخذ بالأعتبار مسألة الشهود والوثائق للرئيس التنفيذي وتقديراتة. وبعد إكتمال جلسة العرض والإستماع سيصدر الرئيس التنفيذي أو نائبة قرارة مكتوباً الى الوالد خلال سبعة أيام من تأريخ جلسة الإستماع. ويمكن وضع الطالب في (DAEP) وإيقاف الأستئناف. قرار الرئيس التنفيذي أو نائبة سيكون نهائياً وغير قابل للطعن.

خلال جلسة الاستماع الرئيس التنفيذي أو نائبة سوف:

- ينصح الطالب شفهياً أو كتابةً بشأن سوء السلوك المزعوم.
- يوضح الدليل على سوء السلوك ويعطي فرصة الى الطالب لأبداء رأية إذا كان الطالب ينفي إدعاءات سوء السلوك.
- يصدر قراراً نهائياً بِشأن وضع ومدة الإحالة بما في ذلك إذا كان ضرورياً إستمرا وضع الطالب في (DAEP) وفق نفس الشروط والأحكام التي وضعت من قبل المنطقة التعليمية قبل وصول الطالب الى المنطقة التعليمية المستقلة للمدارس في هيوستن.

## إجراءات الإستمرار في وضع (DAEP) بعد إستلام الإشعار المنصوص علية في المادة 1527 "ج"

سيراجع المدير وضع الطالب في برنامح التعليمي التأديبي البديل (DAEP) بعد إستلام إشعاراً وفق المادة 1527 (ج) من قانون الأجراءات الجنائية.

- 1) رفض الإدعاء العام النظر في القضية لعدم جديتها وعدم كفاية الأدلة وعدم إتباع الإجراءات الرسمية وسيم الشروع في إجراءات الفصل الرسمي او المقاضاة المؤجلة أو
- ان المحكمة أو هيئة المحلفين وجدت ان الطالب ليس مذنباً ، ووجدت ان الطالب لم يشارك في سلوك جُنحة أو سلوك يُدل على حاجة لإشراف وقد رفضت القضية مع التحفظ.

وعند إستلام إشعاراً تحت هذة المادة فأن المدير أو نائبة سيقوم بمراجعة وضع الطالب في برنامج (DAEP). وربما لايتم إرجاع الطالب الى الصف العادي بإنتظار المراجعة. سيحدد المدير او نائبة موعداً لمراجعة وضع الطالب مع والد الطالب أو ولي الأمر في موعد لايتجاوز اليوم الثالث من الفصل الدراسي وبعد إستلام المدير الإشعار من المكتب أو المسؤول المعين من قبل المحكمة. بعد الإطلاع على الإشعار وإستلام المعلومات من والد الطالب أو ولى الأمر فأن المدير أو نائبة قد

يقرر الإستمرار في وضع الطالب في (DAEP) إذا كان هناك سبباً للأعتقاد بأن حضور الطالب في الفصل الدراسي يهدد سلامة الطلاب الأخرين أو المعلمين.

من الممكن ان يستأنف الطالب أو الوالد أو ولي الأمر قرار مدير المدرسة بطلب الى الرئيس التنفيذي للمدارس الأبتدائية /المتوسطة/ الثانوية الذي سيحكم على سجل المدير السابق ويمكن النظر في مسائل إضافية. قد لايتم إرجاع الطالب الى الصف النظامي في إنتظار الإستئناف. من الممكن ان يستأنف الطالب أو الوالد أو ولى الأمر قرار الرئيس التنفيذي الى مجلس التعليم.

سقوم المجلس في الإجتماع القادم المقرر بمراجعة الإشعار المنصوص علية في المادة 1527(ج) من قانون الإجراءات الجنائية ويستلم المعلومات من الطالب او الوالد أو ولي الأمر ، وسجل المدير أونائبة الذي يخص جلسة الإستئاف على المستوى الأدنى ويؤكد القرار او يعدلة بموجب البند (ح).

سيقوم المجلس بالإحتفاظ بسجل الإجراءات إذا أكد قرار الرئيس التنفيذي للمدارس أو نائبة فيجب إبلاغ الطالب أو الوالد أو ولى الأمر بحقهم في الطعن في القرار لمفوض التعليم في ولاية تكساس.

#### إجراءا ت الطرد وإستئناف الطرد

لايمكن طرد الطالب مالم يكن هناك جلسة إستماع كاملة، إلا إذا تم التنازل كتابةً عن جلسة الإستماع على وجة التحديد من قبل الطالب أو الوالد أو ولي الأمر. وسيحتفظ بسجل مناسب لجلسة الإستماع وتودع سجلات الطرد في مكتب مدير المدرسة التي وقع فيها سوء السلوك وترفق الأدلة بها. يمكن تعليق الطالب عن الدراسة لمدة ثلاثة أيام كحد أقصى بإنتظار جلسة الطرد ومن ثم وضعة في برنامج التعليمي التأديبي البديل او في المدرسة بإنتظار جلسة الإستماع. ويجب ان تُحدد جلسة الإستماع خلال تلاثة أيام دراسية من تأريخ إرتكاب المخالفة. ومن الممكن تأجيل موعد الجلسة اكثرمن سبعة أيام دراسية بموافقة الأطراف المتبادلة. ومع ذلك ، لايمكن وضع الطالب في بيئة غير خاضعة للرقابة بعد فترة التعليق عن الدراسة البالغة ثلاثة أيام بإنتظار جلسة الإستماع . يجب على المسؤول عن جلسة الإستماع في المدرسة ان يتخذ قرار بشأن القضية خلال سبعة أيام دراسية من تأريخ جلسة الإستماع وإبلاغ الطالب أو الوالد أو ولي الأمر من حقهم إستناف القرار الى المستوى الإداري الأعلى. لايمكن للطالب التسجيل في أي مدرسة أخرى ضمن المنطقة التعليمية حتى يعاد بشكل قانوني الى مدرسة. يمكن ان يطرد الطالب لفترة تمد الى سنة دراسية.

إذا تم إقتراح الطرد من قبل المدير او نائبة أو مساعدة فيجب إتباع الإجراءات التالية:

- a) يجب ان يُبلغ الطالب او الوالد أو ولي الأمرخطياً بأسباب الطرد المقترح ويجب عقد جلسة إستماع عاجلة في المدرسة مالم ان يتم التنازل عنها بطلب مكتوب من الطالب أو والدة. يجب ان تكون أسباب الطرد المقترح بتفاصيل وشرح واضح لطبيعة المخالفة ليتمكن الطالب ووالدية أو ولي الأمر التحضير للدفاع. ويجب ايضاً تزويدة بنسخة من إجراءات الطرد. ويجب ان يقدم لهم النصح على تحضيير الشهود والأدلة والوثائق لدحض الإدعاءات. ويمكن ان تُمثل الادارة بشخص لة إلمامً بالمسائل التأديبية على مستوى المدرسة أو من قبل محامي المدرسة أو أيهما كان مناسباً.
- (b) يحق للطالب محاكمة عادلة ونزيهة. يمكن لمدير المدرسة ان يدير الجلسة اذا كان محايداً ونزيهاً وان ليس هناك مشلكلة لأفعالة وأحكامة وقراراتة في جلسة الإستماع ، وان لم يكن كذلك ، فعلى مدير المدرسة ان يختار شخصاً محايداً ينوب عنة لإدارة جلسة الإستماع.
- c) يحق للطالب ان يكون مُمَثلاً بالوالد أو ولي الأمر أو أي شخص بالغ يمكن ان يقدم الإرشاد للطالب وأن لايكون موظفا في المنطقة التعليمية. ويمكن ان يكون ممثل الطالب محامياً. أذا تعذر حضور احد الوالدين أو ولي الأمر فيمكن تعين شخصاً بالغاً لتمثيل الطالب. قد تطلب المنطقة التعليمية من الوالد أو ولي الأمر دليل إثبات في حالة من يُمثلهم. يتم تسجيل جلسة الإستماع اما بواسطة التسجيل الصوتي أو من قبل مراسل المحكمة. أذ تقوم المدرسة ببذل جهود حسن نية لإبلاغ والد الطالب أو ولي أمرة بوقت ومكان جلسة الإستماع ، فمن الممكن ان تقوم المنطقة التعليمة بعقد الجلسة بغض النظر فيما إذا كان الطالب أو الوالد أو ولي الأمر أو الشخص البالغ الآخر ممثلا وأن يحضروا الجلسة.

- b) اذا كانت الأدلة التي قدمت في جلسة الإستماع تستوجب الطرد في الحكم الصادر من مسؤول المدرسة الذي أدار جلسة الإستماع ، فيجوز لمسؤول الجلسة إصدار أمر الطرد المناسب. يجب إرسال نسخة من الأمر الى الطالب ووالدة أو ولي أمرة وموظف المنطقة التعليمية المستقلة للمدارس في هيوستن (HISD) والمسؤول عن برنامج الاحداث التعليمي البديل في مقاطعة هاريس HCJJAEP والذي سيرسل نسخة منة الى المقاطعة. إذا كان القرار بطرد الطالب ، فيجب على الإدارة إبلاغ الطالب والوالدين أو أولياء الأمور بالقرار خطياً خلال سبعة أيام دراسية من موعد الجلسة وإبلاغ الطالب والوالدين أوأولياء الأمور بالحق بإستثناف القرار من خلال الرئيس التنفيذي للمدارس المعني بالمدرسة الأبتدائية او المتوسطة أو الثانوية أو من ينوب عنة. ومن العوامل التي من الممكن أن تُأخذ بالإعتبار لتحديد فترة مدة الطرد قد تتضمن خطورة الجريمة ، عمر الطالب ، تكرار سوء السلوك ، موقف الطالب ، التأثير المحتمل لسوء السلوك على البيئة المدرسية ، متطلبات الولاية القانونية على بعض النتائج التأديبية و عما إذا كانت حقائق القضية تعتبر مسألة دفاع عن النفس وتأخذ بالإعتبار كعامل مخففاً في تقييم اي عقوبة. ان قرار مسؤول المدرسة الذي أدار جلسة الإستماع يجب ان بكون مدعوماً بالأدلة ويستند حصراً على الأدلة المقدمة في الجلسة.
- e) أي طالب أو والدية أو ولي أمرة يرغب بإستئناف القرار يجب علية إبلاغ الرئيس التنفيذي للمدارس أو من ينوب عنة في المدرسة الإبتدائية أو المتوسطة أو الثانوية المعنية وفي غضون ثلاثة أيام من إستلام قرار المدير او من ينوب عنة أن الرئيس التنفيذي للمدارس سيتخذ الترتيبات لتحديد مو عد جلسة الإستئناف. أن طلب الإستئناف يجب أن يتضمن أو يُتبع برسالة مباشرةً من مسؤول المدرسة الذي أجرى جلسة الإستماع أو يُتبع برسالة مباشرةً من مسؤول المدرسة الإستماع مع وصفاً بسلوك الطالب متضمناً جميع الجنح والتواريخ. يجب إرفاق التسجليل الصوتي للجلسة أو تقرير مراسل المحكمة ويكون جزءاً من السجل. سيقوم الرئيس التنفيذي للمدارس بإبلاغ الطالب ووالدة أو ولي امرة أو ممثلهما بوقت ومكان الجلسة. ستعقد جلسة الإستماع خلال سبعة أيام من يوم إبلاغ الطالب أو الوالد أو ولي الأمر بأشعار من الرئيس التنفيذي للمدارس بالإستئناف، مالم يتم التمديد.
- و جلسة الإستئناف ، يقوم الرئيس التنفيذي للمدارس بإدارة الجلسة بحضور مسؤولي المدرسة ، والطالب ، والوالد أو ولي أمر الطالب. يستند الإستئناف على السجل الذي تم إستخدامة من قبل مدير المدرسة أو من ينوب عنة. سييسمح لكل من الادارة والطالب التعليق شفهياً لمدة قصيرة على السجل. الوقت المسموح للتعليق الشفهي سيترك تحديد مدتة الى تقدير رئيس الجلسة. قد يؤكد الرئيس التنفيذي للمدارس أو من ينوب عنة قرار مدير المدرسة أو من ينوب عنة أو ينقضة أو يصدر أمراً آخراً مناسباً. يجب إرسال نسخة من الأمر الى الطالب ووالدة أو ولي أمرة وموظف المنطقة التعليمية المستقلة للمدارس في هيوستن (HISD) والمسؤول عن برنامج الاحداث التعليمي البديل في مقاطعة هاريس. سيقوم الرئيس التنفيذي للمدارس بأبلاغ الطالب والوالد أو ولي الأمر خطياً بالقرار وخلال سبعة أيام من تأريخ الجلسة وإبلاغ الطالب والوالد أو ولي الأمر مجلس التعليم.
- g) يمكن للطالب أو الوالد أو ولي الأمر إستنناف القرار الصادرعن الرئيس التنفيذي للمدارس أو من ينوب عنة الى مجلس التعليم عن طريق إبلاغ مكتب خدمات المجلس خطياً بالإستئناف. يجب ان يقدم إشعار الإستئناف خلال خمسة أيام من تاريخ إستلام قرار الرئيس التنفيذي للمدارس. ان الإستئناف الى مجلس التعليم هو أيضاً يعتمد على السجل، ولايجوز تقديم أدلة جديدة لأي غرض. الإستئناف أمام المجلس سيقتصر غلى عرض شفهي لمدة عشر دقائق من قبل كل من ممثل الإدارة المناسب والطالب أو الوالد أو ولي الأمر. ستكون الجلسة مغلقة مالم يطلب عقد جلسة مفتوحة من قبل الطالب او الوالد أو ولي الأمر. يمكن إستئناف القرارات الصادرة عن مجلس التعليم أمام محكمة الولاية للمنطقة التعليمية في مقاطعة هاريس. وقبل الأمر بالطرد يجب على مجلس الأمناء أن ينظر ما إذ كان الطالب تصرف دفاعاً عن النفس أو عن قصد أو بدون قصد وقت قيامة بالسلوك وينظر الى تاريخ سلوك الطالب وعما إذا كان الطالب يعاني من إعاقة تضعف من قدرتة بشكل جوهري على تقدير مشروعية سلوكة وبغض النظر من إن قرارمجلس الأمناء ملزماً أو إختيارياً
- h) عادة لا يتم طرد الطالب لفترة تزيد على السنة الواحدة ما لم ان يقرر الرئيس التنفيذي للمدارس أو من ينوب عنة مراجعة :
  - (1) يشكل الطالب خطراً على سلامة الطلاب الآخرين والموظفين في المنطقة التعليمية.

- (2) تمديد الموضع التعليمي يكون في مصلحة الطالب
- (3) مشاركة الطالب في اعتداء جنسي أو إعتداء جنسي سافرضد طالب أخر وفي هذة الحالة لاتنطبق اي قيود فترة الموضع

ومهما يكن المستوى النهائي الذي يصل الية قرار الطرد، يجب ان ترسل نسخة من القرار النهائي مكتوباً الى الطالب والوالد او ولي الأمر من قبل الموظف الإداري في HISD والمسؤول عن برنامج الاحداث التعليمي البديل في مقاطعة هاريس HCJJAEP والذي سيرسل نسخة منة الى مشرف سلوك الاحداث المقاطعة.

عندما يكون ضرورياً ومن اجل ضمان التواصل الفعال يجب ان يُكتب أي إشعار مطلوب إرسالة الى الطالب أو الوالد أو ولي الأمر باالغة التي يتحدث بها الوالد أو ولي الأمر هي لغة أُخرى غير الإنجليزية أو الأسبانية ، يجب كتابة مثل هذا الإشعار في تلك اللغة الأُخرى لضرورة الإتصال.

إن المنطقة التعليمية المستفلة للمدارس في هيوستن تحترم أو امر الطرد الصادرة من المناطق التعليمية الآخرى وسوف لاتقبل الطلاب الذين طردوا من منطقة أخرى حتى يُكمل الطالب فترة الطرد.

#### إجراءات المعلم لإزالة الطلب

يزود قانون التعليم لولاية تكساس المعلمين بثلاثة طرق للمحافظة على الإنضباط من خلال إزالة الطلاب المتمردين والمُخَلين بالنظام من الفصول الدراسية. كل بديل لإزالة الطلاب يتضمن نتائج تأديبية وإدارية مختلفة. هذا القسم يحدد البدائل الثلاثة المختلفة.

#### إجراءات المعلم لإزالة الطلاب

#### البديل الأول

- يمكن للمعلم ان يرسل الطالب الى مكتب مدير المدرسة للحفاظ على الإنضباط الفعال في الفصول الدراسية كما نص عليها في المستويين الأول والثاني (راجع ص 10 و 11)
  - الخيارات التأديبية تحت البديل الأول

إذا تمت إزالة الطالب للحفاظ على الإنضباط الفعال كما مدرج تحت البديل الأول ، فأن المدير يمتلك الحرية في إتخاذ أي إسلوب إداري تأديبي أو خيار مسموح بة بموجب قانون قواعد سلوك الطالب على النحو الذي يحددة مستوى المخالفة وخطورة سوء السلوك. الطالب الذي أزيل بموجب هذا البند يمكن إعادتة الى الفصل الدراسي. هذا البديل يتوافق مع المستويات الأول والثاني ومع الإزالة الإختيارية الى (DAEP) تحت المستوى الثالث.

#### البديل الثانى

- يمكن للمعلم إزالة الطالب وبشكل مُوَثق من الفصل الدراسي ، يمكن إزالة الطالب الذي يتدخل بشكل متكرر مع قدرات المعلم للتواصل بشكل فعال مع الطلاب داخل الفصل الدراسي أو مع مقدرة الطلاب في التعلم. عادة ما تكون الوثائق سرد مكتوب للسلوك داخل الفصل الدراسي.
- يمكن للمعلم إزالة الطالب من الفصل الدراسي ، عندما يحدد المعلم ان الطالب ذو سلوك جامح او مضطرب ويتدخل بشكال جدي مع قدرة المعلم للتواصل بشكل فعال مع الطلاب داخل الفصل الدراسي أو مع مقدرة الطلاب في التعلم.
   الخيارات التأديبية تحت البديل الثاني
- إذا تم إزالة الطالب من قبل المعلم في اطار البديل الثاني وقام المعلم بتوثيق أسباب الإزالة بشكل مناسب، قد لايجوز إعادة الطالب الى الفصل الدراسي دون موافقة المعلم. وبمراجعة الإجراءات الواردة في هذا القسم فأن الخيارات المتاحة للمدير تتضمن مايلي:
  - وضع الطالب في فصل در اسي آخر مناسب.
  - وضع الطالب في موضع تعليق عن الدراسة داخل المدرسة.
    - . وضع الطالب في برنامج تعليمي تأديبي بديل.

## مراجعة للطلاب المنقولين بموجب البديل الثانى

- يجب على مدير المدرسة ان يحدد موعد لعقد مؤتمر مع مدير المدرسة أو من ينوب عنة ووالد الطالب أو ولي الأمر والمعلم الذي أزال الطالب من الفصل الدراسي والطالب وفي موعد لا يتجاوز اليوم الدراسي الثالث من اليوم الذي تم از الة الطالب فية تحت هذا القسم.
  - خلال فترة إنتظار المؤتمر ، لايجوز إعادة الطالب الى الفصل الدراسي العادي الإبموافقة المعلم. في فترة إنتظار المؤتمر ، يمكن لمدير المدرسة وضع الطالب في موضع تعليق عن الدراسة داخل المدرسة ، أو في فصل دراسي آخر ، أو في برنامج (DAEP).
  - يحق للطالب في المؤتمر ان يستلم إشعاراً بأسباب الإزالة بشكل مكتوب او شفهياً وشرحاً لأساس الإزالة وفرصة للرد على اسباب الإزالة.
  - وفي أعقاب المؤتمر وبغض النظر من حضر أو لم يحضر المؤتمر بعد بذل جهد لتحقيق حضور هم ، يمكن لمدير المدرسة ان يضع الطالب في فصل دراسي آخر أو في موضع التعليق عن الدراسة داخل المدرسة او في برنامج (DAEP) أو إعادة الطالب الى الفصل الدراسي الذي أز الة المعلم منة مالم يعترض المعلم على ذلك. إذا إعترض المعلم ، فيمكن للمدير إحالتة الى لجنة المدرسة لمراجعة الموضع التعليمي و لإتخاذ القرار.
    - لايجوز إكراة المعلم على قبول الطالب بدون قرار من لجنة المدرسة لمراجعة الموضع التعليمي
- ستقرر لجنة المدرسة لمراجعة الموضع التعليمي فيما إذا يعود الطالب الى الفصل الدراسي الذي ازالة المعلم منة. قد لايمكن إعادة الطالب الى الفصل الدراسي الذي أزيل منة بدون موافقة المعلم مالم تفرر اللجنة ان هذا الموضع هو الأفضل أو الوحيد المتوفر في حالة طلاب التربية الخاصة ان قرار الموضع التعليمي سيكون من خلال لجنة القبول والمراجعة والطرد فقط.

## لجنة مراجعة الموضع التعليمي تحت البديل الثاني

يجب ان يكون لكل مدرسة لجنة مراجعة الموضع التعليمي وتتكون من ثلاثة أعضاء. ستقرر اللجنة الموضع التعليمي لطالب قد أزيل من قبل المعلم بموجب البديل الثاني ويرفض المعلم السماح لإعادة الطالب الى فصلة الدراسي. ستقوم اللجنة إتخاذ قرار نهائي بشأن الموضع التعليمي للطالب عندما يتم إزالة الطالب تحت هذا البديل.

- ستختار الهيئة التدريسة في المدرسة إثنين من المعلمين للعمل كأعضاء ومعلم واحد للعمل كعضو مناوب.
  - يختار مدير المدرسة عضواً واحداً من الموظفين المهنيين في المدرسة.
    - المعلم الذي يرفض السماح لعودة الطالب لايمكن ان يعمل في اللجنة.

إذا أزال المعلم الطالب من الفصل الدراسي لتهجمة أو لتهجمة السافر، أو لأرتكابة إعتداء جنسي أو إعتداء جنسي جسيم أو الأعتداء على المعلم على الموافقة وطبقا الأعتداء على المعلم على الموافقة وطبقا للقانون الإتحادي ان تغيّر الموضع التعليمي لطالب ذو إعاقة سيكون من خلال لجنة القبول والمراجعة والطرد (ARD) فقط وحسب الأصول.

### البديل الثالث

• المطلوب من المعلم إزالة أي طالب يقوم بسوء سلوك من المستوى الرابع والخامس وإرسالة الى مدير المدرسة ليوضع في البرنامج التعليمي التأديبي البديل أو الطرد.

### الخيارات التأديبة تحت البديل الثالث

اذا تم إزالة الطالب تحت البديل الثالث لقيامة بسوء سلوك من المستوى الرابع أو الخامس ، فمن الممكن إحالة الطالب الى برمامج (DAEP) أوالطرد كلما كان مناسباً أو كلما لزم الأمر حسب قانون الولاية. ويجب إتباع الإجراءات الخاصة بالإحالة الى برنامج (DAEP) أو الطرد (راجع ص 9-14).

### شكاوى الطالب

## مجلس الإدارة FNG (المحلى)

إجراء غير رسمي: ان مجلس التعليم يحث الطلاب والآباء على مناقشة اهتماماتهم وشكواهم من خلال مؤتمرات غير رسمية مع المدير أو المعلم أو الموظف الإداري المعنى في المدرسة.

إجراء رسمي: إذا كان المؤتمر الغير الرسمي قد فشل في الوصول الى النتيجة المطلوبة بشان شكوى الطالب أو الوالد ، فيمكن للطالب أو الوالد البدأ في الوقت المناسب ويمكن الحصول عليها من:

## .http://pol.tasb.org/Policy/Download/592?filename=FNG(XHIBIT).pdf

بالإضافة الى ذلك، يمكن للوالد ومكتب مساعدة المجتمع توفير المعلومات وتقديم المساعدة عن تقديم الشكوى لضمان حل المشاكل في إطار HISD. ويمكن ارسال المعلومات بواسطة البريد الألكتروني أو بواسطة الهاتف.

parentassistance@houstonisd.org هاتف: 7135567121

حتى بعد بدء الشكوى الرسمية ، يُشجع الطلاب والآباء للوصول لحلول غير رسمية لأهتماماتهم . يمكن للطالب أوالوالد سحب شكواهم في أي وقت عندما تحل إشكالاتهم .

إن الإجراء الموصوف في هذة الوثيقة لايشكل خلق حقوق جديدة أو إضافية غيرتلك التي يمنحها القانون أو مجلس التعليم ولا تحتاج الى جلسة إستماع الأدلة الكامل أو "محكمة مصغرة" على أي مستوى.

### الحماية من الإنتقام

ليس لمجلس الإدارة و لا أي موظف في المنطقة التعليمية المستقلة للمدارس في هيوستن (HISD) بأن يقوم بشكل غير قانوني بالإنتقام من أي طالب أو والد قدم شكوى أو عرض إشكالاتة.

## شكاوى محددة أخرى و,اجراءات التظلمات في مجلس HISD

بإستثناء ماهو مبين في أدناة ،هذة السياسة تنطبق على جميع الشكاوى والتظلمات من الطلاب والوالدين. يمكن الوصول الى سياسات مجلس الإدارة من خلال موقع www.houstonisd.org HSID

أو على http://pol.tasb.org/Home/Index/592 أو

بالإضافة الى ذلك ، ان سياسات المجلس متوفرة من خلال مكتب المدرسة. الشكاوي التي لها علاقة بنوع معين من أشكال التحرش يجب معالجتها وفق سياسات المجلس FFH.

لمزيد من المعلومات حول كيفية السير في الشكاوي المتعلقة بمايلي:

- 1. تَميّز مزعوم ، انظر سياسات المجلس FEC
- 2. فقدان الساعات الدراسية على اساس الحضور أنظر سياسات المجلس 2
  - 3. الإحالة الى البرنامج التعليمي التأديبي البديل انظر سياسات المجلس FOC
- 4. الطرد أنظر سياسات المجلس FOD وهذا القانون من قواعد سلوك الطالب
- 5. تحديد أو تقييم الوضع التعليمي لطالب ذو الإعاقة ضمن النطاق القسم 504 انظر سياسات المجلسFB
- 6. تحديد أو تقييم أو الموضع التعليمي أوالتأديبي للطلب من ذوي الإعاقة ضمن قانون تعليم الأفراد من ذوي الإعاقة مراجعة سياسات المجلس EHBA وFOF ودليل حقوق الوالدين المفدم الى جميع الوالدين المحالين الى برنامج التربية الخاصة.
  - 7. المواد التعليمية انظر سياسات المجلس EFA
  - 8. توريع المواد غير التعليمية أنظر سياسات المجلس FNAA.
  - 9. موظف السلام المنتدب الذي هو موظف في HISD انظر سياسات المجلس 9

### التعر يفات

لأغراض هذة الوثيقة يتم تعريف هذة المصطلحات على النحو التالي:

يكون للكلمات "شكوى" و"التضظلمات" نفس المعنى

يمكن تقديم إستمارات الشكاوي وإشعارات الإستئناف باليد أوالفاكس أوبريد الولايات المتحدة. التقديم باليد يجب ان يكون"في الوقت المحدد للتقديم" إذا تم استلامها من قبل الموظف المسؤول المعني أو من ينوب عنة قبل إنتهاء العمل في اليوم المحدد. التقديم بواسطة الفاكس يجب ان يتم إستلامها في أو قبل الموعد المحدد كما يدل على ذلك التأريخ والوقت الذي يظهر على نسخة الفاكس. التقديم بواسطة البريد يجب إرسالها في الوقت المناسب فاذا ختمت من قبل بريد الولايات المتحدة في يوم الموعد النهائي وأستلمت من قبل الموظف المسؤول أو ممثل عنة بعد ثلاثة أيام من الموعد النهائي لأأكثر.

في المستويين الأول والثاني أن " أستجابة " تعني رسالة مكتوبة الى الطالب أو أحد الوالدين من المسؤول المناسب. يمكن إرسال الإجابات في الوقت الإجابات باليد أو بواسطة بريد الولايات المتحدة على العنوان البريدي للطالب او الوالد . يجب ارسال الإجابات في الوقت المناسب وإذا تم ختمها من قبل بريد الولايات المتحدة في يوم الموعد النهائي وتم إستلامها من قبل الطالب او الوالد أو من يمثلهما بعد ثلاثة أيام لا أكثر من الموعد النهائي.

"الممثل" تعني أي شخص أو منظمة يتم تعينهما من قبل الطالب أو أحد الوالدين لتمثيل الطالب أو أحد الوالدين في عملية الشكوى. يمكن أن بكون الطالب ممثلاً من قبل شخص بالغ في أي مستوى من الشكوى .ويمكن للطالب أو الوالد ان يُعين ممثلاً عنة من خلال إشعار خطي للمنطقة التعليمية وعلى أي مستوى من هذة العملية. إذا قام الطالب أو احد الوالدين بتعين ممثلاً وبإشعار بأقل من ثلاثة أيام الى المنطقة التعليمية قبل الموعد المحدد للمؤتمر أو جلسة الإستماع ، ربما يمكن المنطقة التعليمية تعيد جدولة المؤتمر أوجلسة الإستماع لموعد لاحق لإدراج مستشار المنطقة التعليمية.

"الأيام" تعني أيام عمل المنطقة التعليمية. في حساب الجداول الزمنية في هذة الوثيقة فان اليوم الذي تُقدم فية الوثيقة هو "يوم صفر" وتحدد المواعيد النهائية من "يوم واحد".

الشكوى الناتجة عن حدث أو عن سلسة من الاحداث ذات الصلة يجب ان تُطرح في شكوى واحدة. ولايجوز للطالب أو الوالد ان يرفع شكوى واحدة. ولايجوز للطالب أو الوالد ان يرفع شكوى أو سلسة من الشكاوى ناتجة عن اي حدث او سلسلة من الاحداث التي قد تم تناولها في شكوى سابقة.

يجب إتباع الجداول الزمنية بشكل صارم مالم تُعدل بموافقة خطية متبادلة.

إذا لم تُقدم إستمارة الشكوى أو إشعار الإستئناف في الوقت المناسب فمن الممكن رفض الشكوى بإشعار خطي الى الطالب أو الوالد في لحظة من مراحل الشكوى. يمكن للطالب أو الوالد إستئناف رفض الشكوى بطلب خطي على مراجعتها في غضون 10 أيام أبتداء من المستوى الذي رفضت فية الشكوى. مثل هكذا إستئناف يقتصر على التوقيت.

سيتحمل كل طرف من الأطراف التكاليف الخاصة بة في سياق سير الشكوى.

يجب ان تقدم الشكاوي بموجب هذة الوثيقة بالكتابة على النماذج التي توفرها المنطقة التعليمية.

يجب إرفاق نسخ من أي وثيقة تدعم هذة الشكوى مع الإستمارة . إذا لم تكن هذة الوثائق في حوزة الطالب أو الوالد فيمكن تقديمها في المستوى الأول/ المؤتمر الا إذا كان الطالب أو الوالد ليس لديهم علم بوجود هذة الوثائق قبل المستوى الأول/المؤتمر.

قد ترفض إستمارة الشكوى اذا كانت غير كاملة من جميع الأوجه ، لكن يمكن إعادة ملئها بالمعلومات المطلوبة اذا كانت إعادة ملئ المعلومات ضمن الوقت المحدد للشكوى.

### إجراءات شكوى الطلاب

يمكن ان يقوم شخص بالغ بتمثيل الطالب في أي مستوى من مراحل الشكوى. ولأغراض هذة الوثيقة فأن"الأيام" تعني الأيام التقويمية. أن إعلان القرار بحضور الطالب او الوالد سيشكل ايصال القرار.

ألمستوى الأول: يجب تقديم استمارات الدعوى

- 1. في غضون 15 يوماً من تأريخ معرفة (أو بأي قدر معقول من العلم) الطالب او الوالد بالقرار لأول مرة ، أو برفع الشكوى أو النظلم و
- 2. من خلال اقل مستوى موظف إداري لدية اطلاع لمعالجة المشكلة المزعومة ، وفي معظم الظروف يجب ان يقوم الطالب او الوالد بتقديم شكوى المستوى الأول بواسطة مدير المدرسة أو من ينوب عنة. إذا كان المسؤول الإداري الذي لدية السلطة لمعالجة المشكلة المزعومة هو المشرف على المدرسة فقط أو نائبة، لذا فمن الممكن ان تبدأ المشكلة المزعومة بالمستوى الأول.

إذا لم تقدم الشكوى للموظف المعني ، يجب على الموظف المستلم للشكوى تثبيت وقت وتأريخ إستمارة الشكوى ويرسل الشكوى مباشرة الى الموظف المناسب

يجب على الموظف المسؤول ان يعقد مؤتمر مع الطالب أو أحد والدية في غضون 10 أيام بعد إستلام الشكوى المكتوبة. ويجب على الموظف المسؤول ان يزود الطالب أو الوالد برد مكتوب في غضون عشرة 10 أيام بعد المؤتمر.

### المستوى الثاني:

إذا كان الطالب أو الوالد لم يحصل على المساعدة المطلوبة في المستوى الأول أو إنتهاء الوقت المخصص للأستجابة فمن الممكن ان يطلب الطالب أو الوالد عقد مؤتمر مع الموظف المناسب او الرئيس التنفيذي للمدارس المعني أو نائبة في المدرسة الإبتدائبة أو المتوسطة أو الثانوية لأستئناف قرار المستوى الأول.

يجب ان يقدم الإستئناف خطياً بأستخدام الإستمارات التي تعدها المنطقة التعليمية وفي غضون 10 أيام بعد إستلام الرد ،أو في حالة عدم استلام إجابة بعد 10 أيام انتهاء مهلة الرد على المستوى الأول.

يجب على الرئيس التنفيذي للمدارس أو نائبة ان يعقد مؤتمراً بعد 10 أيام من تقديم الشكوى. سيأخذ الرئيس التنفيذي أونائبة بنظر الاعتبار المسائل والوثائق المطروحة في المستوى الأول فقط والتي تم تحديدها في شكوى الإستئناف للمستوى الثاني. ولدى الرئيس التنفيذي أو نائبة 10 أيام بعد المؤتمر لتزويد الطالب أو الوالد بإجابة مكتوبة.

### المستوى الثالث:

إذا كان الطالب أو الوالد لم يحصل على المساعدة المطلوبة في المستوى الثاني أو إنتهاء الوقت المخصص للأجابة ، فيمكن للطالب او الوالد الإعتراض على القرار الى مجلس لتعليم .

يجب ان يقدم الإستئناف خطياً بأستخدام الإستمارات التي تعدها المنطقة التعليمية وفي غضون 10 أيام بعد إستلام الرد، أو في حالة عدم استلام إجابة بعد 10 أيام بعد الإنتهاء من مهلة الإستجابة على المستوى الثاني.

يجب على الرئيس التنفيذي أو نائبة إبلاغ الطالب أو أحد الوالدين بيوم ووقت ومكان إنعقاد إجتماع مجلس الإدارة الذي ستكون الشكوى على جدول أعمالة تمهيداً لعرضها على الإجتماع.

يجب ان يقوم الرئيس التنفيذي للمدارس أو نائبة بتزويد المجلس بنسخ من إستمارة الشكوى وجميع الردود وجميع طلبات الإستئناف وجميع الوثائق المكتوبة التي قدمت من قبل الطالب أو الوالد أوالإدارة سينظر المجلس في المسائل والوثائق المطروحة والتي تم تحديدها في شكوى الإستئناف فقط.

يجب على المنطقة التعليمية تحديد فيما إذا سيتم تقديم الشكوى في جلسة عانية أو مغلقة بموجب قانون جلسات و لاية تكساس المفتوحة والقوانين الآخرى المعمول بها ( أنظر سياسات المجلس BE).

من الممكن أن يفرض رئيس الجلسة مبادئ توجيهية وحدوداً زمنية للعرض. سيستمع المجلس للشكوى وربما يطلب من الإدارة تفسيراً لقرارات المستويات السابقة.

بالإضافة الى السجلات الأخرى المطلوبة قانونياً لأجتماع المجلس، يجب على المجلس ان يعد سجلاً منفصلاً من عرض المستوى الثالث. عرض المستوى الثالث. عرض المستوى الثالث يتضمن عرض الطالب أو الوالد أو ممثل الطالب وأي عرض من الإدارة والأسئلة من المجلس والردود، ويجب ان يسجل بواسطة التسجيل الصوتى أو التسجيل الصوتى والفديو أو مراسل المحكمة.

سيقوم المجلس بعد ذلك النظر في الشكوى وربما يعطي إشعاراً شفهياً أو مكتوباً بالقرار في أي وقت لاحق وحتى إجتماع المجلس المنتظم القادم. وفي حالة أي سبب من الأسباب وعدم تمكن المجلس التوصل الى قرار بشأن الشكوى وبحلول موعد الإجتماع المنتظم المقبل ، فعدم وجود إجابة من المجلس سيدعم قرار الإدارة على المستوى الثاني.

## حقوق ومسؤليات الطلاب: الباب التاسع التحرش الجنسي / الإعتداء الجنسي / عنف المُواعَدة

أن الباب التاسع من تعديلات التعليم لسنة 1972 يحمي الناس من التمييز على أساس الجنس في البرامج التعليمية والأنشطة في المؤسسات التي تتلقى المساعدة المالية الإتحادية. يمكن ان يشمل التمييز تحت الفصل التاسع التحرش الجنسي أو العنف الجنسي مثل ألإغتصاب والإعتداء الجنسي والإكراة الجنسي. أن HISD لاتمييز على أساس الجنس في البرامج التعليمية أو في أنشطة المنطقة التعليمية وينبغي على أي عضو في مجتمع ال HISD سرعة الإبلاغ عن أي حالة من حالات التحرش أو العنف. يمكن توجية الاستفسارات التي تخص الباب التاسع الى منسق الباب التاسع Susan Kaler في النطقة التعليمية

HISD4400 West 18th St., Houston, TXexas 77092,

713-556-7285

.TitleIXCoordinator@houstonisd.org

### التحرش الجنسى من قبل الطلاب

يجب ان لايقوم الطلاب بالتحرش الجنسي ضد طالب آخر أو موظف في المنطقة التعليمية. القيام بتحرش جنسي ضد طالب ينتج عنة إجراءات تأديبية.

التحرش الجنسي من الطالب تشمل السلوك غير المرغوب وغير المرحب بة ، والسلوك اللفظي أو الجسدي ذو الطابع الجنسي، سواء كان بالكلام أو الإشارة أو أي سلوك جنسي آخر بما في ذلك طلبات خدمات جنسية.

### التحرش الجنسي / الإساءة من قبل الموظفين

يحضر على موظفي المنطقة التعليمية التحرش الجنسي أو الإعتداء جنساً على الطلاب. ويحضر إقامة علاقات عاطفية بين الموظفين والطلاب.

### المواعدة/ عنف العلاقة

تحظر المنطقة التعليمية التحرش الجنسي ، وعنف المواعدة والتحرش القائم على العُمر أو العِرق أو اللون أو النسب أو الأصل القومي أو الجنس أو الإعاقة أو العجز أو الحالة الإجتماعية أو الدين أو الإنتماء السياسي او الميل الجنسي أو الهوية الجنسية أو التعبير بين الجنسين. يحدث عنف المواعدة عندما يكون أحد الشريكين في علاقة المواعدة - اما في السابق أو حالياً - يستخدم عمداً الإعتداء الجسدي او الجنسي او اللفظي أو العاطفي لأيذاء أو تهديد أو تخويف أو السيطرة على الشريك الآخر. وقد تشمل الإمثلة على عنف المواعدة ضد الطالب -ولكن غير مقصوراً على ذلك - الإعتداءات الجسدية أو الجنسية أو التنابز بالألقاب أو الإذلال أو تهديدات الأيذاء الطالب أو أفراد عائلة الطالب أو تدمير ممتلكاتة أو التهديدات بالأنتحار أو القتل إذا اراد الطالب انهاء العلاقة أو محاولة عزل الطالب من الأهل والأصدقاء أو المطادردة أو دفع الطلاب الأخرين للمشاركة في هذة السلوكيات ضد الطالب المستهدف.

و لأغراض هذة الوثيقة فأن عنف المواعدة يعتبر تحرشاً محضوراً إذا كان السلوك شديدا جداً ومستمراً أو ذلك السلوك نافذاً:

- 1. يؤثر على قدرة الطالب على المشاركة أو الإستفادة من البرناج التعليمي أو النشاط أو يخلق بيئة تعليمية مبنية على التخويف أو التهديد والهجوم والعداء.
  - 2. ذو تأثير كبير وغير معقول ويتدخل في الإداء الأكاديمي للطالب
    - يؤثر سلباً على فرص الطالب التعليمية.

## إبلاغ السلطات الشرعيبة

يجب على أي موظف في المنطقة التعليمية عندما يتلقى معلومات عن التحرش الجنسي أوالإعتداء الجنسي على طالب والتي يمكن تصنيفها أو يشتبهة بأنها إساءة معاملة طفل إبلاغ السلطات كما هو مطلوب بموجب القانون. يجب على المنطقة التعليمية المستفلة للمدارس في هيوستن HISD إشعار أولياء أمور جميع الطلاب المتورطين بالتحرش الجنسي من قبل طالب أو طلاب. يجب على المنطقة التعليمية إبلاغ الآباء بجميع حوادث التحرش الجنسي أو الإعتداء الجنسي الحاصل من فبل موظف. يجب ان يتضمن الإشعار نسخة من سياسات المجلس FNCJ (اللائحة)

### التحقيقات

تحال جميع تقارير التحرش الجنسي الى منسق الفصل التاسع . يتم تلخيص جميع الشكاوي الشفهية بشكل مكتوب لمساعدة المنطقة التعليمية في التحقيق .ترسل نسخ الى منسق الفصل التاسع من الشكاوي المقدمة الى المدارس بغض النظر فيما إذا كانت القضايا تم التحقيق فيها من قبل قسم شرطة HISD. يجب ان تكون الشكاوي سرية الى اقصى حد ممكن. الكتمان ضروري لأكمال التحقيق الشامل.

### الحماية من الإنتقام

تحظر المنطقة التعليمية أي طالب أو موظف في المنطقة التعليمية من القيام بالإنتقام ضد طالب زعم انة تعرض للتمييز أو التحرش بما في ذلك عنف المواعدة أو التعرض لطالب أخر الذي أبلغ عن التحرش أو التمييز بحسن النية والذي سيكون كشاهد أويشارك في التحقيق.

وفد تشمل الأمثلة على الإنتقام مثل التهديدات ونشر الشائعات والنبذ والإعتداء وتدمير الممتلكات والعقوبات غير المبررة وتخفيض الدرجات الغير مبرر لها. لايشمل الرد الغير القانوني حالات الإزراء الخفيفة أو المضايقات.

سيخضع الطالب الى إجراءات تأديبة مناسبة عندما يقدم بقصد إدعاء كاذب أو يقدم بيانات كاذبة أو يرفض التعاون مع المنطقة التعليمية في التحقيق بشأن التمييز أو التحرش بما في ذلك عنف المواعدة.

# إجراءات التحرش الجنسي / شكاوي عنف المواعدة (تحقيقات الفصل التاسع)

- 1. يقوم مدير المدرسة أو نائبة إذا ثبت ذلك- تحديد ما إذا كانت المزاعم الواردة في النقرير ما من شأنة أن يشكل السلوك المحضور الذي حددتة سياسة FFH بما في ذلك عنف المواعدة والتحرش أو التمييز على أساس الجنس أو النوع الإجتماعي. وإذا كان الأمر كذلك يجب على المنطقة التعليمية المضي قدما في إتباع سياسة FFH المحلية ، ويجب ارسال نسخة مكتوبة من الشكوى والتحقيق والإجراءات المتخذة الى منسق الفصل التاسع في المنطقة التعليمية.
- 2. يجب ان يقوم المدير أو من ينوب عنة إجراء تحقيق مناسب على أساس المزاعم الواردة في التقرير. ويجب على المدير أو من ينوب عنة إتخاذ إجراءات فورية مؤقتة تحسباً لمنع التحرش الجنسي أثناء التحقيق إذا كان مناسباً. وأمثلة على الإجراءات الإلزامية المؤقتة وتشمل (ليست قائمة شاملة) تغير جداول الفصول الدراسية أو الواجبات أو الإختبارات (لضمان عدم مشاركة المشتكي والجاني في مثل هذة الأنشطة) زيادة المراقبة والإشراف أو الأمن في المواقع والأنشطة التي وقع فيها سوء السلوك. ويجب القيام بدراسة متأنية للوقائع المحددة والإجراءات اللمؤقتة المناسبة.
- 3. الظروف المخففة غائبة ويجب الإنتهاء من التحقيق خلال عشرة أيام عمل في المنطقة التعليمية من تاريخ التقرير الأولى للتحرش الجنسي أو سوء السلوك، ومع ذلك يجب على مدير المدرسة أو من ينوب عنة أن يأخذ وقتاً

- إضافياً أذا لزم الأمر لإكمال تحقيق شامل. ويجب إشعار الوالد خطياً إذا كانت الظروف المخففة تأخر التحقيق ويجب إرسال نسخة من الإشعار الى منسق الفصل التاسع في المنطقة التعليمية. إن تحقيق المنطقة التعليمة سوف لايتوقف عند الإنتهاء من التحقيق الجنائي من قبل شرطة الHISD.
- 4. يقوم مدير المدرسة أو من ينوب عنة بكتابة تقرير نهائي عن التحقيق ويجب ان يتضمن التقرير تحديداً فيما إذا كان التحرش أو الإعتداء قد وقع فعلاً. ويجب إرسال نسخة من التقرير الى المشتكي(وولي الأمر) والجاني المزعوم (وولي الأمر) ومنسق الفصل التاسع. كما يجب ان يتضمن التقرير أي معالجات فردية تم عرضها أو تقديمها الى المشتكي أو أي عقوبات فرضت على مرتكب الجريمة وغيرها من الخطوات التي إتخذتها المدرسة للقضاء على البيئة المعادية إذا وجدت المدرسة للحيلولة دون تكرارها. ويجب عدم إبلاغ الجاني بتقديم العلاجات الفردية التي عرضت أو تم تقديمها الى المشتكى.
- 5. إذا تأكدت حادثة التحرش أو الإعتداء الجنسي يجب على مدير المدرسة أو من ينوب عنة إبلاغ والد الضحية ووالد الطالب الذي قام بالتحرش أو الإعتداء الجنسي وعلى الفور. ويجب على مدير المدرسة أو من ينوب عنة إتخاذ إجراءات مؤقتة تحسباً لمنع تكرار التحرش الجنسي.
- 6. إذا كانت نتائج التحقيق تشيرالى أن التحرش أوالإعتداء الجنسي قد وقع فعلاً يتعين على المنطقة التعليمية الأستجابة الفورية من خلال إتخاذ الإجراءات التأديبية المناسبة وفقاً لقانون سلوك الطالب للمنطقة وتتخذ إجراءات تصحيحية محسوبة بشكل معقول لمعالجة السلوك.
- 7. الإجراءات التأديبية لطلاب ذوي الإعاقة تخضع لقانون الولاية والقانون الإتحادي القابل للتطبيق بالإضافة الى قانون سلوك الطالب.
- 8. يجب على مدير المدرسة أو من ينوب عنة الرجوع الى FDE وأحكام النقل لمعالجة طلب نقل على أساس التحرش أو الإعتداء الجنسى.
- 9. يجب ان يقوم مدير المدرسة أو من ينوب عنة إبلاغ الضحية والطالب الذي شارك في التحرش أو الإعتداء الجنسي وأي طلاب شهدوا التحرش أو الإعتداء الجنسي.
- 10. إذا إتضح من التحقيق ان سوء السلوك لم يصل الى المستوى المحضور أو التحرش أو الإعتداء الجنسي ، قد تتخذ المنطقة التعليمية إجراءات وفق قانون سلوك الطالب أو أي إجراءات تصحيحية مناسبة أخرى.
- 11. يجب على المنطقة التعليمية إحترام خصوصية المشتكي والأشخاص الذين قدمت ضدهم الشكوى والشهود والى أقصى حد ممكن عدم الإفصاح عن المعلومات ضروري من أجل إجراء تحيق شامل.
- 12. يمكن للطالب الذي لايقتنع بنتيجة التحقيق أو الرد على التحرش المزعوم أن يستأنف من خلال FNG (محلي) أبتداء من المستوى المناسب.
  - 13. يجب الإحتفاظ بالسجلات وفقاً CPC (محلى)

## التنمر (البلطجة) وغيرها من انواع التحرش

تشجع المنطقة التعليمية جميع الطلاب وأعضاء الهيئة التدريسية على ترسيخ مناخ من الإحترام المتبادل من أجل تعزيز الهدف التريوي للمنطقة التعليمية والبرناج الذي صُممت لذلك الهدف. ويتوفع من كل طالب أن يحترم حقوق وإمتيازات الطلاب الآخرين والمعلمين وموظفي المنطقة التعليمية. ويجب على الطلاب عدم القيام بالتحرش بدافع السن أو العِرق أو اللون أو النسب أو الأصل القومي أو الجنس أو الإعاقة أو العجز أو الحالة الإجتماعية أو الدين أو الإنتماء السياسي أو المميل الجنسي أو الهوية الجنسية أو التعبير بين الجنسين ضد اي طالب آخر. وإذا ثبت التحرش ضد الطالب فيترتب على ذلك إجراءات تأديبية. إن مصطلح " التحرش" يشمل التعليق المتكرر والغير مرحب بة والهجومات والإفتراءات والنكات أو غيرها من اشكال التعبير الشفهي أو المكتوب أو الرسوم البيانية أو السلوك الجسدي الذي لة علاقة بالفرد من ناحية العرق أو اللون أو الدين أو الأصل القومي أوالإعاقة والذي يخلق بيئة تعليمية معادية أوهجومية أوذات طابع تخويفي. ويشمل المصطلح ايضاً تهديداً يُلحق الأذي الجسدي بطالب آخر أو القيام بسلوك جنسي تخويفي أوإلحاق أضرار مادية في ممتلكات طالب آخر أو إخضاعة الى الحبس أو التقبيد الجسدي الذي يضر بصحة وسلامة الطالب الجسدية أو العاطفية.

يجب تقديم التقارير الخاصة بالتنمر (البلطجة/ الترهيب) بأقرب وقت ممكن بعد الفعل المزعوم أو بعد المعرفة بالفعل. ان عدم الإبلاغ فورياً عن هذة الأفعال قد يضعف قدرة المنطقة التعليمية في التحقيق ومعالجة السلوك المحضور.

للحصول على المساعدة والتدخل ، يجب على أي طالب يعتقد بأنة قد تعرض للتنمر أو يعتقد ان طالب آخر تعرض للتنمر إبلاغ الفعل المزعوم فوراً الى المعلم أو المشرف أو مدير المدرسة أو اي موظف آخر.

يجب على أي موظف في المنطقة التعليمية يعلم أو يشك ان طالب أو مجموعة من الطلاب قد تعرضوا للتنمر إبلاغ مدير المدرسة أو نائبة وعلى الفور. وقد يكون الإبلاغ شفهياً أو مكتوباً. ويجب على مدير المدرسة ان يختزل البلاغات الشفهية الى تقارير مكتوبة.

## إجراءات التحقيق في التنمر

- 1. على مدير المدرسة أو نائبة ان يحدد فيما إذا كانت المزاعم الواردة في التقرير تشكل سلوكاً محضوراً بموجب إجراءات سياسة (FFH) والتي تشمل عنف المواعدة والتحرش والتمييز على اساس العرق أو اللون أو الدين أو الجنس أو الاصل القومي أو الإعاقة ، فإذا كان الأمر كذلك ، فيجب على المنطقة التعليمية بموجب سياسة (FFH) المضي قدما في التحقيق. وإذا كانت الإدعات قد تشكل كل من السلوك المحضور والتنمر فأن التحقيق بموجب (FFH) يجب أن يتضمن قراراً عن كل نوع من أنواع السلوك.
- على مدير المدرسة أو نائبة إجراء التحقيق المناسب على أساس المزاعم الواردة في التقرير. ويجب على مدير
  المدرسة أو نائبة إتخاذ إجراءات احترازية مؤقتة لمنع التنمر أثناء فترة سير التحقيق، إذا كان ذلك مناسباً.
- 3. في غياب الظروف المخففة يجب ان يكتمل التحقيق خلال عشرة أيام من تأريخ التقرير الذي يزعم التنمر ، ومع ذلك فأن المدير أو نائبة قد يأخذ الوقت اللازم لإجراء تحقيق شامل.
- 4. يجب على مدير المدرسة أو نائبة كتابة تقرير نهائي عن التحقيق. ويجب ان يتضمن التقرير تحديد فيما إذا التنمر حدث بالفعل ، وإذا كان الأمر كذلك وإذا الضحية قد إستخدم إسلوب الدفاع عن النفس بشكل معقول. ويجب إرسال نسخة من التقرير الى المشرف على المنطقة التعليمية.
- إذا تم التأكد من وقوع حالة التنمر، فيجب على المدير أو نائبة إبلاغ والد الضحية ووالد الذي قام بالتنمر و على الفور.
- 6. إذا كانت نتائج التحقيق تشير الى ان التنمر قد وقع ، يجب على المنطقة التعليمية ان تستجيب فوراً من خلال التخاذ الإجراءات التأديبية المناسبة وفقاً لقانون المقاطعة لسلوك الطالب ويمكن إتخاذ بعض الاجراءات التصحيحية العقلانية لمعالجة السلوك.
- 7. الطالب الذي هو ضحية للتنمر والذي استخدم اسلوب الدفاع عن النفس بشكل معقول رداً على التنمر لايخضع للإجراءات التأديبية.
- الإجراءات التأديبية لطالب ذوي الإعاقة لتطبيقات قانون الولاية والقانون الإتحادي بالإضافة الى قانون سلوك الطالب.
- 9. لمعلجة طلب نقل طالب على اساس التنمر ، يجب على المدير أو نائبة العودة الى قواعد (FDB) والعمل بأحكامة.
- 10. يجب على مدير المدرسة أو نائبة أن يُبلغ الضحية والطالب الذي قام بالتنمر وأي طالب شَهد التنمرلغرض الوقوف على أراءهم.
- 11. إذا كشف التحقيق ان السلوك الغير لائق لم يرتقي الى مستوى السلوك المحظور أو التنمر ، فان المنطقة التعليمية قد تتخذ بعض الإجراءات التصحيحية وفقاً لقاون قواعد سلوك الطالب.
- 12. يجب على المنطقة التعليمية إحترام والى أقصى حد ممكن خصوصية الشكوى والأشخاص الذين قدمت الشكوى ضدهم وكذلك الشهود، ويجب عدم الكشف عن المعلومات الغير ضرورية لغرض إجراء تحقيق شامل.
  - 13. يمكن للطالب الذي لا يقتنع بنتائج التحقيق أن يستأنف من خلال FNG(محلي) ابتداءً بالمستوى المناسب.
    - 14. يجب الاحتفاظ بالسجلات بموجب CPC (محلي).

نتم معالجة الإدعاءات والتحقيق في مزاعم التحرش الجنسي أعلاة في قسم "إجراءات التحرش الجنسي / شكاوي عنف المواعدة (تحقيقات الباب التاسع)"

## منشورات الطالب والمراجعة المسبقة

ان جميع المنشورات التي تُحرر أو تُطبع أو تُوزغ بأسم أو في مدارس منطقة ال HISD يجب ان تكون تحت مراقية المدرسة ومجلس التربية والتعليم . تشكل جميع المنشورات المعتمدة والصادرة من المدارس جزءاً من البرنامج التعليمي وتحت إشراف أعضاء الهيئة التدريسية الراعية لها ، ويجب ان يتم تحريرها بعناية فائقة لتعكس أعلى المُثل والتوقعات من المواطنين عن مدارسهم في المنطقة التعليمية. ومن المتوقع مراعاة الإقتصاد المناسب في إستخدام المواد والانتاج وعلى ان لايضر بالمحتوى. يجب ان يكون المدير مسؤولاً عن جميع المسائل المتعلقة بتنظيم وإصدار وبيع هذة المنشورات وأي إجراءات نشر أخرى ويجب ان تخضع لموافقة هيئة المدرسة.

### الإعلان

يمكن ان تقوم المدرسة وبشكل منفرد بالإعلان عن منشورات من الشركات التجارية الحسنة النية شرط الحصول على موافقة المسؤولين المهنين المشرفين على تحرير المنشورات. لايسمح بالإعلان غير اللائق بالطلاب أوالإعلان عن المنتوجات التي تشكل خطراً على الصحة مثل المنتوجات الكحولية والتبغ ولايمكن قبولها.

### الشكاوي

الطلاب الذين يرغبون في تقديم شكوى بشأن الإجراءات أو القرارات المهنية التي تؤثر على المحتوى أو إسلوب النشر التي ترعاها المدرسة ، يجب تقديم هذة الشكوى وفقاً لسياسات المجلس FNG(محلى).

## توزيع المواد غير المدرسية

تم تخصيص الفصول الدراسية في المنطقة التعليمية لغرض تقديم التعليم للطلاب في الدورات والمواضيع المسجلين فيها. لا يجوز إستخدام الفصول الدراسية لتوزيع المواد التي ليست تحت سيطرة المدرسة. يتم توفير الممرات في المباني المدرسية لغرض محدد ولتسهيل حركة الطلاب مابين الفصول الدراسية ومما يُتيح الوصول الى الخزانات المخصصة. يجب ان لاتستخدم الممرات لتوزيع اي مواد ليس للمدرسة سيطرة عليها.

يجب على كل مدرسة تعيين منطقة محددة حيث يمكن توزيع المنشورات التي ليس تحت سيطرة المدرسة والتي تمت الموافقة على توزيعها للطلاب ، ويمكن ان تكون متاحة للطلاب وفقاً للوقت والمكان والظوابط التي يحددها مدير المدرسة وعلى النحو المبين أدناة:

### المراجعة المسبقة

لايجوز توزيع المواد المكتوبة التي تتحتوي على إعلان تجاري محض داخل المباني المدرسية.

جميع المواد المكتوبة الآخرى التي لا تسيطر المدرسة على تحريرها والتي يهدف توزيعها على الطلاب يجب ان تقدم للمراجعة المسبقة وفق الإجراءات التالية:

- يحب ان تقدم المواد الى مدير المدرسة أو نائبة للمراجعة.
- 2. وبإستخدام المعايير اعلاة ، يقوم مدير المدرسة أو نائبة بالموافقة أو عدم الموافقة على المواد المقدمة وخلال 24 ساعة من وقت إستلام المادة. ان عدم الرد خلال 24 ساعة قد يكون مؤشراً بالرفض.
- 3. يجوز للطالب أن يستأنف الرفض الى هيئة الرقابة على المدارس الذي يتعين عليهم إتخاذ القرار خلال ثلاثة أيام من الإستلام. عدم قيام المشرف بالرد خلال ثلاثة أيام يمكن تفسيرة بالرفض.
- 4. إذا كان الطلب الأولي لتوزيع المواد قدم من قبل الطالب، فيجوز تقديم إستئناف الرفض الى المجلس وفق إجراءات الشكاوى المنصوص عليها في قانون قواعد سلوك الطالب وسياسات المجلس FNG(محلي) إبتداءً من المستوى

الثالث. إذا تم طلب توزيع المواد من قبل شخص آخر غير الطالب ، فيمكن إستئناف الرفض الى المجلس ضمن إطار سياسات المجلس GF (محلى) إبتاءً من المستوى الثالث.

الطلاب الذين لايتبعون الإجراءات للحصول على الموافقة لتوزيع المواد المكتوبة سيتعرضون لإجراءات تأديبية. سيتم الإتصال بالموظفين المكلفين بتطبيق القانون عندما يقوم شخص آخر غير الطالب برفض إتباع الإجراءات لتوزيع المواد المكتوبة ويرفض مغادرة المكان عندما يطلب منة ذلك.

### ملخص سياسات المجلس ذات الصلة

ان قانون قواعد السلوك للطلاب مستمد من سياسات المجلس واللوئح الإدارية . يخضع الطلاب لسياسات المجلس واللوائح الإدارية الآن وتلك التي يمكن إعتمادها أو تعديلها بعد نشر هذا القانون. أولئك الذين ير غبون في المزيد من المعلومات بشان السياسات والإجراءات الإدارية التي يستند عليها هذا القانون ، هناك نسخ متوفرة منة في جميع المدارس الأقسام التي تتعلق بسلوك الطالب هي كما يلي:

الحضور: سياسات المجلس واللوائح الإدارية يُلزم كل طالب بالحضور المُنتظم. تعليمات سياسات المجلس تستند على سياسة المنطقة التعليمية فيما يخص الحضور الإلزامي للحصول على الساعات المقررة لكل موضوع دراسي. يضاف الى ذلك مايشير الية قانون ولاية تكساس للتعليم / قسم 25.087 بشان الغياب بعذر.

الشكاوي: تنص سياسات المجلس على إمكانية ان يقوم الطلاب بتقديم شكوى الى المنطقة التعليمية أما شخصياً أو بواسطة ممثلاً عنة ومن خلال الإجراءات المناسبة.

الزي المدرسي والزينة الشخصية: يصف المجلس سياسة المنطقة التعليمية فيما يخص الزي المدرسي والزينة الشخصية ، ويدعو الى وضع معايير لكل مدرسة . بالإضافة الى ذلك ، يمكن لكل مدرسة ان تضع زي إلزامي خاص بها ينسجم مع قانون الولاية والمنطقة التعليمية.

المخدرات والكحول: يحظر المجلس وقانون الولاية على الطالب بيع أو حيازة الكحول أو المخدرات على أرض المدرسة.

المنشورات الطلابية: يصف المجلس سياسة المنطقة التعليمية فيما يتعلق بمشاركة الطلاب بصحف المدرسة والكتاب السنوي والمجلات الأخرى التي لم ترعاها المدرسة ، كما إنها تغطي نشر وتوزيع النشرات التي لم ترعاها المدرسة.

التدخين: يحضر المجلس حيازة أو تدخين أو إستخدام اي منتجات التبغ على أرض المدرسة أو اي نشاط مدرسي أو ترعاة المدرسة داخل او خارج المدرسة.

ممتلكات المدرسة: يشير المجلس الى مسؤولية الطالب الى ممتلكات المدرسة هي نفسها كمسؤليتة إتجاة الممتلكات العامة الاخرى ويتحمل الطالب مسؤولية اى ضرر متعمد او تخريب أو تشوية في الممتلكات.

جمعية الطالب الحكومي: يمنح المجلس الحق للطالب في صياغة الإجراءات لجمعية الطالب الحكومي.

السجلات والمعلومات الخاصة: لقد حدد المجلس سياسة المنطقة التعليمية بشأن المعلومات وسجلات الطالب الشخصية. بالإضافة الى ذلك ، فأن قانون ولاية تكساس للأعلام المادة 6251.17 والحقوق التعليمية للأسرة وقانون الخصوصية لعام 1974 وقانون العام 93-480 يصف حقوق الطالب بهذا الإتجاة. يضاف الى ذلك، سيتم إتلاف بعض سجلات التعليم الخاص بعد سبع سنوات وفق إشعار مناسب.

الإنضباط: ينص المجلس على منح مدير المدرسة السلطة الكاملة للحفاظ على الإنضباط في المدرسة ويتحمل المعلمين مسؤولية إنضباط الطلاب. وعلاوة على ذلك ، ينص على ان يكون التعامل مع الطلاب بشكل معقول ومنصف وبإستمرار لكن يجب عدم التسامح مع سوء السلوك المتكرر والخطير. وقد اشار المجلس الى ان هذا القانون من قواعد السلوك يعبر عن قوة المجلس في مسائل الإنضباط.

التعليق / الطرد : يتناول المجلس بالتفصيل السياسات الخاصة بالتعليق والطرد.

الإجراءات التأديبية الأخرى: يتناول بالتفصيل سياسة المنطقة التعليمية فيما يتعلق بالإجراءات التأديبية ألاخرى.

جلسات الإستماع: تحدد اللوائح الإدارية الخطوط العريضة لتنظيم جلسات الإستماع.

النوادي والجمعيات النسائية والعصابات والمنظمات السرية الأخرى: ان قوانين المجلس والولاية لاتسمح بالنوادي والجمعيات النسائية ولا بالمنظمات السرية الأخرى في المنطقة التعليمية.

الأفعال التخريبية والتدخلات: ان المجلس يدعو الى إزالة اي طالب من المدرسة سواء كان في المدرسة أو في الأنشطة التي ترعاها المدرسة والذي يحرض أو يشجع أو يدعم أو يشارك في أعمال شغب أو إعتصامات تؤدي الى غلق مداخل الطرق أو الإعتداء على ممتلكات الآخرين أو يتداخل مع سير العمليات التعليمية النظامية.

التفتيش والمصادرة: يوضح المجلس التفاصيل بشأن التفتيش والمصادرة في المدارس.

العقوبة البدنية: المجلس يضع تفاصيل حضر العقوبة البدنية

الأنشطة الطلابية والجوائز: يشير المجلس الى تشجيع مشاركة الطلاب في النوادي والمنظمات والأنشطة التي ترعاها المدرسة والتي تتناسب مع مصالحهم.

## الإجراءات الإنضباطية للطلاب الذين يتلقون خدمات التربية الخاصة ( وفق قانون تعليم الأفراد ذوى ألإعاقة):

ان الطالب ذو الإعاقة هو الطالب الذي تم تحديدة من قبل لجنة القبول والمراجعة والطرد / خطة التعليم الفردي (ARD/IEP) بأن لدية حالة غير مصنفة ومن مرحلة الطفولة المبكرة مثل التخلف العقلي أو الإعاقة السمعية (بما في ذلك الصمم) والصعوبات في النطق واللغة أو العاهات البصرية ( بما في ذلك العمى) الإضطرابات العاطفية الخطيرة أو ضعف العظام أو مرض التوحد أو إصابات في الدماغ أو العاهات الصحية الاخرى أو صعوبات خاصة في التعلم ، وبسبب هذة العاهات يحتاج الى التعليم الخاص والخدمات ذات الصلة.

من المتوقع من الطالب ذوي الإعاقة أن يظهر بالسلوك المناسب ويمكن ان يخضع لضوابط قانون قواعد سلوك الطالب هذا. ليس هناك ما يمنع موظفي المنطقة التعليمية عن الإبلاغ عن جريمة أرتكبت من قبل طالب من ذوي الإعاقة ، وليس هناك ما يمنع الشرطة من إعتقال ومحاكمة ذوي الإعاقة . عند إستلام طلب أو إستدعاء سوف يطلب تقديم نسخاً من السجلات التأديبية والتعليم الخاص الى السلطات المسؤولة عن التحقيق في العمل الإجرامي المزعوم ويجب إبلاغ الوالدين أو أولياء الأمور عن هذة الحالة ، وفي حالة عدم وجود إستدعاء يجب استحصال موافقة الوالدين من أجل الإفراج عن السجلات.

في بعض الحالات ان لجنة ARD/IEP الخاصة بالطالب ذو الإعاقة تكون قد وضعت خطة تدخل سلوك التي يجب إتباعها في إدارة الإنضباط في الحالات المناسبة. إذا تم إعداد هذة الخطة فستكون استمارتها بشكل ملحق في ملف التربية الخاصة.

بالإضافة الى ذلك ، قد يكون من الضروري على اللجنة ARD/IEP تحديد ماذا كان السلوك المزعوم في السؤال لة علاقة بإعاقة الطالب (تقرير مُظهر). فإذا قررت اللجنة ان هناك علاقة فيجب ان تقرر أيضاً ماهو العمل التربوي المناسب للحد من سوء السلوك هذا. في تنفيذ أي موضوع من شأنة يؤدي الى تغيير في الوضع التعليمي للطالب يجب على لجنة ARD/IEP مراجعة خطة تدخل السلوك وتحديد ما إذا كان هناك وجود علاقة بين سلوك الطالب والإعاقة قبل إجراء تغيرات على برنامج الطالب لأسباب تأديبية.

# تعليق أو إحالة الطلاب الى البرنامج التعليمي التأديبي البديل (DAEP) لمدة أقل من 10 أيام:

يجوز تعليق الطلاب ذوي الإعاقة بنفس الطريقة التي يحصل عليها الطلاب غير المعاقين لمدة لا تزيد على ثلاثة أيام دراسية لكل حادث طالما ان العدد الاجمالي التراكمي للتعليق لايغير في الموضع التعليمي . بالإضافة الى ذلك، فأن من الممكن إزالة

الطلاب من ذوي الإعاقة الى (DAEP) لمدة قد تصل الى 10 أيام . ولا يشترط عقد إجتماع لجنة ARD/IEP لتعليق أو إزالة طالب الى البرنامج التعليمي التأديبي البديل لمدة يقل مجموعها التراكمي أقل من 10 أيام خلال السنة الدرسية بإستثناء ما موضح في الفقرات التالية ، فأن الإجراءات فيما يتعلق بتعليق وأمد فترة التعليق ستكون هي نفسها بالنسبة للطلاب الغير معافين طالما ان التعليق لايشكال تغير في الموضع التعليمي وان الإجراءات التأديبية ستطبق على الطلاب من غير ذوي الإعاقة والموضع التعليمي الطالب وبنفس القدر الذي ينطبق على الطلاب من غير ذوي الإعاقة إذا قررت لجنة ARD/IEP إن سوء السلوك ذلك ليس مظهرا من الإعاقة الطالب ، ومع ذلك يجب ان يتم حصول الطالب على التعليم المجاني (FAPE) خلال أي فترة من الإحالة.

# الطرد أوالإحالة الى (DAEP) لأغراض تأديبية الذي يُغير الموضع التعليمي للطالب ذوي الإعاقة لأكثر من 10 أيام دراسية متتالية أو يُغير الموضع التعليمي.

يمكن تطبيق الإجراءت التأديبية على الطلاب ذوي الإعاقة والتي هي نفسها مطبقة على الطلاب غير المعاقين والتي تخضع لشرط الإستمرار في توفير التعليم الحكومي المجاني (FAPE) المناسب بعد الامتثال لشرط التحديد فيما إذا كان سوء السلوك هذا ليس مظهر من مظاهر الإعاقة ، فإذا كانت هذة هي الحالة ، قد يمكن إحالة الطالب لمدة اكثر من 10 أيام خلال السنة. وعندما تفرض إجراءات تأديبية بسبب إنتهاك قانون قواعد سلوك الطالب ربما لايمكن وضع الطالب في موضع تعليمي بديل أو في برنامج DAEP لمدة اكثر من 10 أيام مالم ان تقرر لجنة ARD/IEP ان ذلك مناسباً ويمكن توفير التعليم الحكومي أثناء وجود الطالب في الموضع البديل. وقد لاتضع المنطقة التعليمية المستقلة للمدارس في هيوستن (HISD) الطالب ذوالإعاقة في برنامج DAEP مالم تجد ان الطالب ضالع في سوء سلوك ويتطلب ذلك نيجة انتهاكة قانون قواعد السلوك.

مراجعة لتحديد ما إذا كان سوء السلوك مظهراً من مظاهر الإعاقة: إذا سعى العاملين في المدرسة الى فرض إجراء تأديبي بازالة الطالب من موضعة الدراسي لمدة أكثر من 10 أيام يجب على لجنة ARD/IEP ان تعقد إجتماعاً لمراجعة وتحديد ما إذا كان سوء السلوك مظهراً من مظاهر إعاقة الطالب ، ويجب ان تضم اللجنة طبيب نفساني مرخص ومتخصص في علم النفس التربوي أو مهني مؤهل لتفسير الأثار المترتبة على أي تقيمات يمكن تقديمها، ولمراجعة جميع المعلومات ذات الصلة في ملف الطالب وبضمنها برنامج التعليم الفردي والتقييمات وملاحظات أي من المعلمين واي معلومات يتم تقديمها من قبل الوالدين ، ويمكن أن تأخذ اللجنة بالأعتبار أي ظرف من الظروف الخاصة على أساس كل حالة على حِدة لطفل ذو إعاقة قد انتهك قانون قواعد السلوك لتحديد فيما إذا التغير في موضع الطالب لأسباب تأديبية سيكون ملائماً. يجب على لجنة ARD/IEP مراجعة كافة المعلومات السابقة لتحديد مايلي:

- A. فيما إذا كان سبب السلوك المعنى لة علاقة مباشرة وجو هرية بإعاقة الطفل أو
- B. فيما إذا كان سبب السلوك المعنى نتيجة مباشرة لفشل تنفيذ برنامج التعليم الفردي (IEP).

إذا قررت لجنة ARD/IEP أي من الحالتين أعلاة (A أو B) تنطبق على الطالب ، يجب ان تصنف هذا السلوك مظهر من مظاهر إعاقة الطفل ولفعل هذا يجب على الوالدين والأعضاء المعنيين في لجنة ARD/IEP تحديد ان هذ السلوك هو نتيجة مباشرة لعجز الطالب. للتوصل الى مثل هذا القرار يجب على اللجنة والوالدين معاً الإستنتاج ان هذا السلوك كان سببة او لة علاقة مباشرة وجوهرية بإعاقة الطالب وليس سبباً ثانوياً مقترن بالإعاقة مثل عدم الثقة بالنفس.

## تقرير السلوك لم يكن مظهراً من مظاهر الإعاقة

إذا كان العاملون في المدرسة يسعون الى تغير موضع الطالب الدراسي ذو الإعاقة لأكثر من 10 أيام ويتم تحديد السلوك بأنة ليس مظهراً من مظاهر إعاقة الطالب فقد يتم تطبيق الإجراءات المطبقة على الطلاب من غير ذوي الإعاقة وبنفس الطريقة ولنفس الفترة ويخضع للتعليم المجاني العام (FAPE). وتحدد لجنة ARD/IEP الخدمات اللازمة لضمان برنامج FAPE وتوفير البديل التعليمي المؤقت. يجب ان تسمح الخدمات المقدمة للطالب المشاركة في المنهاج التعليمي العام بالرغم من انة في وضع آخر ، والسير قدماً في تحقيق أهداف برنامج (IEP) للطالب. ويجب ان يحصل الطالب - حسب الحاجة - على خدمات تقيم السلوك الوظيفي وخدمات التدخل الوظيفي و التعديلات التي تم تصميمها لمعالجة السلوك من أجل أن لا يتكرر.

## تقرير السلوك مظهر من مظاهر الإعاقة

إذا قررت لجنة ARD/IEP ان السلوك كان مظهراً من مظاهر الإعاقة ، على اللجنة القيام بمايلي:

- (1) إجراء تقيم السلوك الوظيفي وتنفيذ خطة التدخل السلوكي للطالب. إذا أحدهما لم تكن قد أُجريت قيل القرار شريطة ان HISD لم يقم [اجراء مثل هذا التقييم قبل السلوك الذي أدى الى تغير في الموضع الدراسي للطالب.
- (2) في حالة التي قد تم فيها وضع خطة الندخل السلوكي ، راجع خطة الندخل السلوكي وإجراء التعديل عليها ، كلما كان ضرورياً ، لمعالجة السلوك.
- (3) بإستثناء ما هو محدد أدناة في بعض الحالات التي تنطوي على ظروف خاصة ، يعود الطالب الى الموضع الدراسي الذي تم النقل منة مالم ان الوالدين ووكالة التعليم المحلية توافق على تغير الموضع كجزء من خطة التدخل السلوكي . ومع ذلك ، فإن قواعد الفصل 37 يمنع وضع الطالب ذو الإعاقة في (DAEP) لأسباب تعليمية فقط مالم يكون الطالب قد قام بسلوك يسمح بوضع الطالب في (DAEP)

# ظروف خاصة تنطوى على إستخدام الأسلحة والمخدرات والإصابة البدنية الخطيرة

وإتساقاً مع هذا القانون والعاملين في المدارس قد يتم إزالة الطالب الى بيئة تعايمية بديلة مؤقتة لمدة لا تتجاوز 45 يوماً دراسياً وبغض النظر عن ما إذا تم تحديد السلوك على ان يكون مظهراً من مظاهر إعاقة الطالب. في الحالات التي يكون فيها الطالب:

- (1) يحمل أو بحوزتة سلاحاً في المدرسة أو المباني المدرسية أو في الأنشطة المدرسية التي تحت السلطة القانونية للمنطقة التعليمية.
- (2) يعلم بحيازة أو إستخدم المخدرات غير المشروعة أويبيع أويسهل بيع المواد الخاضعة للرقابة عندما يكون في المدرسة او المباني المدرسية أو أي نشاط مدرسي تحت السلطة القاتونية للمنطقة التعليمية. المواد الخاضعة للرقابة تعني دواء أو مواد أخرى تم تحديدها بموجب الجدول الأول أوالثاني أوالثالث أوالرابع أو الخامس في القسم 202 (c) من قانون المواد الخاضعة للرقابة (U.S.C 21)؛ أو
- (3) قد ألحق إصابة بدنية خطيرة بشخص آخر عندما يكون في المدرسة أو مباني المدرسة أو نشاط مدرسي تحت السلطة القانوية للولاية أو وكالة التعليم المحلي . الإصابة البدنية الخطيرة تعني الإصابات التي تنطوى على خطر كبير من الوفاة أو الألم الجسدي الشديد أو إصابة تمتد لفترة طويلة مع تشوية واضح أو ضعف وظيفي في أحد أعضاء الجسم أو الجهاز العصبي وكما محدد بموجب U.S.C 18. القسم 336(3)(1).

في نفس اليوم الذي يتم فية إتخاذ ألإجراءات التأديبة ، يجب على المدرسة إبلاغ الوالدين بالقرار وإتخاذ كافة الضمانات الإجرائية .

# تعريفات (كما أُستخدمت في هذا البند الفرعي)

المواد الخاضعة للرقابة: دواء أو أي مادة أُخرى تم تحديدها في الجدول الأول أوالثاني أوالثالث أوالرابع أو الخامس في القسم (c)202 من قانون المواد الخاضعة للرقابة U.S.C. 812(c 21)).

المخدرات غير المشروعة: لا تشمل المواد الخاضعة للرقابة والتي يمكن حيازتها قانونياً أو إستخدامها تحت إشراف طبيب الرعاية الصحية المرخص أو إستخدامها تحت أي سلطة أُخرى بموجب هذ القانون أو بموجب أي حكم آخر من أحكام القانون الإتحادي.

السلاح: جهاز أو أداة أو عتاد أو مادة ، متحرك أو جامد، الذي يستخدم أو قادر على إستخدامة ويسبب في موت أو يلحق اصابة بدنية خطيرة ، ولايشمل هذا التعريف سكين الجيب التي تبلغ شفرتها أقل من 2 ونصف إنج.

الإصابة البدنية الخطيرة: هي الإصابة التي تنطوي على مخاطر كثيرة للوفاة أو الألم الجسدي الشديد أو التشوية الواضح الذي يطول أمدة أو ضعف أو فقدان في وظيفة أحد أعضاء الجسد أو الجهاز العصبي . فيما يلي ما ينص علية في القانون على الاصابة البدنية ولكن لم يتم تعريفها بأنها إصابة بدنية خطيرة لأغراض هذا القسم : القطع ، الكشط ، الكشمة ، الحرق ، أو التشوية أو الألم الجسدي أو أمرض أو ضعف وضيفة اعضاء الجسد أو الجهاز العصبي أو أي إصابات أخرى ومهما كانت مؤقتة.

## قيود على أيام إزالة الطلاب ذوى الإعاقة

عندما يتم تعليق طالب من ذوي الإعاقة عن الدراسة أو يُحال الى برنامج DAEP أو يُزال لإي سبب من الأسباب بما مجموعة 10 أيام مدرسية في سنة دراسية واحدة ، يجب على أعضاء لجنة ARD/IEP مراجعة كل المعلومات ذات الصلة في ملف الطالب وبضمنها برنامج IEP والتقييمات وملاحظات المعلم وأي معلومات ذات صلة وضرورية مقدمة من الوالدين لإظهار السلوك مظهر من مظاهر الإعاقة.

### الإستئناف من قبل الوالدين أو HISD

يحق لوالد الطالب المعاق أو الطالب البالغ ان يطلب عقد جلسة إستماع مع وكالة التربية والتعليم لولاية تكساس عندما لايتفق مع أي قرار فيما يتعلق بموضع الطالب أو تقرير مظهر من مظاهر الإعاقة تحت هذا البند الفرعي أو HISD إذا كان هناك إعتقاد ان موضع الطالب الحالي- ومن المرجح بدرجة كبيرة - ان يسفر الى إصابة بالطالب أو الآخرين.

## سلطة مسؤول جلسة الإستماع

يجب على مسؤول جلسة الإستماع ان يستمع ويتخذ قراراً بشان الإستئناف يموجب هذا الفسم.

## أمر تغير موضع الطالب

لأجل إتخاذ القرار، قد يأمر مسؤول جلسة الإستماع تغير موضع الطالب ذوي الإعاقة ، وفي مثل هذة الحالات فأن المسؤول ربما يقوم:

- 1) إعادة الطالب ذو الإعاقة الى الموضع الذي أزيل منة أو
- 2) يأمر بتغير موضع الطالب ذو الإعاقة الى موضع تعليمي بديل مؤقت لمدة لاتتجاوز 45 يوماً دراسياً ، إذا قرر مسؤول جلسة الإستماع ان إبقاء الطالب في موضعة الحالي من المرجح وبدرجة كبيرة ان يسفر الى اصابة للطالب أو الآخرين.

# وضع الطالب خلال الإستئناف: عندما يكون الإستئناف بطلب من الوالدين أو HISD

- a) يجب بقاء الطالب في موضع تعليمي بديل مؤقت في إنتظار قرار مسؤول لجنة الإستماع أو حتى إنقضاء فترة 45 يوماً دراسياً في حالة الإزالة بسبب الأسلحة أو المخدرات أو إحداث إصابة بدنية خطيرة أو أيهما أسبق مالم الوالد و ولاية تكساس أو HSID يتفقوا خلاف ذلك.
- (b) يجب على ولاية تكساس أو HSID العمل على ترتيب جلسة الإستماع العاجلة والتي يجب ان تنعقد خلال 20 يوماً دراسياً من تأريخ طلب الجلسة ويجب أن تتخذ قراراً في غضون 10 يوماً دراسياً بعد جلسة الإستماع.

# حماية الطلاب: الغير مؤهلين لخدمات التربية الخاصة لحد الأن.

الطالب الذي لم يتم تحديد كونة مؤهلاً لبرنامج التربية الخاصة والخدمات ذات الصلة والذي شارك في سلوك ينتهك قانون قواعد سلوك الطالب من الممكن التأكد من أي نوع من أنواع الحماية للطلبة ذوي الإعاقة أذا كان HISD لدية المعرفة (حسب ماهو محدد وفق هذا القسم أدناة) بأن الطالب كان ذو إعاقة قبل ارتكاب سوء السلوك والذي عجل في وقوع الإجراءات التأديبية.

## أسس المعرفة

ان المنطقة التعليمية المستقلة للمدارس في هيوستن HISD تعتبر لديها المعرفة بأن الطالب من ذوي الإعاقة، في الحالات التالية وقبل السلوك الذي أدى الي التوصية لفرض الانضباط:

- 1) والد الطالب قد عبر عن مخاوفة بالكتابة الى الموظف أو معلم الطالب بأن الطالب بحاجة الى التعليم الخاص والخدمات ذات الصلة
  - 2) والد الطالب قد طلب تقييم التربية الخاصة للطالب.
- 3) معلم الطالب أو موظف آخر من HISD قد أعرب مباشرة عن قلقة بشأن وجود نمط من السلوك قد قام بة الطالب، الى مدير التعليم الخاص في HISD أو الى أحد المشرفين الأخرين في HISD.

### الاستثناء

تعتبر HISD ليس لديها معرفة بأن الطالب ذو إعاقة إذا كان الطالب لم يسمح بإجراء التقييم أو رفض خدمات التربية الخاصة ، أو إن الطالب قد تم تقييمة ولم يؤهل للتربية الخاصة . بالإضافة الى ذلك ، في الحالات التي يكون فيها الطالب قد تقرر في وقت سابق إنة مؤهلاً وتلقى بالفعل خدمات التربية الخاصة ولكن الوالدين أو الطالب البالغ قد سحب موافقتة على مثل هذة الخدمات يعتبر HISD ليس على علم بإعاقة الطالب.

# الشروط التى تنطبق إذا لم تتوفر أسس المعرفة

بشكل عام: إذا ال HISD لم يكن لديها المعرفة بأن الطالب من ذوي الإعاقة (بموجب معاير "اسس المعرفة") قبل إتخاذ التدابير التأديبية ضد الطالب، قد يخضع الطالب لمثل هذة العقوبات التي تنطبق على الطلاب من غير ذوي الإعاقة الذين شاركوا في سلوك مماثل.

### القيود

إذا تم تقديم طلب لتقيم طالب خلال الفترة الزمنية التي تعرض فيها لإجراءات تأديبية بموجب هذا القسم الفرعي ، يجب اجراء التقييم على وجة السرعة. إذا تم تحديد الطالب ليكون مؤهلاً للتربية الخاصة مع الأخذ في الاعتبار المعلومات من التقييم الذي أجرتة HISD والمعلومات المقدمة من قبل الوالدين فأن HISD ستقدم التربية الخاصة والخدمات ذات الصلة وفق برنامج التها الذي وضعتها ARD/IEP ماعدا الذي في إنتظار نتائج التقييم ، يجب ان يبقى الطالب في الموضع التعليمي الذي حددتة HISD.

## قانون وقواعد الولاية في الحجز والتقييد والمنع

يجب على HISD حماية صحة وسلامة جميع الطلاب. عند التعامل مع قضايا الإنضباط والسلوك فأن HISD سوف لا تستخدم أي ممارسة تهدف الى إيذاء أو تحقير الطالب أو حرمان الطفل من الضروريات الاساسية للأنسان. عادة إذا تم حجز الطالب في أكثر من مناسبتين، يجب على المدرسة عقد اجتماع لجنة ARD/IEP لإجراء تقييم السلوك الوظيفي - إذا لم يكن تم اجراءة - ومراجعة خطة تدخل السلوك إذا كان ضرورياً بموجب توصية من لجنة ARD/IEP.

#### الحجز

يحضر قانون الولاية توقيف الطلاب ذوي الإعاقة. وهذا يعني إن HISD لايحجز طفلاً في غرفة أو خزانة أو مكان مخصص آخر. هناك إستثناء لهذ الشرط ويمكن للمدرسة توقيف الطالب الذي يحمل السلاح. والتوقيف ضروري لمنع إلحاق الأذى بالطالب أو بالأخرين.

### الكبح

الكبح هو استخدام القوة الجسدية أو جهاز ميكاتيكي لتقييد الحركة بشكل ملحوظ من كل أو جزء من جسم الطالب. وان أشياء مثل مسك يد الطالب أو إستخدام جهاز مكيف لأغراض التعليم لتابية الحاجات التعليمية للطالب لا تعتبر من الكبح. يمكن كبح الطالب في حالات الطوارئ التي تنطوى على التهديد بألحاق ضرر جسيم بالطالب أوالآخرين أوالتي تنطوي على تهديد خطير يلحق الضرر بالممتلكات. إذ قيدت المدرسة الطالب يجب عليها الاتصال بوالد الطالب بنفس اليوم الذي تم فية الإجراء. ويجب على الموظفين الذين يقومون بالكبح ان يتلقوا تدريباً وفق متطلبات الولاية.

### الإقصاء وقت اللعب ( Time-Out)

إذا إستخدمت المدرسة الإقصاء وقت اللعب بشكل متكرر لمعالجة سلوك الطالب فهناك أيضاً بعض المتلطبات يجب على المدرسة تلبيتها. لا يمكن للمدرسة إستخدام القوة أو التهديد بإستخدام القوة لوضع الطالب في حالة الإقصاء. الإقصاء يجب ان لا يكون في مكان مغلق و لا يسمح لأحد من منع الطالب جسديا من مغادرة الإقصاء.

### إنضباط الطلاب تحت القسم 504 من إعادة التأهيل

ان الطلاب الذين يتلقون الخدمات في إطار قانون تعليم الأفراد ذوي ألإعاقة IDEA يشمل الطلاب الذين لديهم واحد من 13 فئة الخاصة بالإعاقة ، وبسبب إعاقتهم فإنهم بحاجة الى التعليم الخاص والخدمات ذات الصلة من أجل الحصول على التعليم الحكومي االمجاني المناسب. إن القسم 504 من قانون إعادة التأهيل لعام 1973 يغطي مجموعة واسعة من الأفراد . يتم تعريف الطلاب تحت قسم 504 هو الطالب الذي (أ) لدية (ب) لدية سجل بانة لدية أو (ج) يعتبر ان لدية عجز بدني أو ضعف عقلي والذي يحد بشكل كبير على نشاطات الحياة الرئيسة مثل التعلم والرعاية الذاتية والمشي والنظر والسمع والكلام والتنفس والعمل أو أداء المهام اليدوية.

إن إجراءات الإنضباط الخاصة بالقسم 504 تتبع نفس الإطار الإجرائي التي تنطبق على طلاب التربية الخاصة. ومع ذلك فانة إجراء مستقل وشُرع بموجب قوانين منفصلة. وكما هو الحال مع طلاب التربية الخاصة ، إذا كان هناك خطة سلوك تحدد الخيارات التأدبيية فيجب تنفيذ هذة الخيارات وفقاً للخطة.

بالنسبة الى سوء السلوك الأكثر خطورة والذي قد يتطلب الطرد أو إقصاء أخر الذي يشكل تغير في الموضع ، يجب على لجنة 504 إجراء تقرير مظهر من مظاهر الإعاقة للحالب. وتتألف لجنة 504 من مجموعة من الأسخاص من ذوي الدراية بالطالب. ويجب ان يستند القرار على البيانات الحالية.

إذا ثبت للجنة 504 ان سوء سلوك الطالب ليس نتيجة لحالة عوق الطالب ، فمن الممكن إستبعاد الطالب من المدرسة في نفس الطريقة التي يتم فيها طرد الطلاب غير المعاقين والذين في وضع مماثل ، ولكن لا يجوز إنهاء الخدمات التعليمية بشكل كامل أثناء فترة الطرد ، وينبغي توفير الخدمات التعليمية بالقدر اللازم لمنع تردى حالة عوق الطالب.

إذا ثبت للجنة 504 ان سبب سوء السلوك مرتبط بحالة إعاقة الطالب فلا يجوز طرد الطالب ويجب على اللجنة 504 تحديد ما إذا كان موضع الطالب التعليمي مناسباً.

بموجب القانون الإتحادي من الممكن احتجاز الطلبة ذوي الإعاقة الذين بحوزتهم المخدرات غير المشروعة أو الكحول ويخضع لنفس معايير سلوك الطلبة غير المعاقين.

سيتم تطبيق القواعد المتعلقة بإستخدام أو حيازة المخدرات غير المشروعة أو الكحول بالتساوي وعلى جميع الطلاب سواء كانت لديهم إعاقة أم لا.

## الطلاب ذوي الإعاقة: ملخص سياسات المجلس ذات الصلة

يستند قانون سلوك الطالب هذا فيما يتعلق بانضباط طلاب ذوي الإعاقة على سياسات المجلس واللوائح الإدارية . يخضع طلاب ذوي الإعاقة لسياسات المجلس واللوائح الإدارية في الوافع الأن ، والتي يمكن إعتمادها أو تعديلها بعد نشر هذة الطبعة. أولئك الذين يرغبون في مزيد من المعلومات بشأن السياسات والإجراءات ألإدارية فيما يتعلق بإنضباط الطلاب ذوي الإعاقة يجب

الرجوع اليها. وتتوفر نسخ منها في جميع المدارس. ومن أجل حل المشاكل يمكن للأباء أو أولياء الأمور أو الطلاب الإجتماع مع المعلم في الأوقات المناسبة لمناقشة المشكلات القائمة.

الآباء أو أولياء الأمور أو الطلاب الذين لا يقتنعون بقرار المعلم أو تفسيراتة يمكنهم طلب الإجتماع مع مدير المدرسة لمنافشة المسائل التي تقلقهم. وإذا لم تتوفر القناعة بقرار مدير المدرسة ، يمكن للوالدين أو أولياء الأمور أو الطلاب الإجتماع مع الرئيس التنفيذي للمدارس الابتدائية أو المتوسطة أو الثانوية المناسب. من الناحية العملية ، إن أفضل الحلول يكون على مستوى المدرسة حيث المشكلة إبتدأت.

الإجراءات المنصوص عليها في هذا الدليل لاتغير الحقوق وإجراءات الإنتصاف المتاحة لطلاب ذوي الإعاقة كما جاءت في كتيب حقوق الآباء و الطلاب أو المتاحة في قسم 504 الخاص بالطلاب وكما جاء في إستمارة إشعار الحقوق. الاقسام التي تتعلق بإنضباط الطلاب ذوي الإعاقة هي كما يلي:

## ألإجراءات التأديبية لطلاب ذوي الإعاقة

يحدد مجلس السياسات من الذي يعتبر من ذوي الإعاقة ويتناول تأثير خطة إدارة الإنضباط في برنامج التعليم الفردي (IEP) لطالب ذو الإعاقة ، ويحدد عدد مجموع الأيام في السنة الدراسية التي يمكن فيها تعليق الطالب ذو الإعاقة عن الدراسة فيها، أو الإحالة الى البرنامج التعليمي التأديبي البديل أو إزالة الطوارئ قبل ان تجتمع لجنة ARD/IEP لمراجعة برنامج الطالب. التعليق: يشرح المجلس الظروف التي يمكن فيها تعليق الطالب ذو الإعاقة عن الدراسة.

الطرد: يشرح المجلس الظروف التي يمكن فيها طرد الطلاب ذوي الإعاقة ودور لجنة ARD/IEP في هذة العملية.

الإستنناف: يشرح المجلس طرق الإستئناف المفتوحة الى طلاب ذوي الإعاقة الذين ير غبون الاعتراض على نتيجة الشعور بالذنب ومدى ملائمة الإجراءات التأديبية أو القرارات الصادرة عن ARD/IEP بشأن سير عملية الإنضباط.

# الخيارات والمتطلبات اللازمة لتقديم المساعدات للطلاب الذين يعانون من صعوبات في التعلم أو الذين يحتاجون أو ربما قد يحتاجون للتربية الخاصة.

إذا كان الطفل يعاني من صعوبات في التعلم يمكن للوالدين الإتصال بالشخص االمدرج اسمة أدناة لمعرفة المزيد عن نظام الإحالة الكامل للتعليم العام في المنطقة التعليمية وتقدير خدمات الدعم. يربط هذا النظام الطلاب بمجموعة متنوعة من خيارات الدعم بما في ذلك الإحالة الى تفييم التعليم الخاص. الطلاب الذين يواجهون صعوبة في الفصول الدراسية العادية ينبغي أخذهم بالإعتبار في الدروس الخصوصية أو التعويضية أوأي نوع من خدمات الدعم الأكاديمي أوالسلوكي الأخرى المتاحة للطلاب. يحق للوالدين طلب تقييم لخدمات التربية الخاصة في أي وقت. يجب ان تقرر المنطقة التعليمية في فترة زمنية معقولة إذا كانت هناك حاجة الى التقييم . إذا كانت هناك حاجة الى التقييم ، سيتم إبلاغ الوالدين ويطلب تقديم موافقة خطية للتغييم. يجب على المنطقة التعليمية الموافقة الخطية. يجب ان تعطي المنطقة التعليمية الموافقة الخطية. يجب ان تعطي المنطقة التعليمية نسخة من التقرير الى الوالدين.

إذا قررت المنطقة التعليمية ان ليس هناك حاجة للتقييم فأنها ستزود الوالدين بإشعار خطي تشرح فية لماذا لا يتم تقييم الطفل. وسيتضمن هذا الإشعار الخطي نصاً يبلغ فية الوالدين بان لة الحق بأن لايتفق مع المنطقة التعليمية. بالإضافة الى ذلك ، يجب الإشعار ان يبلغ الوالدين عن كيفية الحصول على نسخة من إشعار ألإجراءات الوقائية /حقوق أولياء أمور الطلبة ذوي الإعاقة.

إن الشخص المُعين للإتصال بة بشأن الخيارات المتاحة للطفل الذي يواجة صعوبات في التعلم أو بشأن الإحالة الى التربية الخاصة هو مدير مدرسة طفلك. مدير المدرسة على إطلاع على الموارد المتوفرة ولدية القدرة على توجيهك الى الموظف المناسب لمعالجة القضايا التعايمية لطفلك.

## حقوق إضافية الى طلاب ذوي الإعاقة

ان المنطقة التعليمية المستقلة للمدارس في هيوستن لا تميز على أساس الإعاقة وتتوافق مع جميع أحكام القسم 504 من قانون إعادة التأهيل والباب الثاني من قانون الأمريكيين ذوي الإعاقة

## مُنسق القسم 504 في HISD

Michael Webb 4040W. Fuqua Houston, Texas 77045-6307 713-434-4717

أي أسئلة أو إستفسار بشأن الباب الثاني من قانون الأمريكيين ذوي الإعاقة (ADA) يجب ان يوجة الى مُنسق (ADA) . المنسقون للمنطقة التعليمية المستقلة للمدارس في هيوستن هم:

> للموظفين: مكتب HISD تكافؤ فر ص العمل

4400 West 18th Street, Houston, Texas 77092 713-556-7313

### للطلاب:

Michael Webb 4040 W. Fuqua Houston, Texas 77045-6307 713-434-4717

أي أسئلة أو إستفسارات بشأن التميز على أساس الجنس تحت الباب التاسع من تعديلات التعليم لعام1972 وتعديلاتة يجب أن توجة الى

> Susan Kaler 4400 West 18th Street, Houston, Texas 77092 713-556-7285

------

## طلبات إضافة رياضة الى مدرستك

من خلال إستخدام أداة مسح الاهتمام الرياضي يمكن للأشخاص طلب إضافة نوع من الرياضة الى مدارسهم. ستتخذ الإدارة القرار بناء على عدد الأطراف المعنية ومستوى المهارات الملائمة والقدرة على منافسة الفرق الآخرى المماثلة في المنطقة.

- إذا كانت الرياضة ليست محضورة من قبل (University Interscholastic League (UIL) فإن مدير المدرسة يدرس مسح الاهتمام بطلب الرياضة ويتخذ القرار.
  - إذا كانت الرياضة محضورة من قبل UIL فإن مدير المدرسة يقدم التماساً الى اللجنة التنفيذية للمنطقة التعليمية على الموافقة.
- أو يمكنك ملئ الإستمارة أدناة وتقديمها الى Marmion Dambrino مدير العاب القوى، المنطقة التعليمية المستقلة للمدارس في هيوستن، 4400 West 18th Street, Houston, Texas 77092.

الأسم:	
رقم اهاتف:	
المدرسة:	
تاريخ التقديم:	
الرياضة المطلوبة :	